الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة عبد الحميد ابن باديس
كلية العلوم التجارية والاقتصادية وعلوم التسيير
قسم العلوم المالية والمحاسبية

عنوان المذكرة :

مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي تخصص تدقيق محاسبي ومراقبة التسيير

دور المدقق الخارجي القانوني(محافظ الحسابات) في اكتشاف الغش

دراسة ميدانية لعينة من محافظي الحسابات

إعداد الطالب :
شميريك محمد

تحت إشراف الأستاذ :
بوشيخي بوحوص

أعضاء لجنة المناقشة :

اسم و لقب الخبير	الصفة	الرتبة	الجامعة الأصلية
أ. بوشيخي	مشرفا	أستاذ مساعد قسم	جامعة مستغانم
أ.بوروبة	عضو	أستاذ مساعد قسم	جامعة مستغانم
أ.براهيمي	عضو	أستاذ مساعد قسم	جامعة مستغانم

2016 - 2015

إهداء

الحمد لله الذي لا نعبد إلا إياه والصلاة والسلام على سيد الأنام وحامل راية الإسلام

محمد صلى الله عليه وسلم واله وصحبه الأخيار الكرام.

أهدي هذا العمل إلى من علماني مبادئ الحياة وربياني على الصدق والإخلاص

إلى من غمرتني بعطفها وضمتني لصدرها

إلى نبع الحنان و التضحية إلى أروع كائن في الوجود أمي العزيزة،

إلى من كد وسعى لتعليمي، إلى من أنار لي طريقي وبين لي عواقب الفشل،

إلى من شجعني للوصول إلى العلا إلى قدوتي أبي العزيز،

إلى من كانوا في حياتي شمسا لا تغيب إخوتي و أخواتي،

إلى زوجتي العزيزة،

إلى أعز أصدقائي، إلى كل الآهل والأقارب،

إلى كل من أحبني بصدق وإخلاص،

إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل المتواضع راجية من المولى التوفيق في حياتي.

شكر و تقدير

الحمد لله وكفى والصلاة والسلام على المصطفى

ونحن في العدد التنازلي لختام مشوارنا الدراسي لا يسعنا إلا أن نقف وقفة احترام

وتقدير أمام كل من عمل على تنوير عقولنا ولجميع أساتذتنا

وعلى رأسهم الأستاذ بوشيخي بوحوص الذي لم يتردد في إرشادنا و توجيهنا والتي نتمنى له

المزيد من النجاح في المستقبل ونتقدم بشكر خاص لكل أساتذتنا الكرام

الذين رافقونا طيلة مشوارنا الدراسي.

و نتقدم أيضا بشكر خاص لكل محافظي الحسابات ومنهم

الأستاذ مرحوم محمد علاء الدين،

لما قدموه لنا من مساعدات خلال فترة التربص

كما نشكر كل من ساهم من قريب أو من بعيد لإنجاز هذا العمل.

الفهرس

الإهداء

الشكر والتقدير

الفهرس I

قائمة الجداول..... IV

قائمة الأشكال..... V

قائمة الإختصارات..... VI

مقدمة عامة..... أ

الفصل الأول : الاطار النظري للغش

تمهيد 1

المبحث الأول : طبيعة وصور الغش 2

المطلب الأول : تعريف الخطأ وأنواعه..... 2

المطلب الثاني : ماهية الغش..... 6

المطلب الثالث : أنواع الغش..... 11

المطلب الرابع : مواطن ومجالات الغش..... 12

المبحث الثاني : تقدير عوامل مخاطر الغش 15

المطلب الأول : عوامل مخاطر الغش 15

المطلب الثاني : مجالات مخاطر الغش 17

المطلب الثالث : الاستجابة لمخاطر الغش 21

خلاصة الفصل..... 23

الفصل الثاني : دراسة نظرية لمحافظ الحسابات ودوره في اكتشاف الغش

تمهيد **25**

المبحث الأول : طبيعة مهنة محافظ الحسابات 26

المطلب الأول : ماهية التدقيق 26

المطلب الثاني : الجانب التنظيمي لممارسة مهنة محافظ الحسابات 32

المطلب الثالث : الإطار القانوني لمحافظ الحسابات 41

المبحث الثاني : منهجية محافظ الحسابات 44

المطلب الأول : قبول التوكيل والحصول على معرفة عامة حول المؤسسة 44

المطلب الثاني : فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية 45

المطلب الثالث : خطوات فحص الحسابات 49

المطلب الرابع : مرحلة إعداد تقارير محافظ الحسابات 50

المبحث الثالث : مدى مساهمة محافظ الحسابات في اكتشاف الغش 58

المطلب الأول : تطور معايير التدقيق المتعلقة باكتشاف الغش 58

المطلب الثاني : مفهوم جودة التدقيق وعلاقتها باكتشاف الغش 61

المطلب الثالث : البعد المهني لمسؤولية محافظ الحسابات في اكتشاف الغش 63

خلاصة الفصل..... **67**

الفصل الثالث : دراسة ميدانية حول دور محافظ الحسابات في اكتشاف الغش

تمهيد **69**

المبحث الأول : منهجية الدراسة أساليبها 70

المطلب الأول : أدوات الدراسة 70

المطلب الثاني : مجتمع وعينة الدراسة 71

المطلب الثالث : اختبار ثبات الاستبيان 72

المطلب الرابع : الأساليب الإحصائية المستخدمة لمعالجة الاستبيان..... 73

المبحث الثاني : عرض وتحليل نتائج الدراسة 75

المطلب الأول : دراسة وتحليل نتائج المعلومات العامة لأفراد عينة الدراسة 75

المطلب الثاني : دراسة النتائج المتعلقة بمجالات الدراسة وأهدافها 85

المطلب الثالث : اختبار صحة فرضيات الدراسة 94

خلاصة الفصل **97**

خاتمة عامة **99**

قائمة المراجع **102**

الملاحق..... **111**

الملخص **121**

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	عدد الاستمارات المستعملة و المعتمدة	72
02	نسبة ألفا كرونباخ	73
03	مقياس ليكارت لاستبيان الدراسة	74
04	توزيع أفراد العينة حسب متغير الجنس	75
05	توزيع أفراد العينة حسب متغير العمر	76
06	توزيع أفراد العينة حسب المستوى الأكاديمي	77
07	توزيع العينة حسب الوظيفة المهنية	78
08	توزيع أفراد العينة حسب عدد سنوات الخبرة في التدقيق والمحاسبة	79
09	توزيع أفراد العينة حسب حالات الغش المكتشفة	80
10	توزيع أفراد العينة حسب نوع الغش المكتشف	81
11	توزيع أفراد العينة حسب تاريخ تأسيس المكتب	82
12	توزيع أفراد العينة حسب نوع المكتب	83
13	توزيع أفراد العينة حسب عدد العاملين بالمكتب	83
14	توزيع أفراد العينة حسب الخبرة في محافظة الحسابات	84
15	نتائج آراء عينة الدراسة حول التدقيق ذو جودة(كفاءة واستقلالية)يساعد على التقليص من الغش	85
16	نتائج آراء أفراد العينة المتعلقة بدور الرقابة الداخلية في اكتشاف الغش	90
17	نتائج آراء أفراد العينة المتعلقة بالعوائق التشريعية والتنظيمية التي تحد من مهمة محافظ الحسابات	92
18	نتائج اختبار t للعينه الواحدة لفرضية التدقيق ذو جودة(كفاءة واستقلالية) تساعد على التقليص والوقاية من الغش.	94
19	نتائج اختبار t للعينه الواحدة للفرضية المتعلقة بنظام الرقابة الداخلية دورا في اكتشاف الغش	95
20	نتائج اختبار t للعينه الواحدة للفرضية المتعلقة العوائق التشريعية والتنظيمية تجعل مهمة محافظ الحسابات محدودة في إطار اكتشاف الغش.	96

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	نموذج تقرير شهادة بدون تحفظ	52
02	نموذج تقرير شهادة بتحفظ	53
03	نموذج رفض الشهادة لعدم الدقة والشرعية	54
04	نموذج رفض الإدلاء بالشهادة بسبب عائق في المهنة	55
05	نموذج غياب اتفاقيات أو اتفاقيات غير مكتشفة	56
06	نموذج اتفاقيات مبرمة أثناء النشاط واتفاقيات مبرمة أثناء نشاطات سابقة والتي استمر تنفيذها	57

قائمة الإختصارات

الاختصار/الرمز	الدلالة باللّغة الأصلية	الدلالة باللّغة العربية
IFAC	International Fédération of Accountants	الاتحاد الدولي للمحاسبين
IAA	The Institute of International Auditors	معهد المدققين الداخلين
BSICA	Board of Studies the Institute of chartered Accountant	مجلس الدراسات لمعهد المحاسبين القانونيين المعتمدين
ISA	International Standard on Auditing	معيار التدقيق الدولي
AICPA	American Institute of certified public Accountants	المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين
SAS	Statement on Auditing Statements	المعيار الأمريكي للمراجعة
COSO	The Committee of Sponsoring Organizations	لجنة رعاية المنظمات

مقدمة عامة

مقدمة عامة

مع تطور الوحدة الاقتصادية وكبر حجم المؤسسات زاد معها التعقيد في العمليات الاقتصادية و المعالجات المحاسبية، وكذا عدم تماثل المعلومات وبروز ما يعرف بصراعات الوكالة وتضارب المصالح بين الوكيل والأصيل وحدوث تجاوزات كبيرة ومتفاوتة الخطورة، كل هذه العوامل أدّت إلى زيادة الحاجة إلى مهنة التدقيق.

مهنة التدقيق عرفت تطوّراً كبيراً ارتبط بمصطلح الغش حيث كانت في السنوات الأولى من ظهورها تهدف لاكتشاف الأخطاء والغش، من ثمّ أخذت مساراً جديدا و هو إبداء الرأي الفني المحايد على مدى صحة وسلامة القوائم المالية ومصداقيتها، لترجع من جديد وفي بداية الألفية الثالثة لتحتل الصدارة نتيجة العاصفة التي ضربت التدقيق إثر الفضائح العالمية، خاصة بعد انهيار عدد من الشركات العالمية الكبرى في الولايات المتحدة الأمريكية و إفلاسها و زوالها مثل شركة **أنرون** (**Enron**) و **ورلدكوم** (**World com**) وما تبعها من سمعة سيئة لشركة تدقيق الحسابات **أرثور أندرسون** (**Arthur Anderson**) وزوالها من الوجود، بالإضافة إلى فضيحة **زيروكس** (**zirox**) التي قامت بالتلاعب في القوائم المالية وتورط شركة التدقيق **KPMG** في هذه الفضيحة،كما شهدت الجزائر هي الأخرى فضائح عديدة، منها ما لا يزال معلقا مثل فضيحة **سوناطراك** وتورط أشخاص كثر فيها، بالإضافة إلى فضيحة القرن **بنك الخليفة** والتي لا تزال في الواجهة.

إثر هذه الفضائح الكبيرة الناتجة عن التصرفات الغير قانونية، كان محافظ الحسابات هو المتهم الأول والرئيسي و تحمله المسؤولية في هذا الشأن، لهذا تسعى شركات ومكاتب التدقيق لضبط جودة التدقيق . و التي اختلف المفكرون في قياسها حيث ربطتها **L.DE.Angelo** بقدرة محافظ الحسابات على اكتشاف الغش والتبليغ عنه للأطراف المعنية، وما تبعها من تداعيات إصدار قوانين، حيث شرع الكونغرس الأمريكي قانون **oxley – sarbanes** في نهاية شهر جويلية 2002 لإصلاح الممارسات المحاسبية وتنظيم برامج مخصصة لشرح الضوابط الرقابية والبرامج التي يجب تطبيقها لمنع واكتشاف حالات الغش والتي تمكن محافظي الحسابات من اختبارها وإعداد التقارير عنها. كما دفعت المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين **AICPA** بالالتزام بإجراءات رقابة الضرر لإعادة الثقة في المهنة.

ويعرف التدقيق بأنه فحص أنظمة الرقابة الداخلية والبيانات والمستندات والحسابات والسجلات الخاصة بالمشروع تحت التدقيق فحصاً انتقادياً منظماً وبشكل يمكن المدقق من تقديم تقريره الذي يضمنه رأيه الفني المحايد المستقل حول مدى دلالة القوائم المالية لذلك المشروع عن المركز المالي له في نهاية فترة زمنية محددة، ومدى بيان تلك القوائم لنتائج أعماله من ربح أو خسارة عن تلك الفترة.

بناءاً على ما سبق يمكن صياغة إشكالية الدراسة و المتمحورة حول طرح التساؤل الرئيسي التالي:

ما مدى التزام محافظ الحسابات بالمسؤولية المهنية في اكتشاف الغش وإضفاء الثقة على القوائم المالية و صدق الحسابات ؟

ويتفرع من هذا التساؤل الرئيسي التساؤلات الفرعية التالية :

1. ما هي طبيعة و صور الغش ؟ وما مجالات ارتكابه ؟ وما هي عوامل مخاطر الغش ؟ وكيفية الاستجابة لها ؟
2. ما مدى توافر الكفاءة العلمية، الاستقلالية و الخبرة المهنية اللازمة لتمكين مدقق الحسابات في اكتشاف الغش و الخطأ ؟
3. هل نظام الرقابة الداخلية يلعب دوراً في منع واكتشاف الغش ؟
4. ما هي المعوقات التي تؤثر على قدرة المدقق في أداء مسؤوليته المهنية ؟

1. فرضيات الدراسة

لأجل الإجابة عن التساؤلات المطروحة، تمّ صياغة الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى : جودة التدقيق الخارجي (كفاءة وخبرة و استقلالية) تساهم في التقليص والوقاية من الغش.

الفرضية الثانية : يلعب نظام الرقابة الداخلية دوراً هاما في اكتشاف الغش.

الفرضية الثالثة : المعوقات التشريعية والتنظيمية تجعل من مهمة محافظ الحسابات محدودة في إطار اكتشاف الغش.

2. مصطلحات الدراسة

- **المسؤولية المهنية** : إن مفهوم بذل العناية المهنية الواجبة يفرض بالضرورة مستوى من مسؤولية الأداء يجب تحقيقه وهذا المستوى يدخل في نطاق ما يعرف بالمسؤولية المهنية، وتتمثل هذه المسؤولية في المبادئ الأخلاقية التي يجب أن يتمتع بها مدقق الحسابات والتي تعمل على زيادة الثقة بصفة عامة فيما يقوم به من عمل وما يبديه من آراء وما يعده من تقارير.
- **مدقق الحسابات** : هو الشخص الذي يمارس المهنة كعضو في شركة أو مكاتب مرخصة تقوم بتقديم خدمات مهنية .ويتميز هؤلاء المدققين بتأهيلهم العلمي والعملي واستقلاليتهم الذهنية والفعلية، ويقومون بالتدقيق المالي بناءا على معايير التدقيق الدولية أو معايير التدقيق المقبولة عموماً .
- **التحريف أو الغش والتلاعب** : يشير مصطلح التحريف والتلاعب إلى فعل مقصود من قبل شخص واحد أو عدة أشخاص من الإدارة أو الموظفين، والذي ينتج عنه تحريف في البيانات المالية.
- **الخطأ** : أشار معيار التدقيق الدولي رقم (240) إلى أن الخطأ يعني تحريفات غير مقصودة في التقارير المالية، مثل خطأ في جمع بيانات أو في معالجتها أو في تقدير محاسبي غير صحيح ناتج عن السهو أو تفسير مغلوط للحقائق، أو خطأ في تطبيق المبادئ المحاسبية المتعلقة بالقياس أو الاعتراف أو التصنيف أو العرض أو الإفصاح.

- **القوائم المالية** : تمثل القوائم المالية المصدر الأساسي للمعلومات المالية، إذ يعتمد عليها الكثير من المستخدمين، وتعتبر إدارة المنشأة هي المسؤولة عن إعدادها، فيجب أن تراعي احتياجات هؤلاء المستخدمين حيث تقوم الإدارة بقياس وتلخيص وتصنيف وعرض المعلومات المالية التي توضح نتيجة العمليات المالية التي قامت بها خلال فترة معينة و مركزها المالي في نهاية الفترة في صورة قوائم مالية .

3. أهمية الدراسة

تظهر أهمية الدراسة بسبب الطلب المتزايد في عالم اليوم بشكل واسع على مهنة التدقيق من سائر الأطراف، كالمالكين والمحللين الماليين، والإدارة، والجهات الحكومية، والصحافة، والجمهور العام وغيرها من الأطراف، وذلك من أجل الحصول على قوائم مالية موثوقة وتعبر بعدالة عن الموقف المالي بحيث يمكن الاعتماد عليها في صنع القرارات الاقتصادية .لذلك فإن موضوع هذه الدراسة يعتبر على قدر كبير من الأهمية ليس للمدققين فحسب، بل لجميع الأطراف ذات العلاقة من المستثمرين، والمقرضين، والموردين، والعملاء، والإدارة وغيرهم، حيث تتأثر مصالحها بأي فعل من أفعال الاحتيال والخطأ التي تؤثر على مصداقية القوائم المالية.

وبالتالي تظهر أهمية الدراسة من خلال تعزيز ثقافة التدقيق وإبراز جوانب المسؤولية المهنية الملقاة على عاتق مدققي الحسابات وتبصيرهم بما يترتب عليهم من مسؤوليات أدبية وقانونية في حالة عدم اكتشافهم للأخطاء، وبتحقيق ذلك فإنه يتوقع من هذه الدراسة أن تسهم في تعزيز ثقافة التدقيق مما ينعكس ايجاباً على أداء مكاتب التدقيق، وبالتالي الارتقاء بأداء مهنة التدقيق إلى المستوى المطلوب مما يمكن تلك المؤسسات من الاستمرارية بالعمل والمنافسة وبالتالي زيادة حجمها وأنشطتها مما يعزز دورها في الاقتصاد.

4. أهداف الدراسة

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على طبيعة الغش و صوره، ومجالات ارتكابه؛
- تبيان عوامل مخاطر الغش وكيفية الاستجابة لها؛
- معرفة القواعد والقوانين المنظمة لمهنة محافظ الحسابات في الجزائر، وبالتالي معرفة واقع التدقيق القانوني والتعرف على أوجه القصور الموجود في تنظيم مهنة محافظ الحسابات في الجزائر؛
- معرفة البعد الدهني للمسؤوليات التي يتحملها محافظ الحسابات المتعلقة باكتشاف الغش؛
- تقديم اقتراحات وتوصيات لتفعيل مهنة محافظ الحسابات (التدقيق القانوني) لمواجهة التحديات القادمة فيما يخص حالات الغش الموجودة في القوائم المالية.

5. مبررات اختيار البحث

توجد عدة دوافع لاختيار موضوع الدراسة، من بينها :

❖ **دوافع موضوعية**

- اتسام موضوع الدراسة بالحداثة؛
- قلة الدراسات التي تناولت هذا الموضوع خاصة في الجزائر؛
- مكانة الموضوع نظراً لانتشار ظاهرة الغش، وما تبعه من سلسلة الفضائح التي مست كبرى شركات العالم، بالإضافة إلى العديد من الفضائح التي لم تسلم منها مؤسساتنا الوطنية التي تكاد أن ينعدم فيها جهاز رقابي؛
- الضعف التي تعيشه مهنة محافظ الحسابات في الجزائر خاصة في اكتشاف الغش؛

❖ **دوافع ذاتية :**

- تخصصي في مجال التدقيق هو أول دافع لاختيار هذا الموضوع؛
- الميول الشخصي والرغبة لممارسة مهنة محافظة الحسابات والتعرف أكثر على هذه المهنة؛
- المساهمة ولو بشيء قليل في إثراء المكتبة بمثل هذه المواضيع.

6. منهج الدراسة :

تستدعي طبيعة الدراسة استخدام مناهج متعددة تفي بأغراض الموضوع، وقد تمّ معالجة هذا الموضوع وفق المنهجين التاليين:

- **المنهج التحليلي الوصفي**

والذي يتلائم مع موضوع الدراسة، وذلك من خلال دراسة الجانب النظري للغش و محافظة الحسابات ودوره في اكتشاف الغش، وهذا المنهج يساعدنا على جمع المعلومات وتبويبها تحليلها وذلك بالاعتماد على الكتب والرسائل العلمية المتوفرة بالمكتبة أو المكتبة الالكتّرونية بالإضافة إلى القوانين والتقارير والدوريات.

- **المنهج الاستقصائي**

والذي يعتمد عليه في الجانب التطبيقي، والذي اعتمدنا فيه على تصميم استمارة استبيان تتضمن مجموعة من الأسئلة المتعلقة بموضوع الدراسة وتوزيعها لأفراد العينة لمعرفة رأيهم حول الإشكالية المطروحة وفرضياتها، ولتحليل نتائج بيانات الاستبانة واختبار فرضياتها يمكن الاستعانة بمجموعة من الأدوات وبرنامج الحزم الإحصائية (Excel) الإحصائية المناسبة وذلك بالاعتماد على برنامج الجداول الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS 1).

7. حدود الدراسة

حتى تتم معالجة الإشكالية المطروحة، فإن الدراسة ارتبطت بحدود زمنية ومكانية كما يلي :

- **الحدود الزمانية**

تمثلت الحدود الزمانية بالنسبة للدراسة النظرية من الفترة الممتدة من سنة 2010 إلى غاية سنة 2015، أما بالنسبة للدراسة الميدانية كانت في الفترة ما بين توزيع الاستمارات واسترجاعها خلال شهر أفريل 2016

- **الحدود المكانية**

شملت الدراسة الميدانية عينة عشوائية من محافظي الحسابات في ولاية مستغانم و وهران.

8. الدراسات السابقة

- David Crassus, Denis cormier, **Etude empirique du risque comme objet d'analyse de l'Audit externe légal**, université du Québec publications, octobre 2002

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل معايير ومضمون محافظ الحسابات الفرنسيين عن طريق تقييم أخطار الغش، ولقد عالج الباحث هذه الدراسة عن طريق تصميم استمارة استبيان والتي شملت عينة مكونة من 80 محافظ حسابات ل bordeaux, de pau et toulouse .

وقد خلصت هذه الدراسة لعدة نتائج أهمها أنّ العوامل المنظمة لمكاتب التدقيق مرتبطة مع حالات الغش واكتشافه، وأنّ المدققين الخارجيين القانونين الذين يقومون بالتخطيط لمهمة التدقيق هم أكثر قدرة على اكتشاف الغش .وقد أوصى الباحث إلى ضرورة تماشي مهنة محافظ الحسابات مع معايير التدقيق الدولية الجديدة.

- حسين أحمد دحدوح، **مسؤولية مراجع الحسابات عن اكتشاف التضليل في التقارير المالية للشركات الصناعية والعوامل المؤثرة في اكتشافه**، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية، المجلد22 ، العدد الأول،2006

تدور إشكالية هذه الدراسة حول إذا كان التضليل يمثل عجز التقارير المالية عن الإفصاح عن حقيقة المركز المالي للشركة عن قصد أو من دون قصد، وتحليل مسؤولية المراجع الخارجي عن اكتشاف هذا التضليل .ولقد عالج الباحث هذه الإشكالية باعتماده على الأسلوب الاستقرائي في الجانب النظري، وفي الجانب العملي اعتمد على تصميم استبيانه عن العوامل المؤثرة في اكتشاف التضليل في التقارير المالية والتي شملت عينة من مكاتب التدقيق في المملكة الهاشمية الأردنية وعينة أخرى للمديرين الماليين لشركات المساهمة العامة الصناعية الأردنية.

وقد خلص الباحث لعدّة نتائج أهمها أنّ عملية اكتشاف التضليل تتأثر بالعديد من العوامل المرتبطة بالمراجع، و كذلك بالمنشأة والإدارة، في حين لم يكن هناك تأثير للعوامل الدينية والاجتماعية في عملية اكتشاف التضليل في القوائم المالية . وقد أوصى الباحث عل ضرورة قيام المنظمات المهنية بدراسة معمقة لقضايا التضليل السابقة للتعرف

على الطرائق والأساليب المستخدمة في ذلك، ومن ثم وضع المعايير والإجراءات التي يجب على المراجع إتباعها في معالجة هذه القضايا، والتي على أساسها تحدد مسؤوليته.

- شيرين مصطفى حلو، **المسؤولية المهنية لمدققي الحسابات في اكتشاف الغش والخطأ في القوائم المالية**، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة،2012

تدور إشكالية الدراسة على ما مدى التزام مدققي الحسابات في قطاع غزة بالمسؤولية المهنية لاكتشاف الغش والخطأ في القوائم المالية، ولقد عالجت الباحثة هذه الإشكالية بالاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي كما استخدمت أسلوب الحصر الشامل في توزيع استمارات الاستبيان والتي شملت مكاتب التدقيق في قطاع غزة .وقد توصلت هذه الدراسة إلى نتيجة مهمة مفادها يلتزم مدققو الحسابات المزاولين للمهنة في قطاع غزة بتدقيق القوائم المالية وفق معايير التدقيق الدولية، و هذه النتيجة تنسجم مع المتطلبات القانونية للبيئة الفلسطينية التي تفرض تدقيق الشركات المساهمة العامة وفق معايير التدقيق الدولية، الأمر الذي يعزز من قدرة المدققين على اكتشاف التحريفات و التلاعبات بالقوائم المالية .وفي ضوء هذه النتائج خلصت الباحثة إلى عدد من التوصيات ضرورة قيام المنظمات المهنية بتحديد مسؤوليات المدققين بشكل دقيق مع وضع القواعد والضوابط المتعلقة باكتشاف الغش والخطأ في التقارير المالية، وذلك حتى يمكن لمستخدمي التقارير المالية أن يثقوا بآرائهم وبعدالة هذه التقارير في التعبير عن المراكز المالية.

- الوشلي، أكرم محمد علي (2010) " **مدى استجابة خطط المراجعة لمخاطر غش الإدارة في ضوء المتطلبات الحديثة لمعايير المراجعة** "، دراسة ميدانية، كلية الإقتصاد والعلوم الإدارة، جامعة إب، الجمهورية اليمنية.

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم مدى استجابة خطط التدقيق لمخاطر غش الإدارة المرتفعة، بحسب متطلبات معايير التدقيق .وتم تحقيق ذلك الهدف من خلال قياس مدى إدراك مدققي الحسابات لمسؤولية تقييم واكتشاف غش الإدارة .ويتمثل مجتمع الدراسة في مقدمي خدمة المحاسبة والتدقيق ويتضمن العاملون في مكاتب المحاسبة والتدقيق الدولية والمحلية، بالإضافة إلى مدققي الحسابات في الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة .ولتحقيق أهداف هذه الدراسة تم اتباع المنهج الوصفي التحليلي، حيث تم توزيع استبانة على عينة من مدققي الحسابات مكونة من 200 مدقق .

وقد أوضحت النتائج وجود فجوة في بيئة التدقيق اليمنية بين ما يستخدمه المدققون من مداخل ووسائل دعم القرار من ناحية، وما يعتقدونه حول دقة وفعالية هذه المداخل وتلك الوسائل من ناحية أخرى .وأيضاً حاجة المدققين إلى التدريب المستمر خاصة في ظل التغيير المستمر في معايير التدقيق، لتزويد المدققين بالخبرة الكافية والتعليمات المقدمة في معايير التدقيق خاصة المعيار الدولي(IAS, No، 240) كون بيئة التدقيق حتى لو كانت مثالية لا يمكن أن تزود المراجعين بالخبرة الكافية حول غش الإدارة.

9. التقسيم المنهجي للبحث

من أجل معالجة الإشكالية والإجابة على أسئلتها واختبار الفرضيات، وتحقيق الأهداف المرجوة تمّ تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول حيث يتناول **الفصل الأول** الاطار النظري للغش من خلال تقديم طبيعة وصور الغش وتقدير عوامل مخاطره.

ويعالج **الفصل الثاني** دراسة نظرية لدور محافظ الحسابات في اكتشاف الغش حيث سنتطرق لأهم الجوانب التنظيمية والقانونية لمهنة محافظ الحسابات في الجزائر بالإضافة إلى المنهجية المتبعة من قبله، والتطرق أيضا لمدى قدرة ومساهمة محافظ الحسابات في اكتشاف الغش.

بينما **الفصل الثالث** تمّ إسقاط الجانب النظري على الدراسة الميدانية، وقد تم التطرق إلى منهجية الدراسة وأدواتها والأساليب الإحصائية المستخدمة ثم تحليل ومناقشة نتائج الاستبيان الموجه لمحافظي الحسابات، واختبار فرضياته.

تسبق هذه الفصول **مقدمة عامة**، وينتهي بحثنا **بخاتمة عامة** والتي تعتبر حصيلة الدراسة، والتي تشتمل على الإجابة عن التساؤلات والفرضيات المطروحة مع إبراز أهم النتائج المتوصل إليها وتقديم توصيات واقتراحات،ختاما بطرح آفاق تكون كخطوة أولى لأبحاث جديدة في المستقبل.

10. صعوبات البحث

تمّ مواجهة العديد من الصعوبات خلال مرور بمراحل أعداد البحث، ويمكن ذكر بعضها في ما يأتي:

- ضيق الوقت لإعداد المذكرة والتي حدّت من قدرتنا على الإلمام بكل جوانب الدراسة؛
- قلة المراجع خاصة فيما يخص عنصر الغش؛
- صعوبة في توزيع استمارات الاستبيان والتنقل لإجراء المقابلات مع محافظي الحسابات والتي لوقينا بالرفض من أغلبيتهم.

الفصل الأول :

الاطار النظري للغش

تمهيد

تعتبر ظاهرة الغش من أكبر التهديدات التي تواجه شركات الأعمال في الوقت الحاضر وعلى مستوى العالم، ومن أكثر القضايا المثيرة للجدل و التي تحظى بالاهتمام الكبير من قبل الباحثين والكتاب والمنظمات العالمية.

وتبعا لحساسية هذه الظاهرة، والتفاوت الكبير في درجة خطورتها نسعى في هذا الفصل معرفة الاطار النظري للغش، والتطرق لأهم الجوانب المتعلقة به من خلال مباحثه والتي سيتم التطرق فيها إلى ابراز طبيعة وصور الغش، وتقدير عوامل مخاطره.

المبحث الأول : طبيعة و صور الغش

يعتبر الغش ظاهرة واسعة الانتشار في العالم والتي حظيت باهتمام كبير، حيث ركزت الأدبيات على ضرورة التفرقة بين الخطأ Error و الغش Fraud، في حين يكون الأول أقل خطورة من الثاني لأنه يكون بحسن نية، وليس بسوء نية، وعليه يتم التطرق إلى بعض المفاهيم المتعلقة بالخطأ والغش وذلك من خلال المطالب التالية.

المطلب الأول : تعريف الخطأ و أنواعه

من الممكن أن يقع المدقق القانوني في أخطاء سواء كانت حسابية أو فنية أثناء تنفيذ مراحل الدورة المحاسبية، والتي تعكس أثرها على البيانات المحاسبية، لذلك يجب على المدقق بذل العناية الخاصة عند إكتشافها، حيث سنحاول في هذا المطلب تقديم أهم التعاريف التي قدمت عن الخطأ حسب أدبيات متعددة.

الفرع الأول : تعريف الخطأ

قال الله تعالى في كتابه العزيز : " وليس عليكم جُناح فيما أخطأتم به ولكن ما تعمّدت قلُوبكُم " سورة الأحزاب الآية 5 .

يتضح من الآية الكريمة أن الخطأ هو فعل غير متعمد وعن غير قصد ولا توجد نية للقيام به.

يشير مجلس الدراسات لمعهد المحاسبين القانونيين المعتمدين BSICA إلى الخطأ على أنه : " بيان كاذب و غير صحيح في التقارير المالية والذي يكون ناجم عن إهمال وعدم الإفصاح مثل :أخطاء في عملية جمع المعلومات عند تحضير القوائم المالية، أو تقديرات خاطئة للمحاسبة بسبب سوء فهم للعملية، أو الخطأ في تطبيق مبادئ المحاسبة ذات الصلة بالتنظيم والتصنيف والعرض أو الإفصاح" [1].

يلاحظ من هذا التعريف أنّ الأخطاء ناتجة عن حسن نية وبدون قصد القيام بها، ويمكن أن تتمثل الأخطاء في:

1. الفهم الغير الكافي للعمليات المحاسبية، والذي قد يكون ناجما عن قلة الخبرة، أو تقصير من قبل المكلفين بالمحاسبة؛
2. الجهل بالمبادئ والأسس المحاسبية المتعارف عليها.

كما عرف الخطأ بأنه تلك" الأخطاء غير المتعمدة التي لا ترتكب بناءا على تصميم سابق، وإنما تقع بسبب جهل أو عدم دراية موظفي قسم المحاسبة بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، أو بسبب التقصير والإهمال في أداء أعمالهم[2] " وعرف أيضاً بتلك" الأخطاء الحسابية والكتابية في السجلات والتقارير المحاسبية التي يتم فيها إعداد

---

[1] - T.P.GHOOSH, Board of Studies the Institute of Chartered Accountants of India, **Final Cource Study Material Advanced Auditing and Professional Ethics**, The Auditors Responsibility to Concider Fraud and Error in an Audit of Financial Statement(AAS4), Section I14.(www.icai.org.)

[2]- خالد أمين، عبد الله "**علم تدقيق الحسابات**" ، الناحية النظرية والعلمية ، دار وائل للنشر ، 2004، عمان ، الأردن.

التقارير المالية والأخطاء في تطبيق المبادئ المحاسبية، والأخطاء التي تنشأ نتيجة النسيان أو التفسير المغلوط عند إعداد التقارير المالية"[1] .

كما عرف على أنه" عجز السجلات المحاسبية عن الإفصاح عما حدث فعلاً بشكل غير عمدي " [2] .

من التعاريف السابقة نستنتج أن الخطأ يؤدي إلى تحريف غير متعمد في التقارير المالية وإن احتمال حدوثه موجود في أي نظام محاسبي وفي أي مرحلة من المراحل التي تمر بها عملية إعداد التقارير المالية، وقد يكون بإحدى الصور الآتية[3]:

1. أخطاء حسابية أو كتابية في السجلات والدفاتر والتقارير المالية.
2. التفسير والتطبيق المغلوط للسياسات المحاسبية.
3. النسيان أو عدم المعرفة بالأصول المحاسبية.
4. عدم تأهيل موظفي الحسابات وتدريبهم و جاهزيتهم للقيام بالأعمال المطلوبة منهم بشكل سليم.

و وفقا لما جاء في المعيار رقم 53 الذي أصدره مجمع المحاسبين القانونيين الأمريكي فقد عرف الخطأ على أنّه: " عبارة عن تحريف أو استبعاد غير متعمد لمبالغ أو معلومات معينة في القوائم المالية، وهي غالبا ما ترتكب نتيجة لجهل الإدارة بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وبالتصنيف المحاسبي السليم، وترتكب أيضا نتيجة إهمال أثناء القيام بالإجراءات المحاسبية "[4] .

يتضح من هذا التعريف أن الخطأ هو فعل غير قانوني عن غير عمد في القوائم المالية، والناتج عن:

1. الجهل بالمبادئ والقواعد المحاسبية المتعارف عليها؛
2. التقصير و الإهمال من قبل المحاسبين؛
3. سوء تطبيق السياسات المحاسبية.

من هذه التعاريف يمكن تعريف الأخطاء على أنها :كل التصرفات الغير اللائقة(غير القانونية)بحسن نية (بدون عمد)، والناتجة عن:

1. إهمال أو تقصير في القيام بتسجيل العمليات المحاسبية أو نقلها من الميزانية إلى دفتر الأستاذ؛
2. عدم الدراية الكافية بالمبادئ والسياسات المحاسبية؛
3. عدم بدل العناية المهنية في أداء المهمة من قبل المدقق القانوني.

---

[1]- إبراهيم ، شداد ، **" مسؤولية مدقق الحسابات عن الغش والخطأ من الناحيتين القانونية والمهنية"** ، مجلة المدقق ، جمعية مدققي الحسابات القانونين الأردنيين ، العددان 41 / 42 آذار 2000.

[2]- حسين أحمد دحدوح ، حسين يوسف القاضي ،" **أساسيات التدقيق في ظل المعايير الدولية والأمريكية"**، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ، 1999 ، عمان.

[3] -Hylas, E., Ashton, H., (1982). **Audit Detection of Financial Statement Errors**. The Accounting Review, October, P. 752

[4]- عبد الفتاح محمد الصحن وآخرون، أصول المراجعة، بدون طبعة، الدار الجامعية، مصر، 2000 ، ص ص55 ، 56

الفرع الثاني : أنواع الأخطاء المحاسبية

يمكن أن نميّز عدة أنواع من الأخطاء، والتي يمكن تقسيمها من ناحية قصد الارتكاب أو من الناحية المحاسبية كما يلي :

1. من ناحية قصد الارتكاب

ترتكب هذه الأخطاء حسب نية الفاعل إلى:

- **أخطاء عمدية (إرتكابية)** : و هي الأخطاء التي ترتكب عن قصد بهدف تضليل الطرف الآخر.
- **أخطاء غير عمدية** : و هي الأخطاء التي تركب بحسن نية وبدون قصد.

2. من الناحية المحاسبية

يقسم المحاسبون الأخطاء إلى عدة أنواع كما يلي [1]:

- **أخطاء الحذف (السهو) : (Errors of Ommission)** ويمكن تقسيمها إلى :

✓ **أخطاء الحذف الكلي** : و هي الأخطاء الناتجة عن عدم قيد أو إسقاط إثبات عملية أو أكثر، في سجلات القيد الأولي (اليومية العامة أو اليوميات المساعدة)، أو عدم ترحيل طرفي المعادلة المحاسبية إلى الحسابات الخاصة بها في الدفاتر الأستاذ العام أو الأستاذ المساعد، ومن الأمثلة على هذا النوع عدم قيد عملية بيع أجل أو شراء أجل، أو عدم قيد مقبوضات نقدية.

وأخطاء الحذف الكلي لا تأثر ولا تخل بالتوازن ميزان المدفوعات مما يجعل اكتشافها صعبا، ولا يعتبر ذلك استحالة اكتشافها أثناء القيام بعمليات تدقيق الحسابات، ويكتشف هذا الخطأ عند إجراء المراجعة المستندية.

✓ **أخطاء الحذف الجزئي** : ينتج عن سهو أو إسقاط إثبات طرف من طرفي المعادلة المحاسبية في دفاتر القيد الأولي، أو أن تتم عمليات الإثبات للعملية بطريقة صحيحة ويحدث الإسقاط في عمليات الترحيل إلى دفاتر الأستاذ . ويؤثر الحذف على عدم توازن ميزان التدقيق الحسابات، وبالتالي يكون اكتشاف الخطأ سهلا.

وقد لا يؤثر على التوازن إذا كان هناك أخطاء معوضة لعملية الإسقاط تتساوى أو تتعادل مع قيمة الخطأ . ويكون اكتشاف الخطأ عن طريق فحص المستندات وإجراء المقارنات ووجود الدلائل التي تكشف هذه الأخطاء.

- **الأخطاء الإرتكابية**

هي أخطاء تمس الجوانب الخاصة بالعمليات الحسابية أو نقل الأرقام من صفحة لأخرى أو ترحيلها / ترصيدها . و هذه الأخطاء قد تكون عمدية أو غير عمدية وإذا كانت أخطاء جزئية فإنها تؤثر على ميزان تدقيق الحسابات، ويمكن إكتشافها بتدقيق المستندات، وفي حالة وجود أخطاء معوضة وعدم تأثر ميزان تدقيق الحسابات

[1]- محمد فضل مسعد، خالد راغب الخطيب ،" **دراسة متعمقة في تدقيق الحسابات**" ، الطبعة الأولى ، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان، 2009 ، ص ص41 - 42

بها، يمكن إكتشافها أثناء مراحل عمليات تدقيق الحسابات من خلال فحص المستندات، وإجراء المقارنات، و إرسال المصادقات للعملاء.

- **الأخطاء الفنية : (Errors of Principale)** [1]

و هي الناتجة عن خطأ في تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وتعتبر هذه الأخطاء من الأنواع الأكثر خطورة بسبب تأثيرها على المركز المالي للمشروع، مثلا : عدم تكوين مخصصات للديون المشكوك في تحصيلها ومخصصات هبوط أسعار الصرف والعملات الأجنبية، و إكتشاف هذه الأخطاء يتطلب بذل العناية المهنية الكبيرة عند تدقيق المستندات.

- **الأخطاء المتكافئة أو(المعوضة) : (compensating errors)**

هي الأخطاء التي تقع في قيم العمليات المالية خلال مراحل الدورة المحاسبية، و هي الأخطاء المتكافئة مع بعضها بحيث أن الخطأ في بعضها يمحو أثر الخطأ في البعض الآخر أو يعوضه، ولهذا لا يؤثر على ميزان المراجعة مما يصعب اكتشافها، و هي تتطلب عناية كبيرة، وتدقيق مستندي حسابي دقيق، وعمل المصادقات، وجمع القرائن وأدلة الإثبات .

- **الأخطاء الكتابية**

تنشأ هذه الأخطاء نتيجة الترحيل لمبلغ بنفس الجانب ولكن لحساب آخر مثل ترحيل مشتريات آجلة من مورد بالجانب الدائن ولكن بحساب مورد آخر .في هذه الحالة نجد أن مثل هذا الخطأ لا يؤثر على ميزان المراجعة .وفي حالة أخرى ترحيل نفس المبلغ إلى نفس الحساب ولكن بالجانب المدين مثلاً بدلاً من الجانب الدائن، في هذه الحالة يمكن اكتشاف مثل هذا الخطأ حيث أن ميزان المراجعة لن تتساوى أطرافه[2].

3. من ناحية تأثيرها على توازن ميزان المراجعة

يمكن أن نفرق بين نوعين من الأخطاء[3] :

- **الأخطاء التي تؤثر على توازن ميزان المراجعة**

✓ أخطاء الحذف الجزئي والأخطاء الارتكابية إذا كانت جزئية.

✓ أخطاء تكشف عن نفسها.

- **الأخطاء التي لا تؤثر على توازن ميزان المراجعة**

✓ أخطاء الحذف الكلي.

✓ أخطاء ارتكابية إذا كانت كلية.

✓ أخطاء متكافئة.

---

[1]- يوسف الأسدي ،" **تدقيق الحسابات -الناحية النظرية"** ، الأكاديمية العربية في الدانمارك ، أيلول 2008 ، ص06

[2]- المطارنة ، غسان فلاح "**تدقيق الحسابات المعاصر الناحية النظرية"** ، الطبعة الأولى ، دار الميسرة للنشر، (2006) ، عمان ، ص 150

[3]- الرماحي ، نواف محمد عباس " **مراجعة العمليات المالية** " ، الطبعة الأولى ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، (2009)، عمان، ص 136.

المطلب الثاني : ماهية الغش

عرف الغش عدّة تعاريف نظراً لتوسع نطاقه، وبتعبير أشمل هو نوع من التحايل على القانون يعتمد على تصرف غير شرعي متعمد يُعرف بعدّة صفات وخصائص لتحقيق أهدافه، ويعتمد في الوصول إلى ذلك عدّة طرق و أساليب.

الفرع الأول : تعاريف الغش

تعددت تعاريف الغش واختلفت باختلاف وجهات نظر المنظمات و الباحثين، و فيما يلي عرض لعدة تعاريف للغش حسب جهات مختلفة:

1. تعاريف الغش من المنظور القانوني

حيث عرف الغش من **المنظور المدني** على أنه " القيام بتصرفات ناتجة عن استعمال وسائل خداع معينة، للحصول على مصالح مادية أو معنوية للتهرب من تنفيذ القانون "[1].

كما لم يعطي **القانون التجاري** تعريف واضح للغش حيث استعمل كلمة التدليس عوضها، وعرفها في نص المادة 374من القانون التجاري على أنّه " يحدث التدليس في حالة إخفاء التاجر حساباته أو بدد أو إختلس كل أو بعض أصوله، أو أقر بمديونيته بمبالغ ليست في ذمته سواء كان هذا في محرراته بأوراق رسمية أو تعهدات عرفية "[2] حيث يقصد بالغش من **المنظور الجبائي** التهرب الجبائي و هو" التخلص من الضريبة عن قصد، ويتضمن وضعية التصريح الخاطئ بالضريبة أو الخطأ العمدي الناتج في المستندات" [3].

2. تعاريف الغش حسب تشريع المنظمات والمعايير الدولية

حيث أشار الاتحاد الدولي للمحاسبين (**IFAC**) على أنّ الغش هو : " فعل مقصود من قبل شخص أو عدة أشخاص من الإدارة أو الموظفين أو أطراف ثالثة والذي ينتج عنه تحريف في القوائم المالية "[4] .

يتضح من هذا التعريف أنّ الغش هو فعل مقصود وعن عمد و هنالك نية القيام به، و هو الذي يستهدف القوائم المالية .حيث أنّ الأطراف القائمة به لا تقتصر على شخص واحد فقط، بل تتعداه الى أطراف أخرى داخلية سواء كانوا من الإدارة العليا بمعنى مسؤولين كبار في المؤسسة أو من قبل العاملين العاديين أو أطراف خارجة عن المؤسسة.

كما عُرف الغش من طرف معهد المدققين الداخليين (**IAA**) على أنه : " التصرفات الغير قانونية من خلال التدليس، الإخفاء أو إنتهاك الثقة، هذه التصرفات لا تعتمد على التهديد أو الضعف أو القوة المادية، يتم إرتكاب

---

[1] - www.Cours-de droit.net. consulté :14/03/2015 ,10 :33.

[2] - مولود ديدان ، القانون التجاري ، دار بلقيس للنشر ، الجزائر ، الدار البيضاء ، ص112

[3] - Contribution de la Commission au Conseil Européen, **Lutte Contre la Fraude et l'évasion Fiscale**, du 22 Mai 2013,P :01.(irdap.u-bpordeaux4.fr), Consulté : 14/03/2015, 10 :46.

[4]- الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) ، **إصدارات المعايير الدولية لممارسة أعمال التدقيق والتأكيد وقواعد أخلاقيات المهنة** ، الجزء الأول ، مارس 2008 ، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين ، أفريل 2008 ، الأردن ، ص146 .(www.Ascasociety.org)

الغش من طرف أفراد ومنظمات للحصول على الأموال، وأصول المنشأة أو خدمات، وتجنب الدفع أو خسارة خدمة أو حماية مصالح شخصية وذاتية أو مصالح عمل [1] ".

من خلال تعريف ال (**IAA**) يتضح أن الغش و فعل غير شرعي ويكون عن عمد وقصد القيام به ويتم إرتكابه من قبل أطراف داخل وخارج المؤسسة، لتحقيق أهداف مختلفة ومصالح ذاتية وعملية.

عرف معيار التدقيق الدولي (ISA 240) الغش على أنّه : " فعل متعمد من قبل واحد، أو أكثر من أفراد الإدارة، أو المكلفين بالحوكمة، أو الموظفين، أو أطراف خارجية، ينطوي على اللجوء إلى الخداع للحصول على منفعة ليست من حقه، أو غير قانونية "[2] .

يلاحظ من هذا التعريف أنّ الغش هو : تصرف عن قصد وغير قانوني من طرف الإدارة والعاملين بها والمكلفين بالحوكمة، أو أطراف ثالثة لتحقيق أهداف غير مشروعة .

3. تعاريف الغش حسب الأدبيات

عُرف الغش على أنّه : هو التحايل على القانون والذي يتمثل بكل عمل أو امتناع أو تصرف غير قانوني صادر عن سوء نية للتهرب من تنفيذ قاعدة إلزامية بإعمال قاعدة أخرى مضادة لها لتحقيق نتيجة غير مشروعة " [3].
يلاحظ من هذا التعريف أنّ الغش هو تصرف بسوء نية المرتبط بالتحايل على القانون لتحقيق نتائج مضادة غير مشروعة .

و أشار الكاتب **أحمد يوسف** إلى الغش على أنّه : " سلوك غير مشروع يتنافى مع قواعد الأخلاق وينصرف إلى كل أنواع الحيل والكذب والخداع التي يشوبها سوء نية " [4].

يتضح من هذا التعريف أنّ الغش هو كافة التصرفات المرتبطة بسوء نية والتي تتنافى مع الأخلاق وبالتالي تتنافى مع القوانين، وفي بعض الأحيان تسبب الضرر.

كما عرف الغش من منظور آخر على أنّه تعمد إخفاء أو تعديل البيانات بغرض الحصول على منافع خاصة أو لتضليل طرف آخر أو تحميله بما يزيد عن إلتزامات، أو الحصول على أصول وممتلكات المنشأة لاستخدامها في الأعمال الخاصة أو التحريف المتعمد للمعلومات المالية من قبل موظفي الشركة أو طرف ثالث. ويرتكب الغش بسابق إصرار و هناك نية الغش أو على الأقل تقدير إخفاء الحقيقة "[5] .

يُلاحظ من هذا التعريف أنه لا يختلف كثيرا على التعريف الذي سبقه، حيث يمكن استخلاص منه أن الغش هو تلاعب واحتيال من خلال إخفاء البيانات، وتزوير عن طريق تعديل البيانات واختلاس أصول المنشأة .

---

[1] - The Institute Of International Auditors (IAA), International Standards For The Professional Practice Of Internal Auditing (Standards), 2009,P:18.

[2] - International Standard on Auditing (ISA240), The Auditor's Responsibilities Relating to Fraud of Financial Statement, P:06. (www.socpa.org.sa), Consulté: 07/03/2015, 14:59h.

[3]- غسان رباح ، التحايل على القانون دراسة مقارنة في القانون الخاص حول قاعدة الغش يفسد كل شيء ، بدون طبعة ، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان ، طرابلس ، 2009 ، ص108

[4]- سنية أحمد يوسف ، غش الخصوم كسب للطعن بالتماس إعادة النظر ، بدون طبعة، دار الجامعية الجديدة للنشر ، مصر ، الإسكندرية ،2002 ، ص 106

[5]- زاهرة توفيق سواد ، مراجعة الحسابات والتدقيق ، الجزء الأول ، الطبعة الأولى، دار الراية للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان، 2009 ، ص179

و هو فعل يرتكب عن سابق إصرار لتحقيق أغراض شخصية وذاتية على حساب الغير، كذلك تضليل الأطراف الأخرى بإخفاء الوضعية المالية الحقيقية للمؤسسة وبالتالي إعطاء صورة كاذبة وغير حقيقية عن المركز المالي للمؤسسة .ويمكن إرتكاب الغش من قبل الإدارة أو العاملين في المنشأة أو أطراف خارجية.

كما عرف الكاتب **Roberts Obert** الغش على أنّه : " تصرف متعمد من قبل شخص أو عدة أشخاص في الإدارة، والمكلفين بحوكمة الشركة، العمال والأطراف الأخرى، باستخدام مناورات الخداع بهدف الحصول على مصالح ذاتية أو غير قانونية " [1].

وأعطى الباحث **Jackes Renard** تعريف واسع للغش على أنه : " جميع المخالفات والتصرفات الغير قانونية وتعمد الخطأ " [2].

يتضح من هذا التعريف على أنّ الغش هو فعل بنية مخالفة القانون.

كما عُرف الغش أيضا على أنّه : " هو إفساد الحقيقة بشكل متعمد، والتمثيل الباطل، وأي تصرف يحدث بطريقة غير عادلة وغير صحيحة " [3] .

يلاحظ من هذا التعريف أنّ الغش تصرف غير لائق وغير أخلاقي و لا يتسم بالنزاهة، يقوم على التلاعب والتزوير لتحقيق أغراض شخصية.

من التعاريف السابقة وبالتمعن فيها يتضح أنها متقاربة و لا تختلف عن بعضها كثيرا، وبالتالي تعطينا صورة واضحة عن الغش .و بناءاً عليه يمكن استخلاص أنّ الغش هو عبارة عن : الإحتيال، التلاعب والتزوير أو الخطأ العمد من قبل العاملين والقائمين بالإدارة أو أطراف ثالثة، و المكلفين بالحوكمة في القوائم المالية لتحقيق منافع شخصية وذاتية غير شرعية على حساب الوحدة الاقتصادية.

الفرع الثاني : أهداف الغش

يُرتكب الغش لتحقيق غايات كثيرة، ومن خلال التعاريف السابقة وبالتمعن فيها يمكن استخلاص بعض أهداف الغش كما يلي:

- الإخفاء أو سوء الاستعمال و الاستخدام العمدي لأصل من أصول المنشأة؛
- إشباع الرغبات و زيادة الثروة الذاتية، وبالتالي تحقيق منافع خاصة على حساب الغير؛
- إخفاء الوضعية المالية الحقيقية للمؤسسة وبالتالي التأثير على مدى صحة القوائم المالية؛
- الرغبة في الحصول على الحوافز والمكافآت المالية؛
- تحاشي و تجنب الدفع أو خسارة خدمة من خدمات.

---

[1] - ROBERT OBERT, MARIE-PIERRE MAIRESSE, **Comptabilité et Audit Manuelle et Application**, 2emEd, France, Paris, 2009, P :448.

[2] - JACQUES RENARD, **Théorie et pratique de l'Audit Internes**, 7émEd, Groupe Eyrolles Edition d'Organisation, France, Paris, 2010, P : 122.

[3] - FREDECK, H.WU, **Accounting Information System: Theory and Practice**, Mc Graw-Hill, p: 476.

بالإضافة الى بعض الأهداف الأخرى والمتمثلة فيما يلي [1]:

- الرغبة في إختلاس بعض أصول المشروع؛
- محاولة تغطية إختلاس أو عجز في النقدية؛
- محاولة التأثير على الحسابات الختامية لتحقيق أغراض معينة؛
- محاولة التهرب الضريبي بتضليل دائرة الضرائب.

كما يمكن إحداث الغش واللجوء اليه لتحقيق غايات و أهداف أخرى ويمكن تلخيصها فيما يلي [2] :

بالنسبة لتضخيم الأرباح :

- إظهار أرباح صورية حتى يتمكن المديرون وأعضاء مجلس الإدارة من بيع أسهمهم بأسعار مرتفعة؛
- زيادة نصيب المديرين من الربح؛
- ترغيب منشأة، وإعطاء أصحابها مبلغا كبيرا مقابل شهرة المحل إذا قدرت على أساس عدد معين من السنوات؛
- سهولة الحصول على قرض من أحد البنوك؛
- ترغيب شريك جديد في الانضمام للمنشأة.

بالنسبة لتخفيض الأرباح :

- شراء أسهم المنشأة من سوق الأوراق المالية؛
- تكوين إحتياطات سرية؛
- الحصول على إعانة من الدولة.

الفرع الثالث : خصائص و صفات الغش

للغش صفات وخصائص يتعين على المراجع الإلمام بها و أهمها ما يلي :

- الدوافع والضغوط والفرص؛
- إمكانية إخفاء الغش؛
- إمكانية الغش من خلال التواطؤ؛
- إمكانية تحويل الخطأ إلى غش .

[1]- رأفت سلامة محمود وآخرون ، **علم تدقيق الحسابات النظري** ، الطبعة الأولى ، دار الدستة للنشر والتوزيع والطباعة ، الأردن ، عمان ، 2011 ، ص59 .

[2]- أحمد حلمي جمعة ، مدخل إلى التدقيق والتأكيد الحديث-الإطار الدولي -أدلة ونتائج ، الطبعة الأولى ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، 2009، ص ص 161 - 162

1. الدوافع والضغوط والفرص :

ينطوي الغش على دافع ما أو ممارسة ضغط لارتكابه ووجود تبرير معين، مثل وجود دوافع لإعداد تقارير مالية احتيالية عندما تكون الإدارة مرتكب عليها ضغوط من مصادر خارج المؤسسة أو داخلها لتحقيق أرباح غير متوقعة، وبالنسبة للأفراد يكون هناك دافع الاختلاس الأصول بسبب رغبة الأشخاص العيش برفاهية . وتوفر الفرص لارتكاب الاحتيال عندما يجد الفرد نفسه في موضع ثقة وبالتالي تخطي الرقابة الداخلية .وقدرة التبرير المنطقي لتصرفاتهم الاحتيالية مثلا في حالة ارتكاب أشخاص عاديين للإحتيال يكون ذلك بسبب عيشهم ضغوط كبيرة. [1]

2. إمكانية إخفاء الغش :

قد يحاول المحاسب أو ماسك الدفاتر أحيانا إخفاء عجزه وعدم كفاءته عن طريق الخطأ ولكن بحسن نية، كما في حالة المحاسب الذي يحاول موازنة ميزانية المراجعة صوريا بتغير قيم بعض الحسابات حتى لا يظهر عجزه أمام إدارة المشروع . وقد يحاول البعض إخفاء اختلاس معين حتى لا ينكشف أمره فيقوم بالتلاعب في الحسابات ليضيف إلى جريمة الاختلاس جريمة أخرى .كأن يقوم أحد الموظفين باختلاس مبلغ دفعه أحد العملاء سدادا لحسابه لدى المشروع، بحيث الموظف لم يقم بتوريده لحساب المشروع هنا يقوم بتغطية وإخفاء الاختلاس بتخفيض رقم الشيكات التي لم تصرف بعد من البنك، وذلك في مذكرة تسوية البنك إذا كان هو نفس الشخص الذي يقوم بإعدادها [2].

3. إمكانية الغش من خلال التواطؤ :

يمكن أن يتواطأ بعض موظفي الشركة معا سعيا لارتكاب الغش، ويمكن أن يكون التواطؤ محدودا بين شخصين أو أكثر داخل أو خارج المؤسسة .ومثال على ذلك تواطؤ الإدارة مع أحد كبار عملاء الشركة عن طريق إعداد فواتير صورية مع تقديم مصادقة صورية بالرصيد مباشرة للمراجع، هنا يعتقد المراجع بحجية المصادقة كدليل إثبات في حين أنه دليل مزيف [3] .

4. إمكانية تحويل الخطأ الى غش :

في ضوء خبرة المراجع ومعرفته وتخصصه بنشاط العميل محل المراجعة قد يحكم على أحد التصرفات على أنها مؤدية إلى الغش وليس الخطأ كما يبدو الأمر ظاهرا . مثل قد ينظر المراجع الى تكرار العجز في الرصيد الفعلي من النقدية نتيجة حالات الجرد المفاجئة للخزينة على أنه تصرف متعمد من جانب أمين الخزينة، ويؤدي الى تحريف ناتج عن اختلاس الأصول والتقرير المالي الاحتيالي [4].

---

[1] - International Federation of Accountants (IFAC), **International Auditing and Assurance Standards Board (IAASB)**, April 2009, ISA 240, Para03 A0, P:175.(http://www.ifac.org).

[2]- خالد أمين عبد الله ، **علم تدقيق الحسابات - الناحية النظرية والعملية** ، الطبعة الثالثة ، دار وائل للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان، 2004 ، ص ص -44 - 45

[3] - أمين السيد أحمد لطفي ، **مسؤوليات وإجراءات المراجع في التقرير عن الغش والدمارسات المحاسبية الخاطئة**، بدون طبعة ، الدار الجامعية ، مصر، الإسكندرية ، 2008 ، ص64

[4] - المرجع نفسه، ص64

الفرع الرابع : طرق و أساليب الغش

لتحقيق الأهداف السالفة الذكر تستعمل طرق وأساليب غش عديدة ومتنوعة ويمكن ذكر البعض منها:

1. **تحريف في الدفاتر المحاسبية وسجلات الحسابات :**

يكون التحريف في الدفاتر المحاسبية وسجلات الحسابات لاخفاء سرقة أو عجز، ويحدث هذا نتيجة استغلال وضعف في نظام الرقابة الداخلية لارتكاب المخالفات التالية [1]:

- تسجيل مدفوعات وهمية، مثل اثبات أجور وهمية واختلاس قيمتها؛
- اختلاس مقبوضات واردة من العملاء وعدم اثباتها بالدفاتر؛
- اختلاس بضاعة واردة وعدم اثباتها في سجلات المخازن، أو تحرير أذون صرف وهمية من المخازن واختلاس هذه البضائع.

2. **التلاعب في الحسابات والسجلات :**

وذلك بقصد التأثير على مدى دلالة القوائم المالية بهدف تقليل أرباح المشروع و التهرب من الضريبة أو تغطية عجز بالمشروع [2] .

المطلب الثالث : أنواع الغش

هناك أنواع وتصنيفات كثيرة للغش تختلف بإختلاف تصنيف كل هيئة كما يلي:

الفرع الأول : تصنيف حسب الإتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC)

حيث صنفها الإتحاد الدولي للمحاسبين، وحسب معيار التدقيق الدولي (ISA 240) إلى نوعين رئيسيين :

1. **البيانات الخاطئة الناتجة عن تقرير مالي احتيالي :**

يتم الغش عن طريق تجاوز الإدارة لأنظمة الرقابة التي قد تظهر خلافا لذلك أنها تعمل بفاعلية، ومن الممكن أن ترتكب الإدارة التي تتجاوز أنظمة الرقابة الاحتيال باستخدام أساليب مختلفة منها : (تسجيل قيود وهمية في دفتر اليومية، تأخير الاعتراف في البيانات المالية بالأحداث و المعاملات المالية التي تمت أثناء فترة إعداد التقارير، تغيير السجلات والشروط الخاصة بالمعاملات الهامة و الغير العادية ...)[3].

و من خلال الملاحظة في هذا النوع نستخلص أن قيام الإدارة بهذا الغش تكون بطرق يصعب على المدقق مهمة اكتشاف هذا الاحتيال مما يتطلب منه التمتع بالكفاءة والدقة والاستقلالية والعناية المهنية والخبرة الكافية التامة بالمفاهيم و المبادئ والقواعد المتعارف عليها و المقبولة.

---

[1]- طارق عبد العظيم أحمد عبده، الأصول العلمية والعملية للمراجعة مع إشارة إلى بيئة المراجعة في بورصة الأوراق المالية ، بدون طبعة ، مكتب الجامعة بينها ، 2012 ، ص64

[2]- زهيرالحدرب ، **علم تدقيق الحسابات الداخلي** ، الطبعة الأولى ، دار البداية ناشرون وموزعون ، الأردن ، عمان، 2010 ، ص36

[3]- الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) ، **إصدارات المعايير الدولية لرقابة الجودة والتدقيق و المراجعة وعمليات التأكيد الأخرى والخدمات ذات العلاقة** ، الجزء الأول، أبريل 2010 ، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين ، يوليو 2010 ، معيار التدقيق الدولي 240 ، ص 157 ، فقرة 03 . (www.ascasociety.org.)

2. البيانات الخاطئة الناتجة عن سوء تخصيص الأصول :

أو ما يعرف باختلاس الأصول ويكون ذلك مرتبط بسوء استخدام و استعمال أصول المنشأة وعموما يرتكب من قبل العامل بسرقة مبالغ صغيرة و غير هامة، وقد يشمل هذا الاختلاس المدراء الذين من الصعب اكتشافهم، ويرافق الاختلاس أخطاء في الكتابات المحاسبية أو سجلات مضللة لإخفاء أن الأصول غير موجودة أو تم رهنها بدون ترخيص، و اختلاس الأصول من الممكن أن يكون (باختلاس مداخيل و تعويضات، وسرقة أصول مادية، استعمال أصول المنشأة لدوافع شخصية ...)[1].

من خلال التمعن في هذا النوع يتضح لنا أنه يكون باستعمال العاملين لأصول المنشأة بشكل غير قانوني من أجل إخفاء حقيقة أنها ناقصة ولتحقيق أغراض شخصية على حساب الوحدة الاقتصادية.

الفرع الثاني : تصنيف حسب المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين (AICPA)

حيث صنفتها ال **AICPA** حسب الجهة التي تقوم بإرتكابه كالتالي [2]:

1. غش واحتيال العاملين :

ويتضمن هذا الإحتيال سرقة أصول المنشأة والتي يرافقها تدليس وتزوير في السندات والسجلات المحاسبية و إختراق لنظام الرقابة الداخلية، ذلك من أجل تغطية عدم وجود الأصول وتضليل الطرف الآخر، لهذا يجب إعتماد نظام رقابة فعال لتخفيض هذا الإحتيال.

2. غش واحتيال الإدارة :

يرتكب هذا الغش من قبل الإدارة العليا للمنشأة في القوائم المالية والسجلات المحاسبية بهدف إخفاء الوضعية المالية لها، وبالتالي تأثيرها على المركز المالي . ويرتكب هذا الاحتيال عن عمد وبتجاوز نظام الرقابة الداخلية ويعتبر هذا الاحتيال أخطر من النوع الأوّل لأنّ الإدارة العليا هي طرف في هذا الغش.

المطلب الرابع : مواطن ومجالات ارتكاب الغش

إنّ دراية و إلمام مدقق الحسابات بأسباب وأنواع الغش غير كافية لو ما لم يصاحب ذلك دراية كافية بمواطن ومجالات الغش لمساعدته إلى حد كبير في أداء مهمته، حيث تمر البيانات المحاسبية بثلاث مراحل رئيسية في الدورة المحاسبية، وتعتبر هذه المراحل مواطن ارتكاب الغش، وفيها تقع مجالات متعددة لاحتمال ارتكاب الغش، و هذه المراحل تتمثل فيما يلي :

---

[1] - MOUHAMED HAMZAOUI, **Audit-Gestion des Risque d'Entreprises et Contrôle Interne ,Normes ISA 200 315-330 et 500** , Ed la Source D'OR, France,2006, p :121-122.

[2] - فارس سعود القاضي ، **مدى مسؤولية المحاسب القانوني الأردني عن اكتشاف الغش في البيانات المالية في ظل معيار التدقيق الدولي 240** ، رسالة ماجستير ، جامعة آل بيت ، ص 21

الفرع الأول : مرحلة القيد الأولي

مرحلة القيد الأولي أو ما يعرف بمرحلة إثبات العمليات، وتنقسم فرص إرتكاب الغش هنا إلى ثلاثة أنواع:

1. التحليل الغير سليم للعمليات :

فقد يخطئ المحاسب عن عمد أو عن غير عمد في تحليل العملية إلى طرفيها الدائن و المدين، فيوجهها إلى تغير حساباتها الصحيحة، وقد يتضمن التحليل غير السليم الخلط بين المصروفات الإيرادية والرأسمالية عن جهل أو سهو أو بهدف التضليل [1].

2. حذف عمليات كان يجب قيدها :

وهو ما يقع عن سهو وإهمال وأخطرها ما يتم عن عمد وسبق إصرار (تتم عن عمد أو بدون عمد)، ومن الأمثلة البارزة على هذا ما يلي [2]:

- عدم قيد بضاعة مشتراة في نهاية العام (بعد اعمال نهاية السنة) في حساب المشتريات أو المورد رغم تسجيلها بدفاتر المخزون وإدراجها بقوائم الجرد انتظارا لوصول فاتورتها؛
- عدم إدراج بضاعة ضمن المخزون رغم وصول فاتورتها وتسجيل قيمتها في المشتريات والمورد (بعد أعمال نهاية السنة)؛
- معالجة بضاعة في الطريق بقيدها في حساب المشتريات والمورد وعدم إدراجها في المخزون لعدم وصولا لبضاعة بعد (بعد أعمال نهاية السنة)؛

وهذا الحذف يؤثر على تكلفة البضاعة المباعة ومجمل الربح وصافي الأرباح يؤثر على أرصدة الدائنين، و رصيد المخزون لها يؤدي إلى إظهار المركز المالي على غير حقيقته.

3. إدراج عمليات كان يجب ترصيدها :

يغلب على هذا العمل صفة العمد وسبق الإصرار والتصميم لتحقيق هدف معين، وينذر أن ينشأ عن جهل المحاسب المفوض في التمييز بين عمليات الفترات المالية المختلفة، و من الأمثلة على هذا المجال ما يلي [3]:

- تسجيل مقبوضات التي تحدث في بداية الفترة المالية التالية ضمن مقبوضات الفترة المالية السابقة، وذلك بقصد تحسين مظهر الميزانية من حيث النقدية؛
- إدراج مبيعات أوائل الفترة التالية ضمن عمليات الفترة السابقة لإظهار نتيجة أعمال أقوى من الحقيقة.

---

[1]- خالد أمين عبد الله ، مرجع سابق ، ص 43
[2]- رأفت سلامة محمود وآخرون ، مرجع سابق ، ص 62
[3] – خالد أمين عبد الله ، مرجع سابق ، ص43

الفرع الثاني : مرحلة الترحيل والتجميع

ترتكب الأخطاء في هذه المرحلة، في تجميع دفاتر اليومية، ونقل الأرقام من صفحة لأخرى، أوفي عملية الترحيل من اليومية إلى دفتر الأستاذ المساعد أو العام، أو في استخراج الأرصدة في مراكز الحسابات أو عند إعداد قوائم الجرد، وفي ميزان تدقيق الحسابات النهائي، وتكون الأخطاء في هذه المرحلة إما ارتكبت بحسن نية أو بسوء نية بهدف الغش والتلاعب، وهذا يتوقف على طبيعة ونوع الخطأ المرتكب [1].

الفرع الثالث : مرحلة إعداد القوائم المالية

و هي مرحلة إعداد وتصوير و تحضير القوائم المالية وما يسبقها من عمليات الجرد العملي وإجراء قيود التسويات و الإقفال، وتعتبر المرحلة الأخيرة التي تمر بها البيانات المحاسبية وتكون فيها فرص ارتكاب الغش عديدة ومتنوعة كما يلي [2]:

- إظهار قيم بعض الأصول بأكبر من قيمتها الحقيقية، أو إظهار بعض بنود إيرادات غير محققة أو إخفاء الرقم الحقيقي لبند الدائنين وإظهاره بأقل من قيمته، وعدم التفرقة بين الإيرادات العادية الاستثنائية في حسابات النتيجة؛
- عدم التمييز بين أنواع الأصول الثابتة و المتداولة، كإدراج أصول ثابتة ضمن الأصول المتداولة، بهدف التضليل لإظهار نسبة السيولة غير عادية؛
- عدم التفصيل اللازم للالتزامات العرضية والتي تظهر في الميزانية العمومية كبند مستقل في شكل حسابات نظامية.

ويمكن لهذه المرحلة أن تتحمل أخطاء أخرى مثل [3]:

- أخطاء في إجراء تسويات المصاريف اللازمة التي تخص السنة المالية بعد احتساب المستحق والمدفوع تماما؛
- تقييم المخزون بقيمة تقل عن تكلفته أو سعر السوق بقصد إظهار أرباح غير حقيقية؛
- إعطاء مسميات لبعض بنود القوائم المالية لا تعبر تعبّا صادقا عن طبيعتها، كإدراج المدينين تحت أرصدة مدينة أخرى، مثل :إدراج احتياطات تحت أرصدة دائنة أخرى أو إدراج أرباح بعض العمليات تحت أرصدة دائنة أخرى، أو إدراج خسائر بعض العمليات تحت أرصدة مدينة أخرى.

---

[1] - محمد فضل مسعد ، خالد راغب الخطيب ، مرجع سابق ، ص 50

[2] - سامي محمد الوقاد ، لؤي محمد الوديان ، تدقيق الحسابات (1) ، الطبعة الأولى ، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع ، الأردن ، عمان ، 2010، ص 99

[3]- رأفت سلامة محمود وآخرون ، مرجع سابق ، ص 63

المبحث الثاني : تقدير عوامل مخاطر الغش

ينبغي على مدقق الحسابات القيام بتقدير عوامل مخاطر الغش، وقبل التقدير يجب أولا الإلمام الكافي والتعرف على متغيرات وعوامل مخاطر الغش، ومن ثم تقديرها والاستجابة لهذه العوامل.

المطلب الأول : عوامل مخاطر الغش

تتمثل عوامل مخاطر الغش في العوامل الخاصة بالتقرير المالي الاحتيالي و إختلاس الأصول، وهذه العوامل تتضمن الظروف أو الأحداث أو ما يعرف بمثلث الغش Fraud Triangle التي تشير إلى دافع ما أو ممارسة ضغط معين أو فرصة لارتكاب الغش . إلاّ أن هذه العوامل تعتبر مختلفة ولا تشير بالضرورة إلى وجود غش وإنما تكون في حالات كثيرة علامات إنذار بوجود غش .

	عوامل مخاطر الغش	
	المرتبطة بالتقارير المالية الاحتيالية	**المتصلة بسوء استخدام الأصول**
الدوافع و الضغوط Incentives/ Pressures	يتمثل الدافع للشركات من قبل الإدارة والعاملين بها للتلاعب في إعداد القوائم المالية لتحقيق أهداف معينة إما بتخفيض الأرباح، أو زيادتها أو التبرير المنطقي للقيام بالغش. وتتمثل هذه الدوافع والضغوط فيما يلي [1]: ● يتهدد الاستقرار المالي أو الربحية بالظروف الاقتصادية أو الصناعية أو التشغيلية في المنشأة مثل الحاجة إلى الحصول إلى تدويل إضافي للديون أو حقوق الملكية للمحافظة على وضع تنافسي؛ ● وجود ضغوط مفرطة على الإدارة لتلبية متطلبات أو توقعات الأطراف الأخرى؛ ● المعلومات المتوفرة تشير الى أنّ الوضع المالي للإدارة والمكلفين بالحوكمة مهدد بالأداء المالي للمنشأة الناجم مثلا عن ضمانات شخصية لديون المنشأة؛ ● وجود ضغوط مفرطة على الإدارة أو الموظفين لتلبية الأهداف المالية التي حددها المكلفون بالحوكمة، بما فيها ذلك المبيعات أو أهداف حوافز الربحية.	هناك دوافع وضغوط عديدة للإدارة والعاملين بها، للقيام باختلاس الأصول .ومن أمثلة على عوامل المخاطرة ما يلي: [2] ● قد تخلق الالتزامات المالية الشخصية ضغوطا على الإدارة أو العاملين الذين لهم إمكانية الوصول إلى النقد ● أو الأصول الأخرى والتي تكون عرضة للسرقة أو الاختلاس؛ ● قد تدفع العلاقات العدائية بين المنشأة والموظفين الذين لهم إمكانية الوصول إلى النقد أو الأصول الأخرى والتي تعتبر عرضة للسرقة و الاختلاس.

[1]- الإتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) ، **إصدارات المعايير الدولية لرقابة الجودة والتدقيق والمراجعة وعمليات التأكيد الأخرى**، 2010 ، مرجع سابق ، ص - ص 186 - 187

[2] - أحمد حلمي جمعة ، مدخل إلى التدقيق والتأكيد الحديث ، مرجع سابق ، ص171

الفرص **Opportunity**	يمكن للإدارة والعاملين بها أن تنشأ لها فرص التلاعب و الاحتيال في القوائم المالية، والتي تتمثل فيما يلي[1] : • تُوفر طبيعة المؤسسة أو عمليات المنشأة فرص القيام بالاحتيال في القوائم المالية، والتي يمكن أن تنشأ من معاملات هامة ذات علاقة ليست ضمن سير العمل العادي أو مع منشآت ذات علاقة لم يتم تدقيقها أو قامت شركة بتدقيقها؛ • متابعة غير فعالة من قبل الإدارة نتيجة السيطرة على الإدارة من قبل شخص واحد أو مجموعة صغيرة (لا يديرها مالكي المنشأة)، بدون رقابة بديلة وإشراف غير فعّال من قبل المكلفين بالرقابة على إعداد القوائم المالية؛ • هناك هيكل تنظيمي معقد وغير مستقر، والدليل على ذلك صعوبة في تحديد المنظمة والأشخاص الذين لهم مصلحة مسيطرة في المنشأة، ونسبة عالية من التغيير في الإدارة العليا أو المستشارين القانونيين أو المكلفين بالحوكمة؛ • مكونات الرقابة الداخلية ناقصة نتيجة متابعة غير كافية للرقابة المتضمنة للرقابة الإلكترونية، ونتيجة معدلات دوران عالية، أو تعيين موظفين غير فاعلين في المحاسبة أو التدقيق الداخلي أو تقنية المعلومات.	توجد الفرص التي تحفز للسرقة و الاختلاس في كافة الشركات، مع ذلك تكون تلك الفرص أكبر وسهلة المنال في الشركات التي تتعامل بالنقدية أو مع المخزون أو تقييم الأصول الأخرى، وبالأخص إذا كانت تلك الأصول صغيرة أو قابلة للتحويل والنقل بسهولة .كما أنّ ضعف نظام الرقابة الداخلية يولد أيضا فرص للسرقة، ويمثل الفصل الغير كافي والغير ملائم عمليا لواجبات العاملين تصريح وترخيص للاختلاس والسرقة .فكلما كان للعمال وصاية وكفالة أو وصول مؤقت للأصول والاحتفاظ بالسجلات المحاسبية لهذه الأصول، تكون هناك الفرصة لوجود سرقة مثلا :في بعض الأحيان الموظفون يحتفظون بسجلات المخزون، وبالتالي بإمكانهم وبسهولة الحصول على بنود المخزون وتغطية السرقة عن طريق تسوية السجلات المحاسبية، ومن الأمثلة على عوامل مخاطر الغش[2] : • وجود قيم ضخمة من النقدية أو بنود المخزون تكون صغيرة إلاّ أنّ لذا قيمة عالية أو تكون محل طلب مرتفع؛ • وجود ضوابط رقابية داخلية غير كافية على الأصول بسبب نقص الفصل الملائم بين الواجبات أو الفحص الحيادي.
التبريرات / المواقف **Rationalization / Attitudes**	حيث يوجد اتجاه معين وطبيعة مجموعة من القيم الأخلاقية التي تسمح للإدارة للقيام بتصرف غير أمين عن عمد، وقد يكون في بيئة تفرض ضغط كافي يجعلهم يبررون ارتكاب هذا التصرف. ومن أمثلة تبريرات عوامل مخاطر الغش [3]: • اتصالات أو تنفيذ أو دعم أو فرض غير فعال لقيم المنشأة أو معاييرها الأخلاقية من قبل الإدارة	توجد تبريرات عديدة من قبل مرتكبي الغش سواء كانت الإدارة أو العاملين بها، تفرض عليهم ارتكاب هذا التصرف، ومن بين هذه العوامل ما يلي [4]: • عدم الأخذ بعين الاعتبار الحاجة إلى المتابعة أو التقليل من الأخطار المرتبطة باختلاس الأصول، والتسامح للسرقات الصغيرة ؛ • عدم الاهتمام بالرقابة الداخلية على اختلاف في

[1] - International Federation of Accountants' (IFAC) **,International Auditing and Assurance Standards Board** (IAASB), April 2009, OP-Cit, p:196-197.
[2] - ALVIN ARENS, RANDAJ ELDER, MARK ELDER ,**Auditing and Assurance Services :An Integrated Approach** , 14th Ed, Pearson Prentice Hall, United States of America, New Jersey, 2012, P :340. **(www.pearsonhighered.com)**
[3] - International Federation of Accountants'(IFAC), Internal **Auditing, Assurance and Ethics Pronouncements,** ISA240 , Ed January 2007, P:305.(http:/www.ifac.org.).
[4] - **International Standard on Auditing** (ISA 240), OP-Cit, p51.

	أو إيصال قيم أو معايير أخلاقية غير مناسبة؛ • مشاركة غير مالية مفرطة من قبل الإدارة أو انشغالها باختيار سياسات محاسبية أو تحديد تقديرات هامة •فشل تصحيح الإدارة لنواحي الضعف الهامة في الرقابة الداخلية في الوقت المناسب.	الأصول بتخطي أدوات الرقابة الموجودة أو الفشل في الأخذ بتصرف تصحيحي ملائم لأوجه القصور الداخلية؛ • سلوك يوحي بعدم الرضاء على الشركة أو معاملاتها مع الموظفين.

ومن خلال الإلمام بعوامل **مخاطر الغش المتصلة بالتقرير المالي الاحتيالي واختلاس الأصول**، يمكن تلخيصها فيما يلي:

- تضارب في العلاقات الشخصية بين الإدارة والعاملين بها وأطراف ثالثة، والتي تهدد الأداء و الاستقرار المالي للمؤسسة؛
- تجاوزات أو استغلال الضعف في نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة؛
- توفر نظام معلوماتي مشجع على الغش؛
- عدم تماثل المعلومات(تعظيم المنفعة)ارتفاع النقدية للحصول على المنح والحوافز من المؤسسة كذلك للحصول على القروض والديون من البنوك؛
- عدم بذل العناية المهنية من طرف المكلفين بالحوكمة وبالتالي عدم فعالية حوكمة الشركات.

المطلب الثاني : مجالات مخاطر الغش

مع التطور الكبير و الاختلاف في صناعات العملاء قد تكون هناك حسابات معينة معنية بالسرقة و الإختلاس، وفي بعض الأحيان يصعب على المراجع الحسابات اكتشاف هذه السرقات، حتى ولو كانت متضمنة علامات إنذار عن الغش.

الفرع الأول : مخاطر غش الإيرادات و حسابات المدينين

أجريت دراسة عن طريق لجنة رعاية المنظمات **COSO** أنّ أكثر حوادث الغش التي تكون في القوائم المالية التي تتضمن الإيرادات وحسابات المدينين، حيث يسهل تحويل بعض أصولها إلى النقدية وبالتالي تكون ذات درجة مرتفعة للسرقة والتلاعب فيها، وتتمثل مخاطر غش الإيرادات وحسابات المدينين فيما يلي:

1. مخاطر التقرير المالي الاحتيالي للإيراد :

نتيجة للتحريف الجوهري بسبب التقرير المالي المغشوش والمتعلق بالاعتراف بالإيراد، أصدر المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين والبورصة الأمريكية إرشادا في أواخر التسعينات يتعامل مع مشكل الاعتراف بالإيراد وقد

تتطلب إيضاح معيار المراجعة الأمريكي (**SAS 99**) الصادر عن طريق مجلس معايير المراجعة على وجه الخصوص أن يقوم المراجعون بتحديد الاعتراف بالإيراد كمخاطر الغش في معظم عمليات المراجعة [1] .

إنّ مخاطر الغش المرتبطة بالاعتراف بالإيراد، قد تتفاقم في بعض المنشآت عن الأخرى، حسب ظروف الغش السائدة فيها، و هذا التلاعب قد ينتج مغالاة في الإيرادات ينجم عنها ثلاثة أنواع رئيسية للتلاعب وهي :الإيرادات الوهمية والصورية، الاعتراف المبكر بالإيراد، والتلاعب بإجراء تسويات على الإيرادات [2] .

وكمثال عن أنواع الاعتراف بالإيراد ما يلي [3]:

- **الإيرادات الوهمية والصورية (أو الزائفة)** : إدخال قيود إيرادات زائفة في الأستاذ العام؛
- **الاعتراف المبكر بالإيراد** : المبيعات التي يجب تسجيلها في الفترة اللاحقة يتم تسجيلها كمبيعات في الفترة الحالية؛
- **التلاعب بإجراء تسويات على الإيرادات** : إن أكثر التسويات شيوعا المرتبط بمرجعات ومسموحات المبيعات، حيث قد تخفي الشركة مرجعات المبيعات عن المراجع للمغالاة في تحديد صافي المبيعات و الدخل، فإذا ما تم حصر البضائع المرجعة كجزء من الجرد المادي للمخزون، فإن المرجع قد يزيد فعليا من الدخل المقرر عنه.

2. علامات تحذير غش الإدارة :

هناك الكثير من علامات التحذير والإنذار التي تشير إلى الغش في الإيرادات، ولعلّ أنّ أكثرها نتائج الإجراءات التحليلية والتناقضات المستندية، حيث أنّ نتائج الإجراءات التحليلية ولاسيما نسبة هامش الربح ومعدل دوران حسابات المدينين علامات إنذار على الغش في الإيرادات، فالإيرادات الزائفة و الاعتراف المعجل بها يتضمن مغالاة في تحديد نسبة الربح وعادة ما تكون نتائج الإجراءات التحليلية غير مفيدة في الإشارة إلى حدوث غش [4].

بينما التناقضات المستندية يجب على المدقق الحسابات الأخذ بعين الاعتبار الوثائق الرسمية الأصلية وليس المصورة، لأنّ الجهات المعنية التي قامت بالغش يمكن أن تعمل على إخفاءه بوثائق مزورة.

3. اختلاس المتحصلات المرتبطة بالإيراد :

رغم أنّ المتحصلات النقدية نادرا ما يكون جوهريا بالمقارنة بالتقرير المالي الاحتيالي عن الإيرادات، إلاّ أنّ هذا الغش يمكن أن يكون مكلف للمنظمة بسبب وجود خسارة مباشرة للأصول، وكثيرا من متحصلات النقدية ما ترتبط بشكل كبير و وثيق بدورة الإيرادات ويتم دراستها بشكل منفصل عن غيرها من السرقات النقدية، و هذا الاختلاس يتضمن الفشل في تسجيل المبيعات أو التسويات التي تم عملها على حسابات العملاء لإخفاء سرقة المتحصلات النقدية .ويتم توضيحها كما يلي [5] :

---

[1] - أمين السيد أحمد لطفي ، **دراسات متقدمة في المراجعة وخدمات التأكيد** ، بدون طبعة ، الدار الجامعية ، مصر، الإسكندرية، 2007 ، ص305

[2] - International Standards Auditing (ISA240), OP-Cit , P :28.

[3] - أمين السيد أحمد لطفي ، **دراسات متقدمة في المراجعة وخدمات التأكيد** ، الدار الجامعية ، مرجع نفسه، ص ص 306 - 307

[4] - أمين السيد أحمد لطفي ، مرجع نفسه ، ص308

[5] - أمين السيد أحمد لطفي، مرجع نفسه ، ص ص310 – 311

- **الفشل في تسجيل المبيعات** : إنّ أحد أكثر أحداث الفشل في اكتشافها تكمن عندما لا يتم تسجيل المبيعات وعندما يتم سرقة النقدية من متحصلات المبيعات، مثل هذا الغش قد يكون من السهل اكتشافه عندما يتم شحن البضائع للعملاء على الأجل.
- **سرقة المتحصلات النقدية بعد تسجيل المبيعات** : من الصعوبة تماما أن يتم إخفاء سرقة المتحصلات النقدية بعد تسجيل عملية المبيعات، فإذا ما تم سرقة مدفوعات العميل فإنّ المطالبة المنتظمة للحسابات غير المدفوعة سوف تكشف بسرعة. وعادة ما يتم منعها واكتشافها عن طريق وجود ضوابط رقابية داخلية مصممة لتدنية فرصة حدوث غش، أيضا فإن الإجراءات التحليلية و المقارنات الأخرى قد تكون مفيدة في اكتشاف حالات الغش الكبيرة.

الفرع الثاني : مخاطر غش المخزون

غالبا ما يمثل المخزون رصيد ضخم في ميزانيات الشركات، ومن الصعب التحقق من وجوده و تقييمه، نتيجة لذلك كثيرا ما يتعرض للاختلاس والتلاعب من أجل تحقيق أهداف التقرير المالي، وتتمثل مخاطر غش المخزون فيما يلي:

1. مخاطر التقرير المالي الاحتيالي للمخزون :

كثير من الشركات الضخمة لها مخزون متنوع وموسع في مواقع متعددة، لهذا من السهل عليها القيام بمخزون زائف و هذا ما يتطلب من مراجعي الحسابات القيام بتحقق من وجود المخزون المادي، وفي بعض الأحيان التي تتضمن المخزون المحائف يقوم مراجعي الحسابات بإعلان العميل مقدما بمواقع المخزون الذي سيتم مراجعتها و هذا ما يجعل من السهل للعميل القيام بتحويل المخزون إلى تلك المواقع [1] .

2. علامات تحذير لغش المخزون :

كما هو الحال مع حسابات المدينين، فإنّ هناك كثير من علامات الإنذار التي تشير إلى غش المخزون، وتعتبر الإجراءات التحليلية أداة هامة لاكتشافه، حيث تقوم بعض المؤسسات بالمغالاة في تقييم مخزون آخر الفترة وذلك بقيام بعض المسؤولين بالتلاعب في إجراءات جرد وتقييم مخزون آخر الفترة بغرض تضخيم قيمته وتخفيض تكلفة البضاعة المباعة، وبالتالي تضخيم الأرباح على غير الحقيقة [2].

الفرع الثالث : مخاطر غش المشتريات وحسابات الدائنين

تعتبر حالات التقرير المالي الاحتيالي التي ترتبط بالمشتريات وحسابات الدائنين شائعة الانتشار على الرغم من أنّه قد يحدث بشكل أقل تكرارا مقارنة بما تتضمنه حسابات المدينين و المخزون، وتتمثل هذه المخاطر فيما يلي [3]:

---

[1]- أمينُ السيد أحمد لطفي ، **دراسات متقدمة في المراجعة وخدمات التأكيد** ، مرجع سابق ، ص312

[2] - طارق عبد العال حماد ، **موسوعة معايير المراجعة شرح معايير المراجعة الدولية والأمريكية والعربية** ، الجزء الأول ، بدون طبعة ، الدار الجامعية ، مصر، الإسكندرية، 2004 ، ص380

[3]- أمين السيد أحمد لطفي ، دراسات متقدمة في المراجعة وخدمات التأكيد ، مرجع سابق ، ص ص 314 - 316

1. مخاطر التقرير الاحتيالي الخاص بحسابات الدائنين :

قد تكون هناك محاولات مدروسة لتدنية حسابين الدائنين و المغالاة في تحديد الدخل، وهذا يمكن تحقيقه عن طريق عدم التسجيل تخفيضات زائفة على حسابات الدائنين.

يجب أن يتم تسجيل كافة المشتريات المستلمة قبل نهاية العام كالتزامات ويكون التحقق منه بسهولة إذا كانت الشركة تستخدم تقارير استلام مرقمة مسبقا، ومع ذلك فإذا كانت تقارير الاستلام غير مرقمة أو أنّ الشركة قد حذفت عمدا تقارير استلام من السجلات المحاسبية فقد يكون من الصعب على المراجع أن يتحقق عما إذا كانت كافة الالتزامات قد تمّ تسجيلها أم لا.

2. الاختلاسات في دورة المشتريات والمدفوعات :

أكثر أحداث الغش شيوعا في مجال المشتريات يتمثل في قيام مرتكبو الغش بإصدار مدفوعات لموردين زائفين وإيداع النقود في حسابات زائفة، ومثل حالات الغش هذه يمكن منعها عن طريق السماح بأن تتم المدفوعات فقط إلى الموردين المتفق عليهم وعن طريق التدقيق بعناية في التوثيق المؤيد للمشتريات عن طريق أفراد مرخص لهم بذلك قبل أن يتم إجراء المدفوعات.

3. مجالات أخرى لمخاطر الغش :

كل حساب من حسابات القوائم المالية يتعرض غالباً للتلاعب، وفيما يلي المناقشة الأخرى التي ترتبط بمخاطر التقرير المالي الاحتيالي أو مخاطر الاختلاس.

- **الأصول الثابتة : (Fixed Assets)**

و التي تتميز بأنها تمثل رصيد حساب ضخم في الميزانية العمومية لكثير من الشركات وهي تتأسس غالبا على تقييمات يتم تحديدها بصورة ذاتية، وكنتيجة لذلك فإن الأصول الثابتة قد تكون هدفا للتلاعب لاسيما بالنسبة للشركات التي قد لا يكون بها حسابات مدينين أو مخزون ذو قيمة كبيرة . وبسبب قيمتها وقابليتها للبيع فهي عرضة للسرقة و الاختلاس وبالتالي يجب حمايتها ماديا، والقيام بجردها دوريا.

- **مصروفات – الرواتب والأجور : (Payroll Expenses)**

عندما تتسم الأجور بأن لها مخاطر تقرير مالي احتيالي ضئيلة، ومع ذلك قد تغالي الشركات في تحديد المخزون وصافي الدخل عن طريق تسجيل تكاليف عمالة زائدة في المخزون.

إنّ غش الأجور المرتبط باختلاس الأصول أيضا يعتبر شائع بوضوح إلا أنّ القيم المرتبطة بها غالبا مالا تكون جوهرية .وأنّ أكثر مجالين شائعين للغش يتمثل في خلق عاملين زائفين بالإضافة إلى المغالاة في تحديد ساعات العمل المسدد عنها أجور العاملين، وعادة ما يتم منع وجود العاملين المحائفين عن طريق فصل وظائف إدارة الموارد البشرية وسداد الأجور والرواتب، كما عادة ما يتم منع المغالاة في تحديد ساعات زمنية أو الموافقة المرخص بها على ساعات عمل أجور العاملين .

المطلب الثالث : الاستجابة لمخاطر الغش

بعد الإلمام الكافي وتحديد العوامل الملازمة لأخطار التحريفات الجوهرية بسبب الغش، يؤدي مدقق الحسابات الإجراءات اللازمة لتقدير و تقييم مستوى هذا الخطر.

الفرع الأول : تقييم أخطار الغش والتلاعب

لتقييم أخطار الغش و التلاعب يستوجب على مدقق الحسابات الاحتفاظ بمستوى معين من الشك المهني لفهم وتحديد والتعامل مع خطر الغش.

1. الشك المهني :

من مسؤولية المدقق الحفاظ على إتجاه الشك المهني باستمرار خلال أداءه للمهنة، ويكون ذلك بقيامه بالاحتفاظ بذهن ناقد وشكاك، وتقييم متشدد وقاسي لإعطاء الشرعية ومصداقية قوية وحاسمة للمعلومات، وأن يكون حذرا عند قيامه بمراجعة الدلائل المثبتة على مصداقية المستندات واتساقها مع الأجوبة و المعلومات الأخرى التي بحوزة الإدارة والمكلفين بحوكمة الشركة،كذلك يجب أن يتأكد أنّ الإدارة تقيس الغش بنظام رقابة داخلية جيدة، أن يكون حذرا من التهاون على الأخطاء الجوهرية و استخدام فرضيات خاطئة، وقبول تصريحات الإدارة كبديل لنتائج حاسمة و ملائمة [1].

2. توفر مصادر المعلومات :

أما عن مصادر المعلومات التي تساعد المراجع في الحكم على مخاطر الغش فيمكن تلخيصها فيما يلي [2]:

- معلومات يتم الحصول عليها من خلال التواصل بين أعضاء فريق المراجعة فيما يتعلق بمعرفتهم عن الشركة و عن ظروف الصناعة التي تعمل فيها الشركة، والحالات محل الشبهات في التحريف الجوهري.
- الاستفسار من الإدارة حول وجهات النظر المختلفة حول احتمالات الغش والتلاعب ومدى توفير الأدوات الرقابية اللازمة للحد من مخاطر الغش المحددة.
- إجراءات الفحص التحليلي التي يجريها المراجع خلال مرحلة التخطيط لتحديد ما إذا كان هناك علاقات أو نسب مالية غير عادية أو مثيرة للشكوك.
- أي معلومات أخرى مثل تلك التي أُعتُمد عليها في اتخاذ المراجع لقرار قبوله المراجعة مع العميل أو التجديد معه، ومعلومات الفحص المحدود للقوائم المالية.

---

[1] - IFAC 2007,**Guide pour l'utilisation des Normes Internationales d'Audit dans l'Audit de Petites et Moyennes Entreprise-Comité des Cabinets d'Expertise Comptables de Petites et Moyenne Taille** <<SMPC>>, Traduction par NADJIB SFAYHI, Tunisie, Avril2009 ,p :141.

[2]- أحمد محمد نور و آخرين، **دراسة متقدمة في مراجعة الحسابات** ، بدون طبعة، الدار الجامعية، مصر، الإسكندرية، 2007 ، ص313

الفرع الثاني : الإجراءات اللازمة للاستجابة للأخطار

ومن أهم الإجراءات اللازمة للاستجابة للأخطار ما يلي[1] :

1. التناقش مع الإدارة :

يقوم المدقق بالتناقش مع الإدارة والحصول على وجهة نظرها تجاه الغش المحتمل، ووجود تصميم لنظام رقابة داخلية من أجل منع واكتشاف التحريفات الجوهرية بسبب الغش .حيث من الممكن أن يكون متوفر للإدارة تصميمات للرقابة لمنع هذه الأخطاء الجوهرية . لذلك يجب على المدققين دراسة ما إذا كان هناك برامج للحد من الغش، وضوابط الرقابة لتخفف من تحديد أخطار التحريفات الجوهرية المتعلقة بالغش أو ما إذا كان عجز الرقابة تزيد من أخطار الغش . و الاستجابة لأخطار الغش تتضمن ما يلي:

- تغير إجمالي لأداء التدقيق؛
- تصميم و إنجاز إجراءات تدقيق لدراسة مخاطر الغش؛
- تصميم و إنجاز إجراءات لدراسة تجاوز الإدارة لمخاطر الغش.

2. التقييم المنطقي للأعمال الخاصة بالمعاملات الجوهرية الاستثنائية :

ركز المعيار الأمريكي للمراجعة **SAS99** على الإجراءات المسطرة للعمليات الجوهرية الاستثنائية التي تكون خارج المجال العادي للمؤسسة . حيث يجب على المدقق فهم أهداف المعاملات الجوهرية لتقييم وتقدير ما إذا كانت هذه المعاملات ترتبط بتقارير المالية الإحتيالية أم لا.

3. تحديث عملية تقدير الأخطار :

يقوم المدققين بتقييم أخطار التحريفات الجوهرية باستمرار وبالتناسق مع إجراءات تقييم الأخطار الأخرى، وعند القيام بعملية التدقيق يجب أن يكون المدقق حذرا اتجاه الظروف التالية:

- تعارض وتناقض في السجلات المحاسبية؛
- تعارض أو ضياع أدلة التدقيق؛
- وجود مشاكل أو علاقات استثنائية وغير عادية بين المدقق والإدارة؛
- نتائج من اختبارات التحقيق النهائية والإجراءات التحليلية التي تشير مخاطر غش غير معترف بها مسبقا؛
- الاستجابات إلى الاستفسارات المعمولة خلال عملية التدقيق والتي تعتبر غامضة أو غير قابلة للتصديق أو أنها نتجت عن أدلة غير متناسقة مع أدلة معلومات أخرى.

[1] - ALVIN ARENS, RANDEJ ELDER, MARK ELDER, OP-Cit, P:349-350.

خلاصة الفصل

على ضوء ما سبق، استعرضنا بالدراسة والتحليل طبيعة وصور الغش فارتأينا إلى ضرورة التفرقة بين الخطأ و الغش .حيث يكون الأول بحسن نية وأقل خطورة من الثاني الذي استخلصنا لو تعريف شامل على أنه الاحتيال، التلاعب والتزوير أو الخطأ العمد من قبل العاملين والقائمين بالإدارة والمكلفين بالحوكمة أو أطراف ثالثة، في القوائم المالية لتحقيق منافع شخصية وذاتية غير شرعية على حساب الوحدة الاقتصادية.

كما تناولنا تقدير عوامل مخاطر الغش، وخلصنا أنّ من أكبر و أهم عوامل مخاطر الغش وجود ضغوط ودوافع عديدة للإدارة والعاملين بها، وكذا عدم وجود فصل بين المهام وضعف في نظام الرقابة الداخلية، لهذا يجب على محافظ الحسابات الاحتفاظ بمستوى معين من الشك المهني وتوفر مصادر المعلومات اللازمة والكافية للاستجابة للأخطار.

ونظرا للانتشار الواسع لظاهرة الغش، و أخذها حيزاً كبيرا من الاهتمام من طرف الباحثين و المنظمات العالمية، قامت العديد من الدول بتبني مفهوم التدقيق الخارجي والذي أصبح ذو طابع الزامي، وركن أساسي لرقابة المؤسسة .ومن خلال هذا الدور يمكن تبيان مسؤولية ودور محافظ الحسابات من اكتشاف كل التجاوزات و الاختراقات الموجودة في المؤسسة والحد منها، وهذا ما سنتناوله في الفصل الموالي.

الفصل الثاني :

د راسة نظرية لمحافظ

الحسابات و دوره في

اكتشاف الغش

تمهيد

إن ظهور التطور العلمي أدى إلى تغير كل الأفكار والمبادئ الاقتصادية التي كانت سائدة قبل ذلك، من تنظيمها وعملها بحيث يظهر هذا جليا من خلال انفصال الملكية عن التسيير على خلاف ما كان سابقا فلم يعد للمالك أي دخل في تسيير المؤسسة بل له الحق في تعيين شخص مستقل يمثله في تدقيق حسابات المؤسسة، ومن هنا ظهر التدقيق مما أدى إلى ظهور محافظ الحسابات.

إن لمحافظ الحسابات أهمية كبيرة بالنسبة للمؤسسة، حيث أنّه يعتبر أداة رقابة خارجية فعّالة تساعده على مكافحة الغش والحدّ منه، ودعامة أساسية لتأكيد الصورة الحقيقية والوفية للوضعية المالية للمؤسسة، من خلال التزامه بالمعايير الدولية للتدقيق وقواعد السلوك المهني، بالإضافة على أداء مهمته وفق منهجية محددة تحظى بقبول عام لدى أصحاب المهنة . أو بمعنى أخر هو يباشر مجموعة من الإجراءات الفنية يطلق عليها التدقيق المحاسبي للمستندات و السجلات والقوائم المالية ليتمكن من إبداء رأيه الفني والمحايد عن مطابقة تلك البيانات.

وبناءاً على ذلك ومن خلال مباحث الفصل سيتم التطرق إلى ابراز طبيعة مهنة محافظ الحسابات، و المنهجية المتبعة من طرفه و مدى و كيفية مساهمته في مساعدة المؤسسة على اكتشاف حالات الغش الموجودة و الحد منها.

مما سبق، تم تقسيم هذا الفصل كما يلي:

المبحث الأول : طبيعة مهنة لمحافظ الحسابات.

المبحث الثاني : منهجية مهمة محافظ الحسابات.

المبحث الثالث : مدى مساهمة محافظ الحسابات في اكتشاف الغش .

المبحث الأول : طبيعة مهنة محافظ الحسابات

المطلب الأول : ماهية التدقيق

لا بد قبل التطرق لمحافظ الحسابات أن نبين ونعرف أهم مراحل تطور التدقيق و ما هي مختلف تعاريفه، وكذا أهمية و أهداف التدقيق ومختلف أنواعه لمحاولة أن تكون نظرتنا كاملة لكل ما يتعلق بمحافظ الحسابات.

الفرع الأول : التطور التاريخي للتدقيق

تستمد مهنة التدقيق نشأتها من حاجة الإنسان إلى التحقق من صحة البيانات المحاسبية التي يعتمد عليها في اتخاذ قراراته، والتأكد من مطابقة تلك البيانات للواقع، وقد ظهرت هذه الحاجة أولا لدى الحكومات، بحيث تدل الوثائق التاريخية على أن حكومات قدماء المصريين واليونان كانت تستخدم المدققين للتأكد من صحة الحسابات العامة، وكان المدقق وقتها يستمع إلى القيود المثبتة بالدفاتر والسجلات للوقوف على مدى صحتها وهكذا نجد أن كلمة تدقيق " **auditing** " مشتقة من الكلمة اللاتينية " **audire** " ومعناها " يستمع ".[1]

و مراحل التطور التاريخي للتدقيق نسرده كما يلي [2]:

1. **الفترة من العصر القديم حتى سنة** 1500 :

في أوائل هذه الفترة كانت المحاسبة مقصورة على الوحدات الحكومية والمشروعات العائلية وخصوصا العائلات المالكة، وكان التدقيق غير معروف ويستعرض عنها بأن يحتفظ بمجموعتين منفصلتين من الدفاتر المحاسبية تسجل بها نفس العمليات، وفي نهاية الفترة تتم مقارنة المجموعتين وذلك للتأكد من عدم وجود أي خطأ بالعمليات المحاسبية من قبل محاسب كل مجموعة، وفي تلك الفترة كان الاهتمام منصبا على المخزون السلعي، وكان الهدف الأساسي في هذه الحقبة من التاريخي هو توخي الدقة ومنع أي تلاعب أو غش بالدفاتر.

كما أنه في عهد الإمبراطورية الرومانية كانت الدفاتر المحاسبية تتلى على مسمع من الحاكم وبحضور مستشاريه وذلك للوقوف على ممتلكات، ولمنع أو اكتشاف أي تصرفات غير مسؤولة من قبل القيمين على تلك الممتلكات وحفظة الحسابات، وبعد سقوط الإمبراطورية الرومانية وانقسام **إيطاليا** إلى دويلات، ظهرت الحاجة لعملية التدقيق وخصوصا بعد نمو المدن الإيطالية والتي كانت تشتهر بالتجارة مثل **فلورنسا** و **جنوا** و **فينيسيا**، حيث تم استخدام المدققين لأول مرة في تدقيق العمليات المسجلة بالدفاتر والخاصة بالبضائع التي يجلبها التجار من وراء البحار على ظهور السفن التجارية، وفي هذه الحقبة أيضا كان الهدف الأساسي من عملية التدقيق هو اكتشاف الغش في الحسابات.

---

[1]- خالد أمين عبد الله ، **علم تدقيق الحسابات** ، دار وائل للنشر، الطبعة الثانية ، عمان، الأردن، 2001 ، ص 17

[2]- ادريس عبد السلام اشتيوي، **المراجعة معايير و اجراءات** ، دار النهضة العربية ، الطبعة الرابعة ، بيروت، 1996 ، ص ص 14-17

2. الفترة من 1500 حتى 1850 :

في هذه الفترة لم يكن هناك تغير يذكر في أهداف التدقيق يميزها عن الفترة التي سبقتها، ففي هذه الفترة كانت أهداف التدقيق لا تزال مقتصرة على اكتشاف الغش و التزوير، كما أن عملية التدقيق كانت تفصيلية غير أنه حدثت بعض التغيرات الأخرى وهي:

- انفصال الملكية عن الإدارة، مما أدى إلى ازدياد الحاجة الماسة للمدققين.
- تبني فكرة النظام المحاسبي وخاصة بعد اكتشاف نظرية القيد المزدوج.

وكنتيجة لهذه المتغيرات أصبح هناك نوع من الرقابة الداخلية على عمليات المشروع، ورغم ذلك استمرت عملية التدقيق تنفذ بصورة تفصيلية.

3. الفترة من 1850 حتى 1905 :

هذه الفترة شهدت نموا اقتصاديا كبيرا وخاصة في المملكة المتحدة، وذلك بعد انبلاج الثورة الصناعية مما أدى إلى ظهور مؤسسات مساهمة الكبيرة، وتم في هذه الفترة الانفصال النهائي بين الملكية و الإدارة، وبناء على هذا كله أصبح التدقيق كمهنة، وفي أواخر هذه الفترة أصبح المدققين يعتمدون على نظام الرقابة الداخلية في عمليات التدقيق التي يقومون بها.

4. الفترة من 1905 حتى وقتنا الحاضر :

في هذه الفترة وخاصة بعد سنة 1940 وبظهور المؤسسات الكبيرة وتبني أنظمة الرقابة الداخلية والتي أصبح المدقق يعتمد عليها اعتمادا كليا في عملية التدقيق أصبح اختباري، وفي أواخر هذه الفترة أستخدم أسلوب العينات الإحصائية في عمليات التدقيق، ومن ثم أصبح التدقيق يعتمد على العينات المختارة على أساس علمي وليس على أساس الحكم الشخصي للمدقق، أما الهدف الأساسي لعملية التدقيق أصبح إعطاء رأي فني محايد حول مدى عدالة القوائم المالية وتمثيلها للمركز المالي ونتيجة أعمال المؤسسات، أما اكتشاف الأخطاء فلم يعد الهدف الأساسي لعملية التدقيق، بل ذلك يتأتى كنتيجة طبيعة لقيام المدقق المؤهل علميا وعمليا لمهمته على أحسن وجه.

ولقد شهدت الفترة الأخيرة تطورات مهمة في أهداف التدقيق و اجراءاته برامجه ومفاهيمه وأهمها [1]:

- تغير أهداف التدقيق لحماية الأصول من التلاعب والاختلاس إلى تقييم عدالة القوائم المالية.
- تزايد مسؤولية المدقق اتجاه مستخدمي القوائم المالية.
- تغيير طريقة و اجراءات التدقيق من تدقيق كامل تفصيلي إلى تدقيق كامل اختباري.
- تزايد أهمية تقييم نظام الرقابة الداخلية كمؤشر لتوجيه التدقيق وتحديد نطاقه وتوقيته واتساعه.

[1]- رأفت سلامة محمود وأحمد يوسف كلبونة وعمر محمد زريقات ، **علم تدقيق الحسابات** ، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، عمان ، الأردن ، 2011 ص 21.

- تزايد أهمية الإفصاح عن البيانات والمعلومات الإضافية التي لها تأثير مباشر على القوائم المالية، والمركز المالي كملحقات وملاحظات ضمن الإبلاغ المالي.
- تطور إجراءات التدقيق الحديثة نتيجة تطور نظم المعالجة الإلكترونية للبيانات والتوسع في استخدام الحاسب الآلي في نظم المعلومات المحاسبية.

الفرع الثاني : مفهوم التدقيق و أهميته

أولا : مفهوم التدقيق

لقد تعددت تعاريف التدقيق من مرجع لآخر ,وسنبرز البعض منها فيما يلي:

المفهوم الأول : " هو فحص المعلومات أو البيانات المالية من قبل شخص مستقل ومحايد لأي مؤسسة بغض النظر عن هدفها وحجمها أو شكلها القانوني "[1] .

المفهوم الثاني : " هو عملية منتظمة للحصول على القرائن بالعناصر الدالة على الأحداث الاقتصادية وتقييمها بطريقة موضوعية لغرض التأكد من درجة مسايرة هذه العناصر للمعايير الموضوعية ثم توصيل نتائج ذلك إلى الأطراف المعنية "[2].

المفهوم الثالث : " هو رقابة تمارس من طرف مهنيين مؤهلين قانونا للمصادقة على دقة وصدق القوائم المالية والمستندات السنوية للمؤسسة مثل : الجرد، جدول حسابات النتائج، الميزانية "[3].

من خلال التعاريف السابقة نستنتج التعريف التالي :التدقيق هو كل عمليات الفحص التي يقوم بها مهني محترف خارجي ومستقل بهدف الإدلاء برأي فني محايد عن مدى سلامة و شفافية القوائم المالية ومدى مطابقتها للمستندات والدفاتر.

ثانيا : أهمية التدقيق

تعود أهمية التدقيق إلى كونها وسيلة لا غاية، وتهدف هذه الوسيلة إلى خدمة عدة أطراف تستخدم القوائم المالية المدققة وتعتمدها في اتخاذ قراراتها ورسم سياساتها، ومن الأمثلة على هذه الأطراف والفئات نجد المديرين، والمستثمرين، والبنوك والمحبائن والموردون، والهيئات الحكومية المختلفة، ونقابات العمال وغيرها.

إن إدارة المشروع تعتمد اعتمادا كليا على البيانات المحاسبية في وضع الخطط و مراقبة الأداء وتقييمه، ومن هنا تحرص أن تكون تلك البيانات مدققة عند اتخاذ أي قرار في توجيه المدخرات والاستثمارات بحيث تحقق لهم أكبر عائد ممكن مع اعتبار عنصر الحماية الممكنة [4].

---

[1]- هادي التميمي ، **مدخل إلى التدقيق** ، الطبعة الثانية ، دار وائل للنشر ، عمان، الأردن، 2000 ، ص 20.

[2]- عبد الفتاح الصحن ومحمد سمير الصبان وشريفة علي حسن، **أسس المراجعة**، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، مصر،2004 ، ص13

[3] - Mokhtar Belaiboud, **pratique de l'audit**, Berti édition, Alger, 2005, p4.

[4]- خالد أمين عبدالله ، **مرجع سابق** ، ص 14.

الفرع الثالث : أهداف وأنواع التدقيق

أولا : أهداف التدقيق

كما ذكرنا فإن التدقيق رافق لنشوء الحضارة وتطور بتطورها وكذلك أهدافه، حيث يتمثل في [1]:

1. **الأهداف التقليدية :**

- التأكد من صحة البيانات المحاسبية المثبتة في الدفاتر ومدى الاعتماد عليها.
- إبداء رأي فني استنادا إلى أدلة وبراهين عن عدالة القوائم المالية.
- اكتشاف ما قد يوجد بالدفاتر والسجلات المحاسبية من أخطاء وغش.
- التقليل من فرص ارتكاب الأخطاء من خلال التأكد من وجود رقابة داخلية جيدة.
- مساعدة الإدارة على وضع السياسات واتخاذ القرارات الإدارية المناسبة.
- مساعدة الدوائر المالية في تحديد الوعاء الضريبي.
- مساعدة الجهات الحكومية الأخرى في تخطيط الاقتصاد الوطني.

2. **الأهداف الحديثة :**

- مراقبة الخطط ومتابعة تنفيذها وتحديد انحرافاتها وأسبابها.
- تقييم الأداء بالنسبة للوحدات الاقتصادية.
- تحقيق أقصى كفاية اقتصادية.
- تحقيق أكبر قدر ممكن من الرفاهية لجميع أفراد المجتمع.
- التأكد من صحة الحسابات الختامية وخلوها من الأخطاء الحسابية والفنية سواء المعتمدة أو غيرها نتيجة الإهمال أو التقصير.

ثانيا : أنواع التدقيق

سوف نميز بين مختلف أنواع التدقيق انطلاقا من حيث المنظور من خلالها إلى التدقيق، وكذلك من حيث القائم بها.

1. **من حيث درجة الإلزام [2]:**

- **التدقيق الإلزامي :**

هو التدقيق الذي يحتم القانون القيام بها، حيث نص المشرع من خلال نصوصه على إلزامية تعيين محافظ الحسابات يقوم بالوظائف المنوطة له من خلال القانون المعمول به، وهذا بغية الوصول إلى الأهداف المتوخاة من

---

[1]- حسين القاضي وحسين دحدوح ، **أساسيات التدقيق في ظل المعايير الأمريكية والدولية** ، مؤسسة الوراق ، عمان ، الأردن ، 1999 ، ص 15.

[2] - محمد التهامي طواهر، مسعود صديقي ، **المراجعة و تدقيق الحسابات** ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2003 ، ص 21.

خلال التدقيق .حيث نص المشرع الجزائري في القانون التجاري وفي مادته 609 على ضرورة تعيين مندوب الحسابات في قانون التأسيس بالنسبة إلى مؤسسات المساهمة.

- **التدقيق الاختياري :**

هو التدقيق الذي يتم دون درجة الإلحام وبطلب من أصحاب المؤسسة أو مجلس الإدارة، ففي المؤسسات ذات المسؤولية المحدودة وذات الشخص الوحيد يسعى أصحابها إلى طلب الاستعانة بخدمات محافظ الحسابات بغية الاطمئنان على صحة المعلومات المحاسبية الناتجة عن نظام المعلومات المحاسبية وعن نتائج الأعمال والمركز المالي.

2. من حيث حجم التدقيق [1]:

- **التدقيق الكامل :**

هو الذي يخول محافظ الحسابات إطار غير محدد للعمل الذي يؤديه و لا تضع الإدارة أية قيود على نطاق أو مجال العمل الذي يقوم به محافظ الحسابات وفيه يستخدم رأيه الشخصي في تحديد درجة التفاصيل فيما يقوم به من عمل، فعملية التدقيق لا بد أن تتقيد بمعايير ومستويات المتعارف عليها، وفي ظل التصنيفات العديدة للمؤسسات وكبر حجم أصناف منها وبالتالي من الضروري أن تبني أسلوب العينة في اختيار المفردات الذي يقوم به محافظ الحسابات بفحصها مما يعكس على جميع المفردات لا على العينة التي شملتها اختباراته.

- **التدقيق الجزئي :**

هي الذي يتضمن وضع قيود على نطاق أو مجال التدقيق بحيث يقتصر عمل محافظ الحسابات على بعض العمليات دون غيرها، بحيث يختار قسما من أقسام المؤسسة ويقوم بتدقيقه من قوائم وسجلات محاسبية، لكن في هذه الحالة فإنه لا يستطيع الخروج برأي نهائي لاقتصار دراسته، فعند كتابته للتقرير يبدي رأيه حول ما قام بفحصه، ويستحسن في هذا النوع من التدقيق أن يكون هناك اتفاق أو عقد كتابي بين محافظ الحسابات و المؤسسة وبين حدود ومجال التدقيق.

3. من حيث التوقيت [2]:

- **التدقيق المستمر :**

هو التدقيق الذي يتم على مدار السنة المالية وغالبا ما يتم وفقا لبرنامج زمني محدد مسبقا، مع ضرورة إجراء تدقيق آخر بعد إقفال الحسابات والدفاتر المحاسبية، وذلك بغية التحقق من التسويات النهائية اللازمة لإعداد القوائم المالية الختامية، وينفذ البرنامج بواسطة محافظ الحسابات أو مساعديه على أن يؤشر في البرنامج على الذي أتمه، وبذلك يمكن معرفة ما تم من عمل أثناء التدقيق المستمر بمجرد الاطلاع على برنامج التدقيق.

---

[1]- خالد أمين عبد الله، **مرجع سابق** ، ص ص 28-29

[2] - محمد سمير الصبان وعبد الله هلال، **الأسس العلمية والعملية لمراجعة الحسابات** ، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1998 ، ص 47

- **التدقيق النهائي :**

هو التدقيق الذي يتم بعد انتهاء السنة المالية أي بعد ترصيد الحسابات و اقفال الدفاتر و اعداد الحسابات الختامية و الميزانية، ويعتبر هذا التدقيق مناسب للمؤسسة الصغيرة إلا أنه غير ممكن للمؤسسة الكبيرة لكثرة عملياتها، وضيق الوقت بين نهاية السنة المالية و طلب تقديم الحسابات، إلا أن لهذا النوع مزايا تتجلى فيما يلي [1]:

- ✓ انصراف محافظ الحسابات إلى عمله دون أن يطالب بالدفاتر والوثائق التي يفحصها؛
- ✓ عدم استطاعة الموظفين إضافة أو حذف أي شيء من الدفاتر.

4. من حيث الهيئة التي تقوم بعملية التدقيق :

- **التدقيق الداخلي :**

إن تعقد النشاطات وتنوعها في المؤسسات وتضاعف أحجام هذه الأخيرة، مما أدى إلى تضاعف المعلومات المالية التي ينبغي إعدادها دوريا، كان من الأسباب المباشرة في ظهور التدقيق الداخلي، إذ مع كبر الحجم و ضخامة الوسائل البشرية المادية والمالية المستعملة يصعب التسيير، تكثر العمليات والمعلومات المتدفقة والأخطاء والانحرافات و التلاعبات أحيانا، لذا لا بد من خلية التدقيق الداخلي للمؤسسة من المفروض أن يتبع أعضاؤها للمديرية العامة مباشرة تراقب مدى تطبيق محتويات نظام الرقابة الداخلية المتمثلة في مجموعة القوانين الداخلية، الإجراءات وطرق العمل(المكتوبة وغير المكتوبة)المعمول بها وكذا تعليمات الإدارة.

و اذا كان التدقيق الداخلي يهتم في السابق بالناحية المالية والمحاسبية فقط، كما هو عليه الحال في معظم المؤسسات العمومية الاقتصادية الجزائرية، فإن مجال تدخله قد توسع لدى المؤسسات الغربية، وله أن يغطي مختلف الوظائف بها، وعليه فإن أهداف خلية المراقبة الداخلية التابعة للمديرية العامة، قمة الهرم التنظيمي، والمستقلة عن بقية المديريات الخاضعة للمراقبة الداخلية، هي التأكد دوريا من أن النصوص المعمول بها كافية، المعلومات المتدفقة عبر مختلف المستويات وفي جميع الاتجاهات صادقة، العمليات شرعية، التنظيمات فعالة والهياكل واضحة ومناسبة[2].

- **التدقيق الخارجي :**

هو التدقيق الذي يتم بواسطة طرف من خارج المؤسسة بحيث يكون مستقل عن إدارتها بغية فحص البيانات والسجلات المحاسبية والوقوف على تقييم نظام الرقابة الداخلية من أجل إبداء رأي فني محايد حول صحة وصدق المعلومات المحاسبية الناتجة عن نظام المعلومات المحاسبية المولد لها، وذلك لإعطائها المصداقية حتى تنال القبول والرضى لدى مستعملي هذه المعلومات من الأطراف الخارجية الخاصة [3].

---

[1]- حسين أحمد دحدوح وحسين يوسف القاضي، **مراجعة الحسابات المتقدمة**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009 ، ص51

[2]- محمد بوتين ، **المراجعة و مراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق**، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الثانية ، الجزائر، 2005 ، ص ص13 - 14

[3]- عبد الفتاح الصحن وآخرون، **مرجع سابق**، ص38

أنواع التدقيق الخارجي في الجزائر : يفرق بين ثلاثة أنواع من التدقيق الخارجي في الجزائر، و هي :

- **التدقيق القانوني (audit légal)** : هو مراقبة الحسابات السنوية الإجبارية من قبل الشخص مستقل عن المؤسسة، من أجل ضمان وفاء وأمانة المعلومات التي تخص المؤسسة [1].
- **التدقيق التعاقدي (audit contractuel)** : هي مهمة في إطار اتفاقية بين الأطراف المتعاملة مع المؤسسة، تلجأ المؤسسة إلى هذا النوع من التدقيق في الحالات التي يتسلمها محافظ حسابات و هي في أمس الحاجة إلى رأي مدقق [2].
- **الخبرة القضائية (Expertise juridique)** : و هي التي يقوم بها محترف خارجي بطلب من المحكمة [3].

المطلب الثاني : الجانب التنظيمي لممارسة مهنة محافظ الحسابات

تعتبر مهنة محافظ الحسابات مهنة مقننة، تحكمها وتنظمها قوانين ومراسيم، حيث سيتم التطرق في هذا المطلب إلى مفهوم محافظ الحسابات، كيفية تعيينه وعزله و المهام التي يقوم بها.

الفرع الأول : مفهوم محافظ الحسابات

أولا : لمحة عن تطور مهنة محافظ الحسابات في الجزائر

اتسمت مهنة محافظ الحسابات في الجزائر بنوع من اللاتنظيم، حيث مرت بمراحل عديدة كما يلي :

- **قبل سنة 1988** : كانت تمارس وفقاً لقوانين المستعمر الفرنسي إلا أن صدر القانون **88-01** المؤرخ في ديسمبر 1988 المتعلق بالقانون التوجيهي للمؤسسات الاقتصادية العمومية، في هذه المرحلة اتخذت مهنة محافظ الحسابات منحنى جديد من خلال إعادة هيكلة وتنظيم مهامها و المبادئ الأساسية لها.
- **فترة ما بعد الإصلاحات** : لم تتضح الصورة إلى غاية صدور القانون **91-08** المؤرخ في 27 أفريل 1991 والمتعلق بتحديد شروط و كيفيات ممارسة مهنة الخبير المحاسبي و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد، والذي يعتبر ثورة في هذه المهنة، من بعد صدور هذا القانون ظهرت مراسيم قانونية مثل مرسوم **92 – 08** المؤرخ في 13 جانفي 1992 الذي يحدد تشكيل النقابة الوطنية للخبراء المحاسبين و محافظي الحسابات و ضبط اختصاصه و قواعد عمله . و المرسوم التنفيذي **96- 136** المؤرخ في 15 أفريل 1996 و الذي يتضمن

---

[1] - BOUMEDIENE MOHAMED RACHIDE, **Qualité de l'Audit Légal a la Lumière Des Mécanismes Internes de Gouvernance d'Entreprises-une Lecture Théorique et Approche Pratique en Algérie**, Thèse du Diplôme Doctorat, Université Aboubekre Belkaid, Telemcen, 2014, p :20.

[2] - KHELSSI REDA, **l'Audit Interne- Audit Opérationnel- Technique- Méthodologie- Control Interne**, Edition Distribution Houma, Algérie , Alger, 2005, p :31.

[3] - محمد بوتين ، **المراجعة و مراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق**، ديوان المطبوعات الجامعية ، الطبعة الثانية ، الجزائر، 2005 ، ص27

قانون أخلاقيات مهنة محافظ الحسابات، ثم صدر مقرر سنة 1999 يتضمن الموافقة على الشهادات أخرى تخول الحق في ممارسة المهنة و صدور قرار 06 ديسمبر 2006 المتعلق بأتعاب محافظ الحسابات[1] .

- **الفترة من 2010 إلى غاية 2015** : ولم يصدر أي قانون آخر منظم للمهنة إلى غاية سنة 2010 جاء قانون **10 – 01** المؤرخ في 29 يونيو 2010 لتنظيم المهنة و ليلغي القانون الأول **91-08** و بعد هذا القانون أدخلت تعديلات جديدة حيث صدرت مراسيم عديدة أهمها مرسوم **11-30** الذي يحدد شروط و كيفيات اعتماد المهنة، وكذا المرسوم **11-32** يتعلق بتعيين محافظ الحسابات[2]، و القرار المؤرخ في 24 يونيو 2013 الذي يحدد محتوى تقارير محافظ الحسابات و القرار المؤرخ في 12 جانفي 2014 الذي يحدد كيفيات تسليم التقارير[3] .

ثانيا : تعريف محافظ الحسابات

يبقى مفهوم محافظ الحسابات غامض لعدم وجود تعريف مضبوط لهذه المهنة، حيث يمكن التطرق إلى بعض التعريفات كما يلي :

يعرف محافظ الحسابات حسب المادة 715 مكرر 04 من القانون التجاري على أنه : " هو الذي يقوم في التحقيق في الدفاتر و الأوراق المالية للشركة وفي مراقبة انتظام حسابات الشركة وصحتها .كما يقوم بالتدقيق في صحة القوائم المالية في تقرير مجلس الإدارة أو مجلس المديرين، حسب الحالة، وفي الوثائق المرسلة إلى المساهمين، حول الوضعية المالية للشركة وحساباتها ويصادقون على انتظام الجرد وحسابات الشركة و الموازنة، وصحة ذلك .والتحقق ما إذا تم احترام مبدأ المساواة بين المساهمين "[4].

يمكن الاستخلاص من هذا التعريف أن محافظ الحسابات هو الشخص الذي يقوم بالمراجعة والرقابة الداخلية للشركة من خلال اطلاعه على كل الوثائق والدفاتر والقوائم المالية للشركة، و المصادقة على الحسابات وإبداء الرأي الفني المحايد حول الوضعية المالية للشركة عن طريق إعداد تقارير مالية والتحقق من مدى تطبيق وعدم مخالفة القوانين المعمول بها.

كما عرفت المادة 22 من القانون رقم **10-01** المؤرخ في 16 رجب عام 1431 الموافق ل 29 جوان 2010، المتعلق بمهنة الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد، محافظ الحسابات على أنه : " هو كل شخص يمارس بصفة عادية باسمه الخاص و تحت مسؤوليته، مهمة المصادقة على صحة حسابات الشركات و الهيئات وانتظامها ومطابقتها لأحكام التشريع المعمول به "[5] .

---

[1]- شريقي عمر ، **محافظ الحسابات بين المهام و المسؤوليات – دراسة مقارنة بين الجزائر و تونس و المغرب** – أطروحة دكتوراه ، جامعة سطيف 1 ، 2012 ، ص ص 118 - 119

[2]- أنظر :الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 07 ، الصادر في 02 فيفري 2011 ، ص ص 20-23

[3]- أنظر :الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 24 ، الصادر في 30 أفريل 2014 ، ص ص 14-22

[4]- مولود ديدان ، **القانون التجاري** ، مرجع سابق ، ص 222

[5]- قانون رقم 10 -01 ، المؤرخ في 29 جوان 2010 ، المتعلق بمهن **الخبير المحاسب و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد** ، الجريدة الرسمية الجزائرية ، العدد 42 ، الصادر 11 / 07 /2010 ، ص07.

يلاحظ من هذا التعريف أن محافظ الحسابات هو الشخص الذي يدارس الرقابة تحت اسمه ومسؤوليته الشخصية، على حسابات الشركة، واثبات السير الحسن للمعاملات التي تقوم بها هذه الأخيرة . و يشهد على أن حساباتها منتظمة وصادقة، تعكس الصورة الوفية و الحقيقية للوضعية المالية ومدى مطابقتها للقوانين السارية.

كما عرف محافظ الحسابات من منظور آخر على أنه : " هو الشخص الذي يشهد ويعطي رأيه على أن الحسابات السنوية صادقة وتُعطي صورة وفية عن نتائج عمليات النشاط السابق وكذا الوضعية المالية للمؤسسة عند نهاية النشاط" [1] .

يتضح من هذا التعريف أن محافظ الحسابات هو الشخص الذي يبدي رأيه حول مصداقية القوائم المالية التي تعكس بدورها الصورة الوفية للنشاط السابق والوضعية المالية الصحيحة للشركة.

من خلال استقراء التعاريف السابقة وتحليلها، يمكن استخلاص تعريف لمحافظ الحسابات على أنه : محافظ الحسابات هو شخص مسؤول مسؤولية شخصية عن مراقبة وفحص وتقييم و المصادقة على الحسابات السنوية للشركة، وإعداد تقارير لإبداء رأيه الفني المحايد عن مدى مصداقية وعدالة الحسابات وشرعيتها، والتي تعكس الصورة الوفية لنتائج عمليات النشاط السابق و الحقيقية للوضعية المالية للشركة.

ثالثا : مبادئ وقواعد عمل محافظ الحسابات

مهنة محافظ الحسابات على الشخص القائم بها الالتزام بمجموعة من القواعد نذكر منها:

- **الاستقلالية و الموضوعية : (Indépendance, objectivité)**

و هي أن يسهر محافظ الحسابات خلال ممارسته للمهنة على الحفاظ على استقامته وعدالته وعدم التحيّز للتأثيرات الخارجية، وأن لا تكون له أي مصلحة أو ربح من أجل سير المهمة باحترافية والتوصل إلى نتائج موضوعية [2].

- **الكفاءة المهنية : (compétence professionnel)**

لكي يزاول محافظ الحسابات نشاطه على أكمل وجه عليه أن يتمتع بالتأهيل العلمي والعملي واكتساب معارف مختلفة منها :معرفة معمقة في المحاسبة والاقتصاد العام وقانون الأعمال حتى يعرف حدود مهنته ومسؤولياته من جهة التدقيق المعمق في الجانب القانوني والتشريعي للمؤسسة ومدى تأثيره على صحة القوائم المالية [3].

- **النزاهة : intégrité**

يجب على محافظ الحسابات القيام بمهمته بكل مصداقية وعدالة والابتعاد عن كل الظروف و الحالات المعاكسة للنزاهة و الأمانة .[1]

---

[1] - ROBERT OBERT, MARIE- PIERE MAIRESSE, OP-Cit, P: 401.

[2] - ALAIN MIKOL, **Comptabilité Financier et Commissariat aux Comptes**, 3éme ED, E-Thèque, France, Lille, 2003, P :17.

[3]- عبد العالي محمدي ، **دور محافظ الحسابات في تفعيل آليات حوكمة البنوك للحد من الفساد المالي والإداري** ، ملتقى حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري ، مخبر المالية ،بنوك وإدارة أعمال ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 06-07 ماي 2010 ، ص 04.

- **السرية المهنية : secret professionnel**

وفقا لأحكام المادة **71** من القانون **10-01** يتعين على محافظ الحسابات كتم السر المهني تحت طائلة العقوبات [2].

وحسب نص المادة **715** مكرر **13** من القانون التجاري يلزم محافظ الحسابات الالتزام بسر المهنة فيما يخص الأفعال والأعمال و المعلومات التي اطلعوا عليها بحكم ممارستهم لوظائفهم [3].

ووفقا لأحكام المادة 72 من القانون **10-01** أن لا يتقيد محافظو الحسابات بالسر المهني إلا في الحالات التالية[4] :

- بعد فتح وتحقيق قضائيين؛
- بمقتضى واجب إطلاع الإدارة الجبائية على الوثائق المقررة؛
- عندما يتم استدعاؤهم للشهادة أمام لجنة الانضباط والتحكيم.

الفرع الثاني : تعيين، موانع تعيين و عزل محافظ الحسابات

يعتبر تعيين وموانع تعيين محافظة الحسابات ضروري وبغض النظر عن شكل المنشأة القانوني، وهو يعتبر من الأمور الهامة في مهنة التدقيق، بحيث يبين الاستقلالية التامة له .و هو يخضع لأحكام القوانين التنظيمية والقانون التجاري . وقبل التطرق إلى تعيين محافظ الحسابات وموانع تعيينه و عزله، يجب الإلمام الكافي بشروط ممارسة المهنة.

أولا : شروط ممارسة مهنة محافظ الحسابات

يجب على محافظ الحسابات التمتع وتوفره على شروط ممارسة المهنة التي نصت عليها المادة 08 من القانون **10-01** المتعلق بمهنة محافظ الحسابات.

1. الشروط التي تتوفر في الشخص الطبيعي :

لا يمكن لأي شخص طبيعي ممارسة هذه المهنة إذا لم تتوفر فيه الشروط التالية [5]:

- أن يكون جزائري الجنسية؛
- أن يكون حائزا الشهادة الجزائرية لمحافظة الحسابات أو شهادة بمعادلتها؛
- التمتع بكل الحقوق المدنية و السياسية؛
- أن لا يكون قد صدر بشأنه حكم على ارتكاب جناية أو جنحة عمدية مخلة بشرف المهنة؛
- أن يكون معتمدا من الوزير المكلف بالمالية أن يكون مسجلا في المصف الوطني للخبراء المحاسبين أو في الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات أو في المنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين؛

---

[1] -**Code de Déontologie a la Profession de Commissaire aux Comptes**-Anex8-1-du Livre 7 du Code de Commerce- Partie Réglementaire, CNCC, 10 Février 2010, P :03 .

[2]- القانون 10-01 ، مرجع سابق ، ص 12.

[3]- مولود ديدان ، مرجع سابق ، ص 225.

[4]- القانون 10-01 ، مرجع سابق ، ص 11.

[5]- القانون 10-01 ، مرجع سابق ، ص 05.

- تأدية اليمين المنصوص عليه : " **أقسم بالله العلي العظيم أن أقوم بعملي أحسن قيام وأتعهد أن أخلص في تأدية وظيفتي وأن أكتم سر المهنة و أسلك في كل الأمور سلوك المتصرف المحترف الشريف، والله على ما أقول شهيد**".

2. الشروط التي تتوفر في الشخص المعنوي :

نص القانون 10 -01 على إمكانية ممارسة مهنة محافظة الحسابات ضمن شركة أو تجمع، كما جاء في المادة 12 من هذا القانون، وبالرجوع لأحكام هذه المادة و المواد (46 . 48 .50. 52.51 .53. 56) يمكن لمحافظي الحسابات أن يشكلوا شركات ذات أسهم أو شركات ذات مسؤولية محدودة أو شركات مدنية أو تجمعات ذات منفعة مشتَركة باستثناء الأشكال الأخرى للشركات، لممارسة مهنهم كل على حدى، لكن يجب أن تتوفر الشروط التالية :

- أن يحمل جميع الشركاء الجنسية الجزائرية ومسجلون بصفة فردية بصفة محافظي حسابات في جدول الغرفة الوطنية للمحاسبة؛
- أن يكون ثلث (3/1) الشركاء الغير المعتمدين و الغير المسجلين من جنسية جزائرية حاملا لشهادة جامعية و له صلة مباشرة أو غير مباشرة بالمهنة،
- أن تضم الشركة المدنية أعضاء الغرفة الوطنية فقط وأن يكون الشركاء الغير المعتمدين و الغير المسجلين في الجدول قانونيين و اقتصاديين أو أي حامل لشهادة التعليم العالي في حدود ربع الشركاء،
- تعيين الأجهزة المسيرة للشركات والتجمعات المذكورة من بين المهنيين المسجلين في الجدول فقط، حيث لا يمكن تعيين هذه الأجهزة المسيرة في أكثر من شركة أو تجمع؛
- لا يمكن لمحافظي الحسابات باسمهم الخاص تنفيذ مهام أو عهدات يكونون قد كلفوا بها جراء تسجيلهم في الجدول، ويجب أف توكل هذه المهام وجوبا إلى الشركات والتجمعات؛
- أن تنجز الأعمال تحت الاسم الخاص للمحافظ وتحت مسؤوليته و عدم استعماله اسم مستعار.

ثانيا : تعيين محافظ الحسابات

حسب المواد **26، 27** من القانون رقم **10 – 01** تعين الجمعية العامة أو الجهاز المكلف بالمداولات بعد موافقتها كتابيا، وعلى أساس دفتر الشروط، محافظ الحسابات من بين المهنيين المعتمدين والمسجلين في جدول (الغرفة الوطنية، تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم، وتحدد عهدة محافظ الحسابات بثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة، لا يمكن تعيين نفس محافظ الحسابات بعد عهدتين متتاليتين إلا بعد مضي ثلاث (3) سنوات، في حالة عدم المصادقة على حسابات المؤسسة أو الهيئة المرقبة خلال سنتين (2) ماليتين متتاليتين، يتعين على محافظ الحسابات إعلام وكيل الجمهورية المختص إقليميا بذلك.

وصدر المرسوم التنفيذي رقم **11 – 32** تعين محافظ الحسابات وفقا لدفتر الشروط كما يلي[1] :

1. خلال أجل أقصاه شهر بعد اقفال آخر دورة لعهدة محافظ أو محافظي الحسابات، يتعين على مجلس الإدارة أو المكتب أو المسير أو الهيئة المؤهلة لإعداد دفتر الشروط بغية تعيين محافظ أو محافظي الحسابات من طرف الجمعية العامة.
2. يجب أن يتضمن دفتر الشروط على الخصوص ما يأتي:
   - عرض عن الهيئة أو المؤسسة وملحقاتها المحتملة ووحداتها وفروعها في الجزائر وفي الخارج،
   - ملخص المعاينات والملاحظات والتحفظات الصادرة عن حسابات الدورات السابقة التي أبداها محافظ أو محافظو الحسابات المنتهية عهداتهم، وكذا محافظ أو محافظو الحسابات للفروع إذا كان الكيان يقوم بإدماج الحسابات،
   - العناصر المرجعية المفصلة لموضوع مهمة محافظ الحسابات والتقارير الواجب إعدادها،
   - الوثائق الإدارية الواجب تقديمها،
   - نموذج رسالة الترشح،
   - نموذج التصريح الشرفي بعدم وجود مانع يحول دون ممارسة المهنة،
   - المؤهلات والإمكانيات المهنية والتقنية.
3. يتحصل محافظ الحسابات المترشح من الكيان على ترخيص مكتوب لتمكينه من القيام بتقييم مهمة محافظة الحسابات، يسمح له بالإطلاع على ما يلي:
   - تنظيم الكيان وفروعه،
   - تقارير محافظي الحسابات للسنوات المالية السابقة،
   - معلومات أخرى محتملة ضرورية لتقييم المهمة.

يتم الاطلاع على العناصر المذكورة أعلاه في عين المكان، دون نقل الوثائق أو نسخها، خلال أجل يحدده دفتر الشروط.

4. يلزم محافظ الحسابات ومساعدوه بالسر المهني عند اطلاعهم على الوثائق وعلى وضعية الكيان الذي يعتزمون إخضاعه لمهمة محافظة الحسابات.
5. يوضح محافظ الحسابات في العرض، استنادا إلى العناصر المذكورة في المادة أعلاه، ما يأتي:
   - الموارد المرصودة،
   - المؤهلات المهنية للمتدخلين،
   - برنامج عمل مفصل،
   - التقارير التمهيدية، الخاصة والختامية الواجب تقديمها،

[1]- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، المرسوم التنفيذي رقم **11 – 32** المؤرخ في 27 جانفي 2011 ، العدد 7 ، المواد من 3 إلى 15 ، ص ص 23 - 24

- آجال ايداع التقارير.

6. يجب أن تتوافق الآجال والوسائل التي يجب أن يرصدها محافظ الحسابات للتكفل بالمهمة مع الأتعاب المناسبة التي تكون محل تقييم مالي للمهمة لمدة ثلاث(3)سنوات مالية متتالية موافقة لعهدة محافظة الحسابات مع مراعاة الحفاظ على المعايير القاعدية التي تم على أساسها التقييم المبدئي.
7. يمكن أن ترتب على عدم احترام الالتزامات من قبل محافظ الحسابات المعين في اطار العرض التقني العقوبات المالية المنصوص عليها في دفتر الشروط.
8. يجب أن يحدد دفتر الشروط إمكانية ترشح المهنيين كأشخاص طبيعيين أو أشخاص معنويين كما يجب على الخصوص توضيح إلزامية احترام حالات التنافي ومبدأ الاستقلالية كما يشترط أن لا ينتمي المتعهدون المعنيون إلى نفس المكتب أو إلى نفس الشبكة المهنية طبقا للأحكام التشريعية المعمول به.
9. في حالة تجديد عهدة محافظ الحسابات المنتهية عهدته، لا تلزم الهيئة أو المؤسسة بإعداد دفتر شروط جديد.
10. يجب أن يتضمن دفتر الشروط كل التوضيحات التي تسمح بتنقيط العرض التقني والعرض المالي من أجل اختيار محافظ الحسابات؛ (غير أنه، يجب ألا يقل العرض التقني عن ثلثي (3/2) سلم التنقيط الإجمالي).
11. تقوم الهيئات والمؤسسات الممحمة بتعيين محافظ الحسابات أو أكثر بتشكيل لجنة تقييم العروض.

- تقوم اللجنة بعرض نتائج تقييم العروض، حسب الترتيب التنازلي، على جهاز التسيير المؤهل للقيام بمعاينتها وعرضها على الجمعية العامة قصد الفصل في تعيين محافظ الحسابات أو محافظي الحسابات المنتقين مسبقا؛
- غير أنه يجب أن يعادل عدد محافظي الحسابات المزمع استشارتهم على الأقل ثلاث (3) مرات عدد محافظي الحسابات المزمع تعيينهم.

12. يرسل محافظ الحسابات المقبول رسالة قبول العهدة للجمعية العامة للهيئة أو المؤسسة المعنية، خلال أجل أقصاه ثمانية (8) أيام، بعد تاريخ وصل استلام تبليغ تعيينه.
13. طبقا لأحكام المادة 715 مكرر 4 من القانون التجاري، إذا فشلت المشاورات أو لم تتمكن الجمعية العامة من تعيين محافظ الحسابات لأي سبب كان، يعين محافظ الحسابات بموجب أمر من رئيس محكمة مقر الهيئة أو المؤسسة بناء على عريضة من المسؤول الأول للكيان.

ثالثا : موانع تعيين محافظ الحسابات

المادة **715** مكرر **6** من القانون التجاري لا يجوز تعيين محافظ الحسابات في الحالات التالية [1]:

1. الأقرباء والأصهار لغاية الدرجة الرابعة، بما في ذلك القائمين بالإدارة ولأعضاء مجلس المديرين ومجلس مراقبة المؤسسة.

[1]- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون التجاري ، ص 189

2. القائمون بالإدارة وأعضاء مجلس المديرين أو مجلس المراقبة وأزواج القائمين بالإدارة وأعضاء مجلس المديرين أو مجلس المراقبة التي تملك عشر (10/1) رأس مال المؤسسة أو إذا كانت هذه المؤسسة نفسها تملك عشر (10/1) رأس مال هذه المؤسسات .
3. أزواج الأشخاص الذين يتحصلون بحكم نشاط دائم غير نشاط محافظ الحسابات على أجرة أو مرتبا، إما من القائمين بالإدارة أو أعضاء مجلس المديرين أو مجلس المراقبة.
4. الأشخاص الذين منحتهم المؤسسة أجرة بحكم وظائف غير وظائف محافظ الحسابات في أجل خمس سنوات ابتداء من تاريخ انتهاء وظائفهم.
5. الأشخاص الذين كانوا قائمين بالإدارة أو أعضاء في مجلس المراقبة أو مجلس المديرين، في أجل خمس سنوات ابتداء من تاريخ انتهاء وظائفهم.

وحدد القانون حالات التنافي، يجب عدم توفر ما يلي [1]:

- كل نشاط تجاري، لا سيما في شكل وسيط أو وكيل مكلف بالمعاملات التجارية والمهنية،
- كل عمل مأجور يقتضي قيام صلة خضوع قانوني،
- كل عهدة إدارية أو العضوية في مجلس مراقبة المؤسسات التجارية المنصوص عليها في القانون التجاري،
- الجمع بين ممارسة مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والحاسب المعتمد لدى نفس المؤسسة أو الهيئة،
- كل عهدة برلمانية،
- كل عهدة انتخابية في الهيئة التنفيذية للمجالس المحلية المنتخبة،

يتعين على المهني المنتخب لعضوية البرلمان أو لعضوية الهيئة التنفيذية لمجلس محلي منتخب، لإبلاغ التنظيم الذي ينتمي إليه في أجل أقصاه شهر واحد (1) من تاريخ مباشرة عهدته، يتم تعيين مهني لاستخلافه يتولى تصريف الأمور الجارية لمهنته.

لا تتنافى مع ممارسة مهنة الخبير المحاسب أو محافظ الحسابات أو المحاسب المعتمد مهام التعليم و البحث في مجال المحاسبة بصفة تعاقدية أو تكميلية.

ويمنع محافظ الحسابات من:

- القيام مهني بمراقبة حسابات المؤسسات التي يمتلك فيها مساهمات بصفة مباشرة أو غير مباشرة،
- القيام بأعمال تسيير سواء بصفة مباشرة أو بالمساهمة أو الإنابة عن المسيرين،
- قبول ولو بصفة مؤقتة، مهام المراقبة القبلية على أعمال التسيير،
- قبول مهام التنظيم في محاسبة المؤسسة أو الهيئة المراقبة أو الإشراف عليها،
- ممارسة وظيفة مستشار جبائي أو مهمة خبير قضائي لدى مؤسسة أو هيئة يراقب حساباتها،

[1]- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، القانون رقم 10 - 01 ، **مرجع سابق**، المواد من 64 إلى 70 ، ص ص 10،11.

- شغل منصب مأجور في المؤسسة أو الهيئة التي ا رقبها بعد أقل من ثلاث (3) سنوات من انتهاء عهدته.

زيادة على حالات التنافي و الموانع :

- يمنع الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، القيام بأية مهمة في المؤسسات التي تكون لهم فيها مصالح مباشرة أو غير مباشرة.
- إذا استقدمت مؤسسة أو هيئة محافظين (2) للحسابات أو أكثر، فإن هؤلاء يجب أن لا يكونوا تابعين لنفس السلطة وألا تربطهم أية مصلحة وألا يكونوا منتمين إلى نفس مؤسسة محافظة الحسابات.
- إذا أراد الخبير المحاسب أو محافظ الحسابات أو المحاسب المعتمد أن يمارس نشاطا منافيا بصفة مؤقتة يتعين عليه طلب إغفاله من الجدول لدى لجنة الاعتماد في أجل أقصاه شهر(1) واحد من تاريخ بداية نشاطه، وتمنح لجنة الاعتماد الموافقة إذا كانت المهمة الجديدة للمهني لا تمس بطبيعتها بالمصالح الأخلاقية للمهنة.
- يمنع الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد السعي بصفة مباشرة أو غير مباشرة لدى الزبون لطلب مهمة أو وظيفة تدخل ضمن اختصاصاتهم القانونية، كما يمنعون من البحث عن الزبائن بتخفيض الأتعاب أو منح تعويضات أو امتيازات أخرى وكذا استعمال أي شكل من أشكال الإشهار لدى الجمهور.

رابعا : عزل محافظ الحسابات

إن عزل محافظ الحسابات يكون بواسطة الجهة التي قامت بتعيينه (و هي عادة الجمعية العامة للمساهمين)، ولكن لا يتم هذا إلا عن طريق اتباع إجراءات معينة نصت عليها شرف مهنة التدقيق، مثل إخطار محافظ الحسابات مسبقا، و اجتماع الجمعية العمومية وحضور محافظ الحسابات للاجتماع لمناقشة الجمعية العمومية للمساهمين قبل اتخاذ قرار عزله حتى يستطيع توضيح موقفه للمساهمين، حيث أنّه من المحتمل أن يكون قرار عزله بسبب الخلافات الشخصية مع أحد المسؤولين بالإدارة، أو تمسكه بالمحافظة على حقوق المساهمين وإذا تم عزله قبل انتهاء المادة المنصوص عليها في العقد المبرم في الشركة، فله الحق في المطالبة القانونية بتعويض عن الفسخ العقد وعن أي أضرار أخرى لحقت بسمعته كمدقق [1].

الفرع الثالث : مهام محافظ الحسابات

تتمثل مهام محافظ الحسابات فيما يلي [2]:

1. يشهد بأن الحسابات السنوية منتظمة وصحيحة ومطابقة تماما لنتائج عمليات السنة المنصرمة وكذا الأمر بالنسبة للوضعية المالية وممتلكات المؤسسات أو الهيئات.

---

[1]- زاهرة توفيق سواد ، **مرجع سابق** ، ص 136

[2]- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، القانون رقم 10 - 01 ، **مرجع سابق** ، المواد 25،24،23، ص 7

2. يفحص صحة الحسابات السنوية ومطابقتها للمعلومات المبنية في تقرير التسيير الذي يقدمه المسيرون للمساهمين أو الشركاء أو حاملي الحصص.
3. يبدي رأيه في شكل تقرير خاص حول إجراءات الرقابة الداخلية المصادق عليها من مجلس الإدارة ومجلس المديرين أو المسيرين.
4. يقدر شروط إبرام الاتفاقيات بين المؤسسة التي يراقبها والمؤسسات أو الهيئات التابعة لها أو بين المؤسسات او الهيئات التي تكون فيها القائمين بالإدارة أو المسيرين للمؤسسة المعنية مصالح مباشرة أو غير مباشرة.
5. يعلم المسيرين والجمعية العامة أو الهيئة المداولة المؤهلة بكل نقص قد يكتشفه أو اطلع عليه، ومن طبيعته أن يعرقل استمرار استغلال المؤسسة أو الهيئة.

وتخص هذه المهام فحص قيم ووثائق المؤسسة أو الهيئة ومراقبة مدى مطابقة المحاسبة للقواعد المعمول بها، دون التدخل في التسيير.

6. عندما تعد المؤسسة أو الهيئة حسابات مدمجة أو حسابات مدعمة، يصادق محافظ الحسابات أيضا على صحة وانتظام الحسابات المدعمة والمدمجة وصورتها الصحيحة وذلك على أساس الوثائق المحاسبية وتقرير محافظي الحسابات لدى الفروع أو الكيانات التابعة لنفس مركز القرار.
7. يترتب عن مهمة محافظ الحسابات إعداد :

- تقرير المصادقة بتحفظ أو بدون تحفظ على انتظام وصحة الوثائق السنوية وصورتها الصحيحة، أو عند الاقتضاء، رفض المصادقة المبرر،
- تقرير المصادقة على الحسابات المدعمة أو الحسابات المدمجة، عند الاقتضاء،
- تقرير خاص حول الاتفاقيات المنظمة،
- تقرير خاص حول تفاصيل أعلى خمس تعويضات،
- تقرير خاص حول إجراءات الرقابة الداخلية،
- تقرير خاص في حالة ملاحظة تهديد محتمل على استمرار.

المطلب الثالث : الإطار القانوني لمحافظ الحسابات

يتمتع محافظ الحسابات بحقوق حددها قانون تنظيم المهنة، كما يحمل على عاتقه واجبات ومسؤوليات اتجاه مهنته.

الفرع الأول : حقوق محافظ الحسابات

لمحافظ الحسابات حقوق عديدة يتمتع بها، تمكنه بالقيام بمهمته بكل سهولة وفعالية. و من أهم هذه الحقوق ما نصت عليه أحكام المواد 35- 40-42-43-45 من القانون 91-08 كما يلي [1]:

[1]- القانون رقم 91-08 ، المؤرخ في 27 أفريل 2010 ، المتعلق بمهنة الخبير المحاسبي و محافظ الحسابات و المحاسب المعتمد ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 20 ، 01 ماي 1991 ، ص 655

- حق الاطلاع على الدفاتر والسجلات وكل الوثائق التابعة للشركة؛
- الحق في الاستفسار عن كل البيانات والتوضيحات والمعلومات من القائمين بالإدارة والأعوان المأمورين؛
- حق استدعائه من قبل الجمعية العامة للمساهمين؛
- حق الاستعانة بخبير مهني آخر أثناء ممارسته للمهنة؛
- الحق في حضور اجتماعات للجمعية العامة، والرد على كل الاستفسارات حول تقريره؛

وزيادة على هذه الحقوق، محافظ الحسابات له الحق في :

- جرد خزائن الشركة ليقف على ما يحتويه من أوراق مالية أو غيرها، وأن يتحقق من جميع موجودات الشركة والتزاماتها، واستدعائه لحضور اجتماعات مجلس الإدارة أو المراقبة أو مجلس المديرين حسب الحالة؛
- و وفقا لأحكام المادة **38** من القانون **10 –01** محافظ الحسابات له حق الاستقالة لكن دون التخلص من التزاماته القانونية، ويجب أن يلتزم بإشعار مسبق مدته ثلاثة أشهر و يقدم تقريرا عن الرقابات والإثباتات الحاصلة[1].

الفرع الثاني : واجبات محافظ الحسابات

تتمثل واجبات محافظ الحسابات فيما يجب أن يقوم به من أعمال مختلفة لإنجاز مهمته على أكمل وجه، و بشكل موضوعي و فعال. ومن خلال ما تطرقنا إليه على محافظ الحسابات سابقا، يمكن استخلاص بعض الواجبات التي يجب على محافظ الحسابات القيام بها كما يلي:

- ضرورة التزام محافظ الحسابات بالسر المهني؛
- الالتزام بالعناية المهنية والتحلي بالاستقلالية و الموضوعية والنزاهة؛
- الالتزام بمعايير التدقيق الدولية المتعارف عليها؛
- الابتعاد عن كل التصرفات التي تخل بشرف المهنة؛
- إعداد التقارير، وإبداء الرأي الفني المحايد له.

زيادة على هذه الواجبات هناك واجبات أخرى، تتمثل فيما يلي[2] :

- فحص والتدقيق الفعلي للحسابات الشركة ودفاترها بما تحتويه من قيود اليومية وحسابات الأستاذ بغرض التحقق من صحتها وسلامتها والكشف عن الأخطاء والعمل على تصحيحها؛
- التحقق من القيم المسجلة لعناصر الأصول والالتزامات المختلفة؛
- ضرورة التأكد من مدى قوة نظام الرقابة الداخلية، حتى يستطيع اختيار عينات التدقيق بشكل ملائم وسليم ويغطي معظم عمليات الشركة؛
- تقديم التوصيات واقتراحات وتصحيح الأخطاء وعدم الوقوع فيها مستقبلا، كذلك لحسن سير الشركة؛

---

[1]- القانون 10 -01 ، مرجع سابق ، ص 08

[2]- محمد السيد سرايا ،**أصول وقواعد المراجعة والتدقيق الشامل** ، الطبعة الأولى ،المكتب الجامعي الحديث ، مصر، الإسكندرية، 2007 ، ص62 - 64

- التأكد من أن المؤسسة تقوم بتطبيق القوانين واللوائح والأنظمة المختلفة وتلتزم بها؛
- يجب عليه عند قيامه بمهمته التأكد من أن المؤسسة تلتزم بتطبيق القواعد المحاسبية المتعارف عليها؛
- يجب عليه حضور اجتماع الجمعية العامة للمساهمين أو اجتماع مجلس الإدارة في غير شركات المساهمة لمناقشة تقريره.

الفرع الثالث : مسؤولية محافظ الحسابات

هناك ثلاثة أنواع من المسؤوليات وهي:

أولا : المسؤولية المدنية

تنعقد المسؤولية المدنية بنوعيها العقدية أو التقصيرية ضد محافظ الحسابات يجب توافر ثلاث أركان وهي [1]:

- حصول إهمال وتقصير من جانب محافظ حسابات في أداء واجباته المهنية.
- وقوع ضرر أصحاب الغير نتيجة إهمال وتقصير محافظ الحسابات.
- رابطة سببية بين الضرر الذي لحق بالغير وبين إهمال وتقصير محافظ الحسابات.

ثانيا : المسؤولية الجزائية

هي التي تتمثل في ارتكاب محافظ الحسابات لبعض التصرفات الضارة بمصلحة المؤسسة عن عمد، ومن هذه التصرفات أو الأفعال التي تترتب عليها المسؤولية الجزائية لمحافظ الحسابات هي [2]:

- تآمر محافظ الحسابات مع الإدارة على توزيع أرباح صورية على المساهمين حتى لا تظهر نواحي الإهمال في إدارة المؤسسة.
- تآمر محافظ الحسابات مع مجلس الإدارة في مجال اتخاذ قرارات معينة في ظاهرها أنها في مصلحة المؤسسة ولكن في حقيقتها فيها كل الضرر بمصلحة المؤسسة أو المساهمين.
- تقديم تقارير غير مطابقة للحقيقة.
- إغفال محافظ الحسابات و تغاضيه عن بعض الانحرافات التي ارتكبها بعض المسؤولين في المؤسسة.
- عدم احترام سر المهنة في حالة تسريب أسرار خاصة بالمؤسسة.

ثانيا : المسؤولية التأديبية

يتحمل محافظ الحسابات المسؤولية التأديبية أمام اللجنة التأديبية للمجلس الوطني للمحاسبة حتى بعد استقالتهم من مهامهم، عن كل مخالفة أو تقصير تقني أو أخلاقي في القواعد المهنية عند ممارسة وظائفهم.

تتمثل العقوبات التأديبية التي يمكن اتخاذها، وفق ترتيبها التصاعدي حسب خطورتها، في:

---

[1]- يوسف محمود جربوع ، **مراجعة الحسابات بين النظرية و التطبيق** ، مؤسسة الوراق ، عمان ، الأردن، 2000 ، ص 238

[2]- محمد السيد سرايا، مرجع سابق ، ص 74

- الانذار،
- التوبيخ،
- التوقيف المؤقت لمدة أقصاها ستة (6) أشهر،
- الشطب من الجدول.
- يقدم كل طعن ضد هذه العقوبات التأديبية أمام الجهة القضائية المختصة، طبقا للإجراءات القانونية المعمول بها [1].

المبحث الثاني : منهجية محافظ الحسابات

يتبع محافظ الحسابات منهجية لتحقيق أهداف قيامه بالمهمة، والتي تتلخص في أربعة مراحل مرتبطة مع بعضها البعض ومتسلسلة، والتي تساعده على فهم ومعرفة كاملة بالمؤسسة وإبداء رأيه على وضعيتها .حيث تبدأ قبول التوكيل و الحصول على معرفة عامة حول المؤسسة ثم تقييم نظام الرقابة الداخلية لها الذي يبين لنا نقاط القوة ونقاط الضعف والذي يساعده للانتقال إلى مرحلة فحص الحسابات والتأكد من خلوها من الأخطاء و الغش، ثم تأتي المرحلة الأخيرة ألا و هي مرحلة إعداد تقرير محافظ الحسابات والذي يبدي فيه رأيه الفني حول الوضعية الحقيقية للمؤسسة.

المطلب الأول : الحصول على معرفة عامة حول المؤسسة

تعتبر المعرفة العامة للمؤسسة كمرحلة تمهيدية بعد قبول محافظ الحسابات التوكيل والتأكد من تعيينه، وقبل تقييم نظام الرقابة الداخلية .حيث تساعد هذه المرحلة محافظ الحسابات على فهم مكان الدراسة وموضوع بيئتها ومحيطها الاقتصادي، الاجتماعي والقانوني و بالتالي تحديد الأخطار المحيطة بها [2].

تتضمن هذه المرحلة ثلاثة خطوات (3) أساسية كالتالي[3] :

الفرع الأول : الأشغال الأولية

هي خطوة يطلع من خلالها محافظ الحسابات على الوثائق الخارجية عن المؤسسة، مما يسمح لو من التعرف على محيطها و معرفة التنظيم المهني الخاص بها، مما يمكنه من استخراج عناصر المقارنة ما بين المؤسسات.

الفرع الثاني : اتصالات أولى مع المؤسسة

تهدف هذه المرحلة لتعرف محافظي الحسابات بالمسؤولين و المسيرين، كما يقوم بزيارات ميدانية للتعرف أكثر على أماكن المؤسسة و أنشطتها، وعليه أن يغتنم الفرصة للتعرف على الوثائق الداخلية لها.

---

[1]- القانون 10 – 01 ، مرجع سابق ، المادة 63 ، ص 10

[2] - OLIVIER HERBACH, **Le Comportement au Travail des Collaborateurs de Cabinets d'Audit Financier-Une Approche par le Contrat Psychologique,** Thèse du Diplôme Doctorat, Universités des Science Sociales, France, Toulouse1, 2000,p :26.

[3]- محمد بوتين ، مرجع سابق ، ص 69

الفرع الثالث : انطلاق الأشغال

يحصل محافظ الحسابات على نظرة عامة وشاملة حول المؤسسة، بعد قطع مختلف الخطوات وجمع معلومات تتصف بالديمومة لتكوين الملف الدائم، كما يمكنه في هذه المرحلة إعادة النظر في برنامج تدخله المسطر.

المطلب الثاني : فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية

تعتبر مرحلة فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية مرحلة جد مهمة، تساعد محافظ الحسابات على تحديد الأخطاء الموجودة وكذا تقييم كفاءة ونوعية العمليات والأنظمة الموجودة في المؤسسة .وعليه قبل تقييم نظام الرقابة الداخلية سوف نتطرق أولا لتعريف الرقابة الداخلية، مكوناتها وكذا أنواعها.

الفرع الأول : تعريف نظام الرقابة الداخلية ومقوماتها

1. تعريف الرقابة الداخلية :

لقد تعددت تعاريف الرقابة الداخلية واختلفت، إلا أن من أهم التعاريف ما يلي :

عرف الإتحاد الدولي للمحاسبين **IFAC** الرقابة الداخلية على أنها : " هي العملية المخصصة و المنفذة من قبل أولئك المكلفين بالرقابة والإدارة و الموظفين الآخرين، لتوفير تأكيد معقول بشأن تحقيق أهداف المنشأة، ويتم تصميمها وتنفيذها لتناول مخاطر العمل المحددة التي تهدد تحقيق أي من هذه الأهداف " [1].

كما عُرفت الرقابة الداخلية من قبل لجنة رعاية المنظمات **COSO** على أنها : " عملية تتأثر بمجلس إدارة الوحدة و المؤسسة، وأفراد آخرين، و هي تصمم لتوفير تأمين معقول لتحقيق الأهداف التالية :

- كفاءة وفعالية العمليات؛
- مصداقية التقارير المالية؛
- مدى المطابقة و الالتزام بالقوانين والتنظيمات" [2].

باستقراء التعاريف السابقة يمكن استخلاص أن الرقابة الداخلية هي عبارة عن عملية تقوم بها الإدارة و المكلفين بالرقابة وأطراف ثالثة، وهي تعمل كصمام أمام لتحقيق الأهداف التالية :

- حماية أصول المؤسسة من السرقة والغش و الاختلاس؛
- تضفي الثقة والشفافية على القوائم المالية؛
- تعمل على التشجيع لاحترام القوانين و المبادئ المحاسبية.

---

[1]- حسين أحمد دحدوح، حسين يوسف القاضي ، **مراجعة الحسابات المتقدمة -الإطار النظري والإجراءات العملية** ، الجزء الأول ، الطبعة الأولى ، دار الثقافة ، الأردن ، عمان ، 2009 ، ص 276 .

[2] - ROBERT R.MOELLER, COSO Entreprise Risque Management Understanding The New Integrated From ERM Framework, Johnwiley & Sons.inc, USA , New Jersey, 2007, p:4.

زيادة على هذه الأهداف، ما يلي [1]:

- التحكم في المؤسسة؛
- ضمان نوعية المعلومات؛
- تشجيع العمل بالكفاءة؛
- تشجيع الالتزام بالسياسات.

2. مقومات نظام الرقابة الداخلية :

أي نظام من الأنظمة حتى يكون فعال ويعطي النتائج التي وضع من أجلها لابد و أن يعتمد على مقومات تساعد في إنجاحه، ونظام الرقابة الداخلية كأي نظام له من المقومات ما تساعد في فعاليته، ولابد أن تكون هذه المقومات مرتبطة ببعضها ولا يوجد فيها أي قصور حتى لا ينعكس ذلك على نظام الرقابة و يحد من فعاليته.

و من مقومات نظام الرقابة الداخلية ما يلي [2]:

1.2 هيكل تنظيمي كفء :

وجود هيكل تنظيمي كفء يعد نقطة البداية لنظام رقابة فعالة، فهو يعمل على ضبط والتحكم بالعمليات المالية لمنع أي تجاوزات بها، من خلال تحديد المسؤوليات لتسجيل البيانات المحافظة على الأصول من أي تلاعب أو سرقة واختلاس، وكل ذلك في ظل تحديد المسئوليات الإدارة وعد اختلاط المهام.

2.2 نظام محاسبي سليم :

يعتبر النظام المحاسبي السليم مكون من مجموعة متكاملة من الدفاتر والسجلات التي تثبت عمليات المشروع المانع أي تلاعب والسيطرة على كل العمليات بطريقة صحيحة قائمة على مجموعة من قواعد المعايير المتعارف عليها، وعدة فواعد ثابتة عند أداء الوظائف و المهام لكل قسم من الأقسام التنظيمية لكي يتم تحديد المسؤوليات وتحديد منبع التقصير لكي يتم المحاسبة عليه.

3.2 الضبط الداخلي :

يقصد بالضبط الداخلي ذلك النظام الذي يهدف إلى تدقيق العمليات المحاسبية و المالية بهدف خدمة الإدارة، و القيام بالضبط الداخلي لكل عمليات المشروع من أجل تحقيق أهداف الإدارة و الحصول على نظام رقابي فعال يكون قادر على مواجهة أي انحرافات أو أخطاء، و وضع الموظف المناسب في المكان و إعطاء المهام المناسبة له تدريب الأيدي العاملة بما تتطلب احتياجات العمل ذلك كله في ظل وسائل آلية متاحة لتسهل على الموظف آلية التعامل مع الحسابات تسجيلها و من ثم الوصول إلى ما تهدف إليه المنشأة من دقة صحة البيانات المالية المحافظة على أصل المنشأة من أي عوارض أو اختلاسات أو تلف مما يؤدي إلى استمرارية المنشأة لأكبر مدى ممكن.

---

[1]- مسعود صديقي ، **دور المراجعة في إستراتيجية التأهيل الإداري للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية** ، مجلة الباحث ، العدد01 ، 2002 ، ص 63

[2]- أرزاق أيوب محمد كرسوع ، **مخاطر المراجعة و مجالات مساهمة المراجع الخارجي في التخفيف من تأثيرها على القوائم المالية في عملية المراجعة** ، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية ، فلسطين ، غزة ، 2008 ، ص ص 107-113

الفرع الثاني : مكونات نظام الرقابة الداخلية

مفهوم الرقابة الداخلية يتضمن أموراً أبعد بكثير من الأمور المرتبطة مباشرة في النظام المحاسبي، حيث تشتمل على خمسة (05) مكونات[1] . و كل مكون من مكوناتها يتضمن مجموعة من الضوابط الرقابية التي يتم تصميمها في منشآت الأعمال بصورة تكاملية لكي تتوفر قناعة بأن الأنشطة والعمليات يتم تنفيذها لمقابلة وتحقيق الأهداف المرسومة[2] . و يمكن تلخيص هذه المكونات فيما يلي :

1. بيئة الرقابة :

تعتبر البيئة الرقابية الإيجابية أساسا لكل المعايير حيث أنها تعطي نظاما وبيئة تأثر على جودة أنظمة الرقابة. و هناك عوامل كثيرة تؤثر عليها مثل الموازنة وكفاءة الإدارة والموظفين، و الهيكل التنظيمي للمؤسسة [3].

2. تقييم المخاطر :

تتعرض أي مؤسسة عند مزاولة أعمالها للعديد من المخاطر ذات العلاقة و المتعلقة بتحديد أهداف المؤسسة و التعرف على احتمال حدوثها، و محاولة تخفيض حدة تأثيرها إلى مستويات مقبولة [4] .

3. أنشطة الرقابة :

تساعد على ضمان القيام بتوجيهات الإدارة، ويجب أن تكون هذه النشاطات الرقابة فعالة و كفؤة في تحقيق الأهداف الرقابة للشركة [5].

4. المعلومات و الاتصالات :

يتم توصيل المعلومات لمختلف مستويات الإدارية للمؤسسة عن طريق قنوات مفتوحة للاتصال وذلك من اجل الحكم على كفاءة وفعالية هيكل الرقابة الداخلية [6].

5. مراقبة النظام (المتابعة) :

و يقصد بها التقييم الدوري أجزاء ومكونات هيكل الرقابة للتحقق من فعالية وكفاءة النظام، ويتوقف مدى المتابعة على نتائجها و المخاطر المرتبطة . بهيكل الرقابة وطبيعة أنشطة الشركة [7].

---

[1] - حسين أحمد دحدوح ، حسين يوسف القاضي ، **مراجعة الحسابات المقترحة** ، مرجع سابق ، ص276

[2] - فائز عبد الحسن القاسم ، **دور نظام الرقابة الداخلية في ابغد من الفساد المالي والإداري** "دراسة استقصائية لنظام الرقابة الداخلية في مديرية الموارد المالية في محافظة ميسان" ، مجلة الكويت للعلوم الاقتصادية والإدارية ، العدد16 ، 2014 ، ص 09

[3] - عطا الله أحمد سويلم الحسبان ، **الرقابة الداخلية والتدقيق في بيئة تكنولوجيا المعلومات** ، الطبعة الأولى ، دار الراية، الأردن ، عمان ، 2009 ، ص50

[4]- عبد الوهاب نصر علي ، شحاتة السيد شحاتة ، **الرقابة و المراجعة الداخلية الحديثة -في بيئة تكنولوجيا المعلومات و عولمة أسواق المال** – الواقع و المستقبل ، بدون طبعة ، الدار الجامعية ، مصر ، الاسكندرية ، 2006 ، ص 80

[5]- عطا الله احمد سويلم الحسبان ، مرجع نفسه ، ص51

[6]- عبد الوهاب نصر علي ، شحاتة السيد شحاتة ، مرجع نفسه، ص83

[7] - عبد الوهاب نصر علي ، شحاتة السيد شحاتة ، مرجع نفسه، ص84

الفرع الثالث : أنواع الرقابة الداخلية (أقسامها)

تنقسم الرقابة الداخلية إلى ثلاثة أنواع كما يلي :

1. الرقابة الإدارية :

و يتضمن هذا الجانب رقابة السياسات الإدارية والإجراءات السابق وضعها خلال الخطة التنظيمية التي توضح المستويات والوظائف الإدارية، وخطوط السلطة و المسؤولية .هذا إلى جانب مدى سلامة القرارات التي تم اتخاذها و عائدها على المشروع [1].

2. الرقابة المحاسبية :

و هي الرقابة التي تختبر دقة إمكانية الاعتماد على البيانات المحاسبية وهي تصمم لضمان التسجيل الصحيح للعمليات المالية، وتلخيصها بطريقة منطقية، وعليه فالهدف منها هو اختبار دقة البيانات المحاسبية المسجلة بالدفاتر والحسابات .

3. الضبط الداخلي :

يعتبر أحد فروع الرقابة الداخلية المختصة بحماية الأصول من الاختلاس أو سوء الاستعمال أو الضياع، عن طريق توزيع العمل و تقسيمه و تحديد الاختصاصات و المسؤوليات، بحيث يتم التحقق و مراجعة العمل بطريقة مستمرة وتلقائية .فيقوم كل موظف بمراجعة عمل الموظف السابق لو وكلاهما يعمل باستقلال دون ازدواج عمل كل منهما [2].

الفرع الرابع : تقييم نظام الرقابة الداخلية

بعد قبول المهمة و الحصول على معرفة عامة حول المؤسسة، يقوم محافظ الحسابات بتقييم نظام الرقابة الداخلية .ويكون هذا التقييم على خطوات كما يلي [3]:

1. جمع المعلومات والحقائق عن النظام :

تهدف هذه الخطوة إلى تكوين نظرة عامة وشاملة على النواحي للرقابة الداخلية داخل الوحدة والتي تمّ تصميمها لنواحي النشاط المختلفة، وتُعتبر هذه الخطوة بجمع المعلومات عن الدورة المستندية و الخرائط التنظيمية والتوصيف الوظيفي، ودليل إجراءات التدقيق داخل الوحدة.

---

[1]- عبد الفتاح محمد الصحن ، سمير كامل ، **الرقابة و المراجعة الداخلية** ، بدون طبعة ، الدار الجامعية الجديدة للنشر، مصر، الإسكندرية، 2001 ، ص184

[2]- نوال بن عمارة ، **أبعاد الرقابة الداخلية وأهميتها في مصارف المشاركة** ، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسير، العدد 09 ، ، ص 155

[3] - محمد سمير الصبان ، **نظرية المراجعة وآليات التطبيق** ، بدون طبعة ، الدار الجامعية ، مصر، الإسكندرية، 2001 ، ص258

2. فحص النظام وفهمه :

تعتبر هذه الخطوة اختبار التنفيذ الفعلي للرقابة الداخلية والتحقق من أن تشغيله يتم وفقاً لما هو محدد مسبقاً . ومن ثم تهدف هذه الخطوة إلى التعرف على التشغيل الفعلي للنظام ومدى مسايرته للحقائق التي تم التوصل إليها في الخطوة الأولى. بالإضافة على ذلك الخطوات التالية [1]:

3. التقييم الأولي للرقابة الداخلية :

دراسة وفحص الأدلة المدعمة والرقابة الداخلية و تبيان نقاط الضعف ونقاط القوة في الإجراءات وكذلك المراقبة المكررة و الهدف من كل هذا هو التأكد من حقيقة نقاط القوة و وجودها باستمرار، والبحث عن نقاط الضعف لإجراء تصحيحات وتعديلات عليها . و يتم الاعتماد في هذه المرحلة على أعمال المراجعين الداخلين لأن هذه المصلحة تعتبر جزء من النظام إلاّ أنها شبه مستقلة تعمل على مراقبة الأقسام الأخرى داخل الشركة , فإذا كان النظام قوي فمعنى ذلك أن المراجعين الداخليين يقومون بعملهم على أحسن وجه.

4. اختبارات الثبات والاستمرارية :

إن إجراءات المراقبة و استمرارها ستعرف المراجع بفحص النقاط التي ستَرَكز عليها و ذلك للحصول على تأكيد عقلاني من صحة وضمانة الحسابات.

5. التقييم النهائي للمراقبة الداخلية :

عند قيام المراجع بالفحوصات السالفة الذكر فإنه يتحصل على نتائج وبالتالي يمكن تغيير رأيه حول نظام المراقبة الداخلية وبرنامج المراجعة إذا وجد نقاط ضعف.

المطلب الثالث : خطوات فحص الحسابات

تنجز مرحلة فحص الحسابات في عدة خطوات، بداية بتحديد آثار تقييم المراقبة الداخلية، يعادل النظر في برنامج التدخل، فإذا كانت الرقابة الداخلية سليمة يكون هذا دليل مبدئي على صحة الحسابات ولكنه غير كافي فيجب التحقق من خلو القوائم المالية من الأخطاء وحالات الغش التي قد تحدث ويصعب على نظام الرقابة الداخلية اكتشافها، أما في حالة ضعف الرقابة الداخلية على المراجع توسيع برنامج تدخله وذلك لما من نقاط الضعف من آثار سلبية على شرعية و صدق الحسابات .وتنجز هذه المرحلة في ثلاثة خطوات ألا و هي [2]:

---

[1]- أمال بن يخلف ، **المراجعة الخارجية في الجزائر -دراسة حالة تطبيقية لشركة قابضة عمومية** ، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر ، 2002 ، ص 53

[2]- محمد بوتين ، **مرجع سابق** ، ص ص 76 - 83

الفرع الأول : تحديد آثار تقييم نظام الرقابة الداخلية

التقييم النهائي للنظام سيؤدي إلى تسهيل أو تعقيد المهمة، فالنظام الجيد يعفي المراجع من المراقبة المباشرة لشمولية وحقيقة التسجيلات، كما أن النظام ملئ بالعيوب، خاصة الناحية النظرية أو التصورية، لو قد يؤدي به إلى استحالة القيام بفحص الحسابات وإعطاء رأي حولها.

الفرع الثاني : اختبار السريانية والتطابق

يسمح هذا النوع من الاختبارات للمتدخل التحقق أولا من تجانس وتطابق المعلومات حول العمليات في الميدان عن طريق الاطلاع على المعلومات المحاسبية وكذا المشاهدة الميدانية، ويكون هذا بهدف اكتشاف فيما إذا كان هناك انحراف أم لا.

الفرع الثالث : إنهاء عملية التدقيق

على المراجع في نهاية الأمر أن يصدر رأيه حول المعلومات المالية وذلك لإنهاء المهمة وعليه الإدلاء بهذا الرأي النهائي المدعم بالأدلة، عن طريق التأكد من مدى توفر المبادئ المحاسبية وفحص الأحداث ما بعد الميزانية، وتقديم القوائم المالية والمعلومات الإضافية مع إعادة النظر في أوراق العمل.

المطلب الرابع : مرحلة إعداد تقارير محافظ الحسابات

بعد مرور محافظ الحسابات بالمراحل السابقة تأتي مرحلة إعداد التقارير، والتي تعد المرحلة الأخيرة و المهمة له، والتي يبدي فيها محافظ الحسابات عن رأيه الفني حول مصداقية وعدالة القوائم المالية حسب معايير التدقيق المتعارف عليها(معايير إعداد التقارير).

الفرع الأول : تعريف تقرير محافظ الحسابات

يعرف تقرير محافظ الحسابات كمنتج نهائي لعملية تدقيق القوائم المالية السنوية للمشروع، و هو وسيلة أو أداة لتوصيل الرأي الفني المحايد لمحافظ الحسابات على القوائم المالية مجال التدقيق [1].

و يعرف التقرير من منظور آخر على أنو خلاصة ما توصل إليه مدقق الحسابات من خلال تدقيقه و التعرف على أنشطة المؤسسة و فحص الأدلة و المستندات والاستفسارات و الملاحظات والأدلة المؤيدة الأخرى التي يراها ضرورية، ويعتبر التقرير الوثيقة المكتوبة التي لابد من الرجوع إليها لتحديد مسؤولية المدقق [2].

يمكن استخلاص من هذه التعاريف أن : تقرير محافظ الحسابات هو أداة ووسيلة لابد من الرجوع إليها لتحديد مسؤولية محافظ الحسابات وإبداءه الرأي عن سلامة ومصداقية القوائم المالية، وكذا تعريف الطرف الثالث عن الوضعية الحقيقية للمؤسسة.

---

[1]- محمد سمير الصبان ، عبد الوهاب نصر علي ، **المراجعة الخارجية - المفاهيم الأساسية وآليات التطبيق وفقا للمعايير المتعارف عليها و المعايير الدولية** ، بدون طبعة ، الدار الجامعية ، مصر ، الإسكندرية، 2002 ، ص381

[2]- هادي التميمي ، **مدخل إلى التدقيق -من الناحية النظرية والعملية**،**مرجع سابق** ، ص161

من التعاريف السابقة يمكن تلخيص **أهمية تقرير محافظ الحسابات** باعتباره :

- وسيلة لنقل الحقائق و المعلومات بشكل واضح ومفهوم؛
- يعتبر تقرير المدقق كوسيلة رقابية على المؤسسة؛
- تقرير المدقق يعد أداة لتحديد مسؤولية المدقق؛
- تقرير المدقق يعتبر أداة لاتخاذ القرارات من خلال إبداء محافظ الحسابات رأيه الفني المحايد .

وعلى العموم فإن تقرير المراجع حسب المعيار الدولي رقم **700** يجب أن يتضمن [1] :

- **العنوان؛**
- **الجهة الموجه إليها التقرير؛**
- **فقرة المقدمة** : تبين أنواع القوائم المالية التي قام بمراجعتها والفتّات التي تغطيها والشركة محل المراجعة،كما تشمل تذكيرا بمسؤوليات المراجع ومسؤوليات إدارة الشركة؛
- **فقرة النطاق** : تبين هذه الفقرة طبيعة ونطاق عملية المراجعة، حيث يوضح المراجع أنه قام بالمهمة وفقا لمعايير المراجعة الدولية أو المعايير و الممارسات المحلية المطبقة، كما تبين هذه الفقرة بعض المعلومات عن طبيعة العمل المنجز من طرف المراجع؛
- **فقرة الرأي** : تبين هذه الفقرة رأي المراجع في القوائم المالية؛
- **تاريخ التقرير** : عنوان المراجع وتوقيعه.

الفرع الثاني : أنواع تقارير محافظ الحسابات

هناك نوعان من التقارير [2]:

1. التقرير العام حول المصادقة على الحسابات السنوية :

يتضمن هذا التقرير ما يلي:

- التذكير بكيفية وتاريخ تعيين محافظ الحسابات،
- التعرف على المؤسسة و الدورة موضوع التدقيق،
- الوثائق المالية التي خضعت للتدقيق و التي يجب أن تمضى وترفق بالتقرير كملاحق،
- التذكير بمعايير الأداء المهني وأهدافها، ومدى احترامها في هذه المهمة،
- عرض للأخطاء والنقائص المكتشفة بكل وضوح مع ذكر آثارها بالأرقام على النتيجة،
- المصادقة على المعلومات المقدمة من طرف مجلس الإدارة والخلافات المحتمل أن تكون حول المعلومات الإضافية التي طلبها من هذا المجلس،

[1]- شريقي عمر، مرجع سابق، ص107
[2]- محمد بوتين ، مرجع سابق ، ص ص 48 - 52

- أسباب التعديلات المحتملة والتي تخص الطرق المتبعة في إظهار القوائم المالية مع تبيان آثار ذلك على هذه القوائم،
- خاتمة واضحة لمحافظ الحسابات يصادق فيها على الحسابات بدون تحفظ، أو بتحفظ أو يرفض المصادقة بأدلة،
- الأوضاع الممكن أن تهدد الاستمرارية في النشاط،
- المساهمات في رؤوس أموال مؤسسات أخرى التي قامت بها المؤسسة إن وجدت،
- المخالفات المرتكبة من طرف أعضاء المجلس وأي موظف في المؤسسة التي ينبغي التصريح بها لوكيل الجمهورية.

على محافظ الحسابات في حالة المصادقة بدون تحفظ أن القوائم المالية التي تم تدقيقها يتصف بمستوى عال من الشرعية والصدق، ويمكن أن يرفق هذا النوع من المصادقة بملاحظات بهدف الشرح أكثر للمساهمين وبدون أن يكون لهذه الملاحظات أثر على حقيقة الحسابات.

الشكل رقم 1 : نموذج تقرير شهادة بدون تحفظ.

تطبيقا للمهمة التي كلفت بها من طرف جمعيتكم العامة المنعقدة ب.....يشرفني أن أقدم لكم تقريري حول الحسابات السنوية للنشاط الذي يغطي الفترة من.....إلى.....

1. **تقرير حول المراقبة والشهادة :**

أ. قمت بمراقبة الحسابات السنوية لمؤسستكم لهذا النشاط.

ملاحظات وتصريحات حول احتمال عدم الدقة وعدم الشرعية اللتين لا تعارضا الشهادة.

ب. قمت بالتحقيق حول مصداقية المعلومات المتعلقة بالحالة المالية وبالحسابات المعطاة في المستندات الموجهة إلى ذوي الأسهم ووضعت تحت تصرفهم بمناسبة الجمعة العامة.

"ملاحظات ومعلومات إضافية محتملة."

ت. نظرا للاجتهادات التي قمت بها وفقا لتوصيات المهنة، بإمكاني الشهادة بأن الحسابات السنوية كما تظهر في الصفحات.....لهذا التقرير شرعية وذات مصداقية كما أنها تعطي صورة وفية لنتيجة عمليات النشاط الماضي بالإضافة إلى الحالة المالية وممتلكات مؤسستكم في نهاية النشاط.

2. **معلومات :**

طبقا للقانون أعلمكم بالأمور الآتية:

تم في .....

يوم .....

الإمضاء .....

ملاحظة : يجب تأشير الحسابات السنوية من قبل محافظ الحسابات ومرفقة إلى التقرير.

المصدر : الوزارة المالية، المديرية العامة للمحاسبة، المجلس الوطني للمحاسبة، مجموعة النصوص التشريعية القانونية المتعلقة بضبط مهنة المحاسبة، منشورات الساحل، الجزائر، 2002، ص 84

و المصادقة بتحفظ أن الأخطاء والنقائص التي تم الوقوف عليها من طرف المراقب لا تمس بشرعية وصدق الحسابات، على أن يذكر بوضوح كل تحفظ واقتراح الحلول حتى يتلاشى أثرها على حسابات الدورة ونتيجتها.

الشكل رقم 2 : نموذج تقرير شهادة بتحفظ

طبقا للمهمة التي كلفت بها من طرف الجمعية العامة المنعقدة بتاريخ.....يشرفني أن أقدم لكم تقريري حول الحسابات السنوية للنشاط المغطي للفترة من.....إلى.....

1. **تقرير المراقبة والشهادة :**

أ. قمت بمراقبة الحسابات السنوية لمؤسستكم لهذا النشاط.

" ملاحظات وتصريحات حول عدم الدقة وعدم الشرعية المحتملين اللتين لا تعارضا الشهادة."

ب. قمت بالتحقيق حول مصداقية المعلومات المتعلقة بالحالة المالية وبالحسابات المعطاة في المستندات الموجهة إلى ذوي الأسهم أو التي وضعت تحت تصرفهم بمناسبة الجمعية العامة.

" ملاحظات ومعلومات إضافية محتملة."

ت. يجب علي أن أبدي تحفظات حول النقاط الآتية:

تحت التحفظات المشار إليها أعلاه ونظرا للاجتهادات التي أديتها طبقا لتوصيات المهنة، أقدر أنه بإمكاني الشهادة أن الحسابات السنوية كما هي مقدمة في الصفحات.....لهذا التقرير، منتظمة وصادقة ومصداقية، وتعطي صورة وفية لنتيجة عمليات النشاط السابق أيضا الحالة المالية وممتلكات مؤسستكم في نهاية النشاط.

2. **معلومات :**

طبقا للقانون أعلمكم بالأمور الآتية:

تم في .....

يوم .....

الإمضاء....

ملاحظة : يجب تأشير الحسابات السنوية من قبل محافظ الحسابات ومرفقة التقرير.

المصدر : وزارة المالية، **مرجع سابق**، ص 85

أما رفض المصادقة يعني الأخطاء والنقائص التي تم اكتشافها خطيرة مما يفقد الحسابات شرعيتها وصدقها، وقد يأتي رفض المصادقة على الحسابات من طرف محافظ الحسابات، وبالتالي يجب عليه في حالة رفض المصادقة تقديم الأسباب والبراهين وكل المعلومات بالتفصيل وذلك حتى يتسنى للمساهمين معرفة الحقيقة اتخاذ القرارات اللازمة.

الشكل رقم 3 : نموذج رفض الشهادة لعدم الدقة والشرعية

طبقا للمهمة التي كلفت بها من طرف الجمعية العامة المنعقدة بتاريخ.....يشرفني أن أقدم لكم تقريري حول الحسابات السنوية للنشاط المغطي للفترة من.....إلى.....

1. **تقرير المراقبة والشهادة :**

أ. قمت بمراقبة الحسابات السنوية لمؤسستكم لهذا النشاط.

" ملاحظات وتصريحات حول عدم الدقة وعدم الشرعية المحتملين اللتين لا تعارضا الشهادة."

أثناء قيامي بعمليات المراقبة بانتقاء الملاحظات التالية :

" الإشارة ووصف عدم الدقة والشرعية ومصداقية الحسابات السنوية، كما هي مقدمة في الصفحات ...لهذا التقرير، والتي لا تعطي صورة وفية لنتيجة عمليات النشاط السابق، أيضا الحالة المالية وممتلكات مؤسستكم في نهاية النشاط ".

ب. قمت بالتحقيق حول مصداقية المعلومات المتعلقة بالحالة المالية وبالحسابات المعطاة في المستندات الموجهة إلى ذوي الأسهم أو التي وضعت تحت تصرفهم بمناسبة الجمعية العامة.

لا أستطيع تأكيد مصداقية هذه المعلومات .

2. **معلومات :**

طبقا للقانون أعلمكم بالأمور الآتية:

تم في .....

يوم .....

الإمضاء ....

ملاحظة : يجب تأشير الحسابات السنوية من قبل محافظ الحسابات ومرفقة التقرير.

المصدر : وزارة المالية، **مرجع سابق**، ص 86

بالإضافة إلى هذه النماذج يقوم أيضا محافظ الحسابات بإعداد تقرير اتفاقية مع المؤسسة، ومن بين هذه النماذج :

الشكل رقم 4 : نموذج رفض الإدلاء بالشهادة بسبب عائق في المهنة.

طبقا للمهمة التي كلفت بها من طرف الجمعية العامة المنعقدة بتاريخ ..... يشرفني أن أقدم لكم تقريري حول الحسابات السنوية للنشاط المغطي للفترة من ..... إلى.....

1. تقرير المراقبة والشهادة :

أ. قمت بمراقبة الحسابات السنوية لمؤسستكم لهذا النشاط.

" ملاحظات وتصريحات حول عدم الدقة وعدم الشرعية المحتملين اللتين لا تعارضا الشهادة."

تضمن فحصي المراقبين التي اعتبرتها ضرورية نظرا لتوصيات المهنة ما عدا النقاط الآتية :

" وصف حدود لنشاط المهمة التي تعارض الشهادة."

إن الأسباب المعروضة أعلاه، تؤدي بي إلى رفض الشهادة على شرعية ومصداقية الصورة الوفية للحسابات السنوية ، كما هي مقدمة في الصفحات.....لهذا التقرير.

ب. قمت بالتحقيق حول مصداقية المعلومات المتعلقة بالحالة المالية وبالحسابات المعطاة في المستندات الموجهة إلى ذوي الأسهم أو التي وضعت تحت تصرفهم بمناسبة الجمعية العامة.

لا أستطيع تأكيد مصداقية هذه المعلومات .

2. معلومات :

طبقا للقانون أعلمكم بالأمور الآتية:

تم في .....

يوم .....

الإمضاء ....

ملاحظة : يجب تأشير الحسابات السنوية من قبل محافظ الحسابات ومرفقة التقرير.

المصدر : وزارة المالية، **مرجع سابق**، ص 87

الشكل رقم 5 : نموذج غياب اتفاقيات أو اتفاقيات غير مكتشفة.

إن المادة 628 من المرسوم التشريعي رقم 93 - 08 ل 25 أفريل 1993، المعدل والمتمم للأمر رقم 75 – 59 و المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 والمتضمن القانون التجاري، ينص على ان كل اتفاقية بين مؤسسة واحد متصرفيها الإداريين، سواء كانت مباشرة أو غير مباشرة أو عن طريق شخص معترض، يجب أن تعرض مسبقا لإذن الجمعية العامة العادية للمساهمين.

يطبق نفس الإجراء بالنسبة للاتفاقيات المبرمة بين الشركة ومؤسسة أو أحد متصرفيها الإداريين و شريك، متصرفين إداريين أو مديرين.

طبقا لهذه الأحكام، أعلمكم بأنني لن أحاط علما بالاتفاقيات المنصوص عليها في المادة المشار إليها.

إن رئيس مجلس الإدارة، لم يشير لي إلى أية اتفاقية تدخل في هذا الإطار.

حرر في .....

يوم .....

الإمضاء .....

المصدر : وزارة المالية، **مرجع سابق**، ص 88

الشكل رقم 6 : نموذج اتفاقيات مبرمة أثناء النشاط واتفاقيات مبرمة أثناء نشاطات سابقة والتي استمر تنفيذها.

طبقا لأحكام المرسوم التشريعي المشار إليه أعلاه، نحيطكم علما بالاتفاقيات التي تم ترخيصها مسبقا من قبل مجلسكم الإداري.

1. **اتفاقيات مبرمة أثناء النشاط :**

(ترقيم وتحديد كل اتفاقية)

2. **اتفاقيات مبرمة أثناء النشاطات السابقة والتي استمر تنفيذها أثناء النشاط :**

(التذكير بالاتفاقيات وطرق التنفيذ أثناء النشاط.)

حرر في .....

يوم .....

الإمضاء .....

المصدر : وزارة المالية، **مرجع سابق**، ص 89

2. **التقرير الخاص :**

أما التقرير الخاص فيتعلق بالاتفاقيات المبرمة، خلال الدورة والمسموح بها قانونا، بصفة مباشرة أو غير مباشرة مع المسؤولين في المؤسسة ومع الغير، التي صرح بها لمحافظ الحسابات، ويتضمن هو الآخر ما يلي:

- قائمة الاتفاقيات، طبيعتها وموضوعها،المقدمة للمصادقة عليها من طرف الجمعية العامة للمساهمين،
- قائمة المستفيدة منها،
- شروط إبرامها،
- الرأي حولها.

على محافظ الحسابات قبل كتابة التقرير الخاص التأكد من عدم وجود اتفاقيات أخرى لم يخبر بها وذلك بعد اطلاعه على محاضر مجلس الإدارة، وكذا حسابات القروض والحسابات الجارية .وفي حالة عثوره على اتفاقيات مبرمة ممنوعة عليه تبيان ذلك في تقريره العام السابق حول الحسابات، ومهما يكن فحتى في حالة غياب الاتفاقيات على محافظ الحسابات كتابة التقرير الخاص وذكر غيابها فيه، عليه كتابة تقرير خاص لكل حدث ناتج عن قرارات استثنائية كالتقرير حول زيادة رأس المال، تقرير حول توزيع تسبيقات الأرباح، تقرير حول تغيير الشكل القانوني للمؤسسة...إلخ .

بالإضافة إلى التقرير العام والتقرير الخاص يكتب محافظ الحسابات تقارير أخرى :

- تقرير حول المراقبة الداخلية،
- تأشيرة محافظ الحسابات،
- تقرير حول الحسابات المجمعة.

المبحث الثالث : مدى مساهمة محافظ الحسابات في اكتشاف أخطار الغش

لمعرفة مدى مساهمة محافظ الحسابات في اكتشاف أخطار الغش والوقاية والحدّ منها، سيتم التطرق إلى ذلك من خلال المطالب التالية.

المطلب الأول : تطور معايير التدقيق المتعلقة باكتشاف الغش

قامت المنظمات المهنية و على رأسها المجمع الأمريكي للمحاسبين (**AICPA**) بإصدار مجموعة من النشرات المهنية بخصوص مسؤولية محافظ الحسابات عن اكتشاف الغش، سيتم من خلال هذا المطلب عرض هذه النشرات ومناقشتها حسب تواريخ صدورها كما يلي:

الفرع الأول : نشرة إجراءات التدقيق رقم (1) في عام 1939 بعنوان :

Extensions of Auditing Procédures

صدرت في أواخر الثلاثينيات من القرف العشرين النشرة (1) ، إذ أوضحت أن على المدقق أن يخطط عملية التدقيق بهدف إبداء الرأي بعدالة التقارير المالية وليس لاكتشاف الخطأ والغش في التقارير المالية، ومنذ إصدار تلك النشرة تحاول المهنة إقناع الجهات المستفيدة من التقارير المالية، بأن اكتشاف الخطأ والغش لا يعدُّ هدفًا أساسيًا للتدقيق، و أن المدقق يتحمل مسؤولية محدودة بخصوص ذلك، إلا أنها لم تنجح في تحقيق هذا الهدف[1] .

الفرع الثاني : نشرة إجراءات التدقيق رقم (30) في عام 1960 بعنوان :

Responsibilities and Functions of the Independent Auditor in the Examination of Financial Statements

أشارت هذه النشرة بأنه ينبغي على المدقق أن يكون حذرًا ومدركًا لإمكانية وجود الغش في القوائم المالية، إلا أنها لم تحمل مدقق الحسابات مسؤولية ايجابية لاكتشاف الغش، كما أنها لم توسع مسؤوليته بخصوص بذلك، و هذه النشرة، كسابقتها لم تنجح في تحقيق الهدف من إصدارها وما يدل على ذلك تزايد حالات التقاضي ضد المراجعين لإخفاقهم في اكتشاف الغش وتجاهل المحاكم لمسؤولية المدققين وفقًا لتلك النشرة [2].

---

[1]- فارس سعود القاضي ، **مدى مسؤولية المحاسب القانوني الأردني عن اكتشاف الغش في البيانات المالية في ظل معيار التدقيق الدولي 240** ، مرجع سابق ، ص27

[2]- جورج دانيال غالي ، **تطوير مهنة المراجعة لمواجهة المشكلات المعاصرة و تحديات الألفية الثالثة** ، بدون طبعة ، الدار الجامعية ، مصر ، الإسكندرية ، ص 22

الفرع الثالث : نشرة معايير التدقيق رقم (16) في عام 1977 بعنوان :

The Independent Auditors Responsibility for the Detection of Errors and Irregularities

أشارت هذه النشرة إلى أنه يجب على المدقق أن يقوم بوضع خطة التدقيق للبحث عن الخطأ و المخالفات الهامة، في نطاق الحدود الملازمة لعملية التدقيق . وقد أكد بعض الباحثين أن التعبيرات المستخدمة في هذه النشرة كانت غامضة، كما أنها لم تقدم للمدققين إرشادًا كافيًا، ومن ثم فإنها لم تلبِ احتياجات مهنة المحاسبة أو مجتمع الأعمال، ومن ثم لم تحقق الهدف من إصدارها، إذ أنه وفقًا لما تضمنته، لا يمكن لمستخدمي التقارير المالية الاعتماد على التدقيق لضمان اكتشاف حالات الخطأ و المخالفات المهمة [1].

الفرع الرابع : نشرة معايير التدقيق رقم (53) في عام 1988 بعنوان :

The Auditors Responsibility to Detect and Report Errors and Irregularities

تبنت هذه النشرة مدخلا إيجابيًا بدلا من الطابع الدفاعي الذي كاف في النشرات السابقة، إذ أحمت هذه النشرة المدقق أن يخطط لعملية التدقيق بشكل يمكنه من توفتَ تأكيد بدرجة معقولة، لاكتشاف الأخطاء و المخالفات المهمة، وبفارسة درجة ملائمة من الشك المهني لتحقيق ذلك، كما تضمنت العوامل التي ينبغي على المدقق أن يأخذها في الاعتبار، عند تقييم مخاطر حدوث تحريفات مهمة في القوائم المالية للمؤسسة نتيجة للمخالفات التي ارتكبت، وعلى الرغم من أن هذه النشرة قد وسعت من نطاق مسؤولية المدقق بخصوص اكتشاف الأخطاء و المخالفات المهمة، إلا أنها لم تعطِي تفسيرا واضحًا للمعنى المقصود بالتأكيد المعقول، والدرجة الملائمة من الشك، وكذلك لم توفر إرشادًا عن الأهمية النسبية للعوامل التي ينبغي على المدقق أن يأخذها بالحسبان عند تقييم مخاطر حدوث التحريفات أو عن كيفية استخدامها .ويؤكد بعضهم على أن نشرة معايير المراجعة رقم (53) تعتبر غير فعالة فيما يتعلق بمسؤولية محافظ الحسابات عن اكتشاف الغش، و هذا ينسجم مع وجهة نظر مجتمع الأعمال[2].

الفرع الخامس : نشرة معايير التدقيق رقم (82) في عام 1997 بعنوان :

Consideration of Fraud in a Financial Statement Audit

تضمن هذا المعيار أول مرة كلمة غش على عكس المعايير السابقة والتي استخدم فيها مصطلح مخالفة، وقد ميز المعيار بين نوعين من الغش هما :إعداد التقرير المالي الاحتيالي وسوء استخدام الأصول كما تضمن هذا المعيار مجموعة من الإرشادات من أجل زيادة الاهتمام بعمليات الغش من قبل المدققين في أثناء قيامهم بعملية التدقيق، وليس فقط عند التخطيط لها. وأوضح العيار مسؤولية المراجع عن اكتشاف الغش ولكنه لم يوسع من هذه المسؤولية، التي لا تزال في إطار مفاهيم رئيسية للضمانات المادية المعقولة.

---

[1]- جورج دانيال غالي ، مرجع سابق ، ص ص 22 -23

[2]- حسين أحمد دحدوح ، **مسؤولية مراجع الحسابات عن اكتشاف التضليل في التقارير المالية للشركات الصناعية والعوامل المؤثرة في اكتشافه** ، مرجع سابق ، ص 184

كما تضم المعيار قائمة بالعوامل التي ينبغي على المدقق أن يأخذها بالحسبان عند تقييم مخاطر الغش وصنفها ضمن ثلاث مجموعات تتعلق ب:

- خصائص الإدارة؛
- الخصائص التشغيلية والاستقرار المالي؛
- ظروف الصناعة .

إلا أن المعيار لم يحدد الأهمية النسبية لهذه العوامل، و ترك ذلك للمدقق وبحسب تقديره المهني ويؤكد بعض الباحثين أن بعض حالات إخفاق المراجعة، تعود إلى عدم إلمام المدققين بالإرشادات التحذيرية لمخاطر حدوث الغش، ولذلك فإنهم في حاجة إلى إلمام وتطبيق أفضل لتلك الإرشادات، والشك المهني، بهدف تفادي تلك الحالات . كما يعتبر هذا المعيار لا يلبي طموحات مجتمع الأعمال، فيما يتعلق بمسؤولية المراجع بخصوص اكتشاف الأخطاء والغش، لأنه لم يؤدي إلى توسيع مسؤوليات المراجع عن اكتشاف الأخطاء وعمليات الغش المادية، وإنما قدم مجموعة من الإرشادات للمراجعين من أجل زيادة الاهتمام بعمليات الغش في أثناء قيامهم بعملية المراجعة، بهدف تحسين قدرتهم على تنفيذ مسؤولياتهم [1].

الفرع السادس : نشرة معايير التدقيق رقم (99) في عام 2002 بعنوان :

Consideration of Fraud in a Financial Statement Audit

لا يحمّل هذا المعيار المدقق مسؤولية أكبر بخصوص اكتشاف التلاعب والغش، وإنما يوفر إرشادات لهم للوفاء بمسؤوليتهم المرتبطة بالغش عند أداء مهمة تدقيق القوائم المالية طبقًا لمعايير المراجعة المتعارف عليها، أي أنه لا يغير أي من مسؤوليات المراجع، بل يضيف بعض المفاهيم و المتطلبات و الاحتياجات و الإرشادات الجديدة للمراجع التي تتناسب مع ما هو جديد في هذا الموضوع [2].

الإتحاد الدولي للمحاسبين (**IFAC**) أشار أيضا لمعايير التدقيق بعنوان الغش والخطأ عام2001 ، من خلال معيار التدقيق الدولي **ISA 240** بعنوان " مسؤولية المدققين في اكتشاف الأخطاء والغش "، حيثُ شبه هذا المعيار التدقيق بأنه وسيلة ردع تساعد المدققين على تحمل مسؤولية الوقاية من الغش والأخطاء . وأوجب عليه القيام بعملية التخطيط، حيث يقوم المدقق بتقييم وتقدير المخاطر المحتملة عن وجود غش أو الخطأ الذي يؤدي إلى تحريفات جوهرية في القوائم المالية .كما يقوم بالاستفسار من الإدارة عن جميع الأخطاء الجوهرية وحالات الغش المكتشفة .

وعلى أساس تقدير الأخطاء، المدقق يجب عليه تصميم إجراءات تحتوي على تأمين معقول بأن التحريفات الجوهرية الموجودة في القوائم المالية الناتجة عن حالات الغش والأخطاء التي يمكن اكتشافها . و للقيام بذلك يجب على المدقق الحصول على أدلة إثبات كافية تدل على وجود أي غش أو خطأ في القوائم المالية .

[1]- حسين أحمد دحدوح ، **مسؤولية مراجع الحسابات عن اكتشاف التضليل في التقارير المالية للشركات الصناعية والعوامل المؤثرة في اكتشافه** ، مرجع سابق ، ص ص 184 - 185

[2]- فارس سعود القاضي ، **مرجع سابق** ، ص 30

و في حالة حدوثه يجب أن يشهد المدقق أن تأثير الغش قد انعكس في القوائم المالية أو أن الأخطاء قد صححت [1].

و في عام 2004 أصدر الإتحاد الدولي **IFAC** معيار التدقيق الدولي 240 ، وقد تم تعديل العنوان ليصبح "مسؤولية المدقق اتجاه الغش عند تدقيق القوائم المالية "حيث تم حذف مصطلح الخطأ، والجدير بالذكر أن هذا المعيار لم يُجرى عليه أي تغيير أو تعديل فيما يتعلق بالمسؤولية عن اكتشاف الغش والخطأ من عام 2004 إلى يومنا هذا [2].

المطلب الثاني : مفهوم جودة التدقيق و علاقتها باكتشاف الغش

تعتبر جودة التدقيق من أهم المتطلبات الواجب توافرها في عمل محافظ الحسابات، نظرا للأهمية الكبيرة التي تكسيها، والتي تصبو لإضفاء الثقة في القوائم المالية والوقاية من الغش وأخطاره، حيث سنحاول في هذا البند تقديم أهم التعاريف و المقومات التي ترتكز عليها جودة التدقيق.

الفرع الأول : تعريف جودة التدقيق

اهتمت العديد من الدراسات بتعريف جودة التدقيق، ورغم هذا الاهتمام الكبير اختلف الباحثين في تعريفها .

حيث عُرفت على أنها " مدى تطبيق المعايير المهنية وما تتضمنه من قواعد آداب السلوك المهني " [3]. يلاحظ من هذا التعريف أن جودة التدقيق هي مدى التزام محافظي الحسابات بمعايير التدقيق المتعارف عليها وبالمتطلبات الأخلاقية ذات العلاقة (الاستقلالية و الموضوعية و الكفاءة و الخبرة...الخ).

و عرف **DE.ANGELO** جودة التدقيق على أنها : " مدى قدرة و احتمال محافظ الحسابات على اكتشافه المخالفات و الثغرات في النظام المحاسبي للعميل، والتقرير عنها "[4]. يلاحظ من هذا التعريف أن الباحث اعتمدت في تعريفه بجودة التدقيق على شرطين أساسين هما :

- قدرة محافظ الحسابات على اكتشاف الغش في القوائم المالية، ويتحقق ذلك إلاّ إذا كان محافظ الحسابات كفؤاً .
- الإبلاغ عن الغش والإفصاح عنه في التقارير المالية التي يقوم بإعدادها، ويتحقق هذا الشرط إلا إذا تمتع محافظ الحسابات بالاستقلالية التامة ذاتيا وخارجيا.

و بالنظر إلى هذا المفهوم فهو يلاحظ أن جودة التدقيق مفهوم أشمل من مفهوم استقلالية محافظ الحسابات بل تتعداه ليجمع بين الاستقلالية والكفاءة معاً.

---

[1] - DAVID CRASSUS, DENIS COMIER, **Etude Empirique du Risque Comme Objet d'Analyse de l'Audit Externe légal** , Université du Quebec Publications, Octobre 2002, P : 09.

[2]- فارس سعود القاضي ، مرجع سابق ، ص30

[3]- أحمد محمد نور وآخرون ، دراسة متقدمة في مراجعة الحسابات ، بدون طبعة ، الدار الجامعية ، مصر، الإسكندرية ، 2007 ، ص09

[4] - LINDA ELIZABETH DE. ANGELO, **Auditor Size and Audit Quality, Journal of Accounting and Economic**, N°03,Vol3 ,North-Holland Publishing , Jully 1981, p : 186

باستقراء التعاريف السابقة يلاحظ أن جودة التدقيق في تعريفها هناك من ربطها بالالتزام بمعايير التدقيق المتعارف عليها وقواعد أخلاقيات المهنة، و طرف آخر ربطها باحتمالية اكتشاف الحسابات الأخطاء والغش الموجودة في القوائم المالية . واستناداً هذه التعاريف، يتضمن تعريف جودة التدقيق ما يلي :

- إلتزام محافظ الحسابات بمعايير التدقيق المتعارف عليها؛
- تمتع محافظ الحسابات بالتأهيل العلمي و العملي؛
- إفصاح محافظ الحسابات عن الأخطاء والمخالفات الموجودة في التقرير المالي.

الفرع الثاني : أهمية جودة التدقيق وأهدافها

1. أهمية جودة التدقيق :

من التعاريف السابقة يتضح أن جودة التدقيق لها أهمية كبيرة، فكلما التزم محافظي الحسابات بمعايير التدقيق الدولية وقواعد أخلاقيات المهنة كلما زاد اكتشاف الغش والتبليغ عنها.

و هذا ما أكدته لجنة **Tread Way** والتي أشارت إلى أن تحسين جودة التدقيق يزيد من اكتشاف الغش ويحدّ من التحريف في القوائم المالية وينعكس هذا بالطبع على تخفيض تكاليف وصراعات علاقة الوكالة بين المساهمين و الإدارة [1].

2. أهداف جودة التدقيق :

هناك عدة أهداف بعودة المراجعة يمكن إيجازها كما يلي [2]:

- توفر إرشادات خاصة بالإجراءات التي يجب أف يلتزم بها المدقق من أجل الالتزام بالمبادئ الأساسية الخاصة بتفويض السلطة مساعديه في مهمة التدقيق؛
- توفير الإرشادات حول الإجراءات والسياسات التي يتبناها مكتب المراجعة لتوفير القناعة المعقولة بنوعية المراجعة بصورة عامة وبالالتزام بإتباع وتطبيق المعايير المهنية؛
- كسب ثقة العملاء من خلال زيادة الدقة والانتباه إلى التفاصيل أثناء العمل؛
- تقليل التكاليف التشغيلية المتعلقة بتدقيق العمليات وتحسين كفاءة وفعالية أداء المهام؛
- تساعد على زيادة الدقة معنويات أعضاء مكتب المراجعة وترفع من روحهم المعنوية؛
- تساعد على إيجاد أرضية مشتركة تكون منهجا يمكن من خلاله معرفة المكاتب الأخرى التي لها نفس الأهداف والخصائص لمناقشة المصالح المشتركة.

الفرع الثالث : قياس جودة التدقيق

[1]- أحمد برير ، **جودة المراجعة مدخلاً لتضييق فجوة التوقعات بتُ مستخدمي القوائم المالية ومراجعي القوائم المالية** ، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح ، الجزائر، ورقلة، 2014 ، ص07

[2]- المرجع نفسه، ص09

إن عدم وجود تعريف موحد ومقبول لجودة التدقيق لكل الأطراف المستفيدة من خدمات التدقيق أو لذوي المصلحة يجعلها تتميز بالغموض وهذا ما يؤدي إلى صعوبة إثباتها أو قياسها، وكذلك من الصعب ملاحظتها . وقد فرق بعض الباحثين بين جودة التدقيق المدركة وجودة التدقيق الفعلية حيث تعبر الأولى عن مدى إدراك ووعي مستخدمي القوائم المالية بينما تعبر المراجعة الفعلية على مدى مقدرة محافظ الحسابات على اكتشاف والتقرير عن الأخطاء والمخالفات المحاسبية، وبالرغم من صعوبة ملاحظة جودة التدقيق الفعلية قبل التقييم لعملية التدقيق إلا أن العديد من الباحثين قد حاولوا قياسها سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وفيما يتعلق بجودة أداء عملية التدقيق فقد ظهر في الأدبيات منهجان شائعان لقياس جودة عملية التدقيق وهما كما يلي [1]:

1. المقياس الخاص بجودة التدقيق بطريقة غير مباشرة :

ويكون عن طريق استخدام وسائل بديلة من خلال ربط جودة التدقيق بمكون تتحدد بموجبه مثل حجم مكتب المراجعة وسمعة المراجعة وفترة التعاقد مع العميل وتقديم خدمات أخرى خلال التدقيق و الخبرة في الصناعة و معدل الدعاوي القضائية؛

2. المقياس الخاص بجودة التدقيق بطريقة مباشرة (المنهج السلوكي) :

ويرتبط بمخرجات عملية التدقيق، إذاً يقوم على افتراض أن احتمالية الكشف والتبليغ عن أي اختراقات تتعلق بعقد التدقيق سوف ينعكس على مخرجات عملية المراجعة للمنتج النهائي.

المطلب الثالث : البعد المهني لمسؤولية محافظ الحسابات في اكتشاف الغش

تعتبر مسؤولية محافظ الحسابات اتجاه الغش والتقرير عنه من القضايا الهامة، ويرجع ذلك إلى إعطاء محافظ الحسابات تأكيد معقول على شفافية ومصداقية القوائم المالية، و لهذا سيتم التطرق هذا البند إلى حدود مسؤولية محافظ الحسابات من ثمّ تقريره عن المخالفات المكتشفة، وفي الأخير التعرف على أهم المعوقات التي تحد من مهمته في مجال اكتشاف الغش.

الفرع الأول : حدود مسؤولية محافظ الحسابات من اكتشاف الغش

اتضح لنا سابقاً أن تدقيق الحسابات كان هدفه الرئيسي هو تعقب الأخطاء والغش، وأصبح الهدف الحديث له الفحص الانتقادي المنظم للتأكد من سلامة ومصداقية القوائم المالية، في ضوء أدلة وقرائن إثبات سليمة للخروج برأي فني محايد على مدى صدق وعدالة نتائج الأعمال و المركز المالي للمؤسسة .بمعنى أن تدقيق الحسابات يدور حول مخرجات الأساسية للمحاسبة وهي القوائم المالية، كما تحولت عملية التدقيق من تدقيق الحسابات الكامل إلى تدقيق الحسابات الاختبارية والتي تقوم على العينات [2].

---

[1]- أحمد برير ، **مرجع سابق** ، ص 10

[2]- محمد فضل مسعد ، خالد راغب الخطيب ، **مرجع سابق** ، ص 51 .

وتتحدد مسؤولية محافظ الحسابات بصفة عامة عن التلاعبات في حدود ما يظهر لو من تدقيقه الدقيق للسجلات والبيانات المحاسبية، وما يصل إليه من معلومات عن طريق الاستعلام والاستفسار أثناء أدائه لمهمته.

فمحافظ الحسابات لا يقوم بدور رجل المباحث الذي يتبع كل شيء في سبيل انجاز مهمته، حيث أنة ليس مسؤولا عن اكتشاف الغش المرتكب، فمحافظ الحسابات يعتبر شخص خارجي يفترض فيه حسن النية أولا ويقوم بتقييم نظام الرقابة الداخلية، وإذا اكتشف أي تحريفات تترتب عليها أخطار غير سليمة، فإنه يوسع من نطاق اختباراته، وأن يقدم الاقتراحات لتصحيحها .وإذا لم يكن هناك ما يثير شكه و قيامه بعمله بدون تقصير، فإن أي تلاعب أو مخالفة والتي لا تظهر للرجل العادي لا يقع على المراجع مسؤولية اكتشافها . وبالتالي تنحصر مسؤولية محافظ الحسابات عن اكتشاف الغش في بذله العناية المهنية القصوى عند تخطيط وتنفيذ مهمته وتقييم النتائج المتحصل عليها من اجل الإجراءات الملائمة للتدقيق .كذلك الاعتماد على مساعدين مؤهلين ومدربين جيداً ويستحسن أن يكون لهم الخبرة الكافية [1].

وحسب معيار التدقيق الدولي 240 المسؤولية الأساسية عن منع و اكتشاف الغش، تقع على عاتق كل من الإدارة و المكلفين بالحوكمة . ومن المهم أن تشدد الإدارة، في ظل إشراف من جانب المكلفين بالحوكمة، بشكل قوي على منع الغش، لتقليل فرص وقوعه وردع مرتكبيه، بما يؤدي إلى خلق قناعة لدى الأفراد بعد ارتكاب الغش بسبب احتمال اكتشافه والتعرض للعقاب .وينطوي ذلك على خلق ثقافة الأمانة و السلوك الأخلاقي الذي يمكن تعزيزه بإشراف نشط من قبل المكلفين بالحوكمة يجب الأخذ في الحسبان إمكانية قيام المكلفين بالحوكمة بتجاوز الأدوات الرقابية، أو التأثير غير المناسب على عملية التقرير المالي، مثل الممارسات التي تقوم بها الإدارة من أجل إدارة الأرباح للتأثير على تقدير المحللين لأداء وربحية المنشأة[2].

مما سبق يمكن استخلاص أنه أي كان نوع الغش فمسؤولية محافظ الحسابات تقتصر على أداء مهمته بعناية فائقة للحصول على تأكيد بأن القوائم المالية خالية من أي تحريف، و هو غير مسؤول عن التلاعبات التي لم يكتشفها عند أدائه مهمته بالمتطلبات اللازمة ويراعي في ذلك أخلاقيات المهنة. وإذا صادفته انحرافات يقدم توصيات و اقتراحات لتصحيحها .وأن مسؤولية اكتشاف الغش تقع على عاتق الإدارة و المكلفين بالحوكمة وبالتالي يجب عليهم تصميم نظام رقابة فعال لمنع حصول الغش واكتشافها إذا حصلت.

الفرع الثاني : إبلاغ محافظ الحسابات عن الغش المكتشف والتقرير عنه

[1]- عبد الفتاح الصحن وآخرون ، **أصول المراجعة** ، مرجع سابق ، ص59

[2] - International Standard on Auditing (ISA240), Op.Cit, P:03.

يعتبر خطر الغش من الأخطار الكبيرة التي تهدد استقرار المؤسسة، حيث يُستوجب على محافظ الحسابات التقرير و الإبلاغ عن كل مخالفة أو تصرف أو معلومات تفيد بوجود غش لأطراف وجهات معنية بذلك.

1. التقرير للإدارة :

على محافظ الحسابات القيام بإبلاغ الإدارة حول اكتشافه لأي نوع من الأخطاء أو الغش سواء كان مادياً أو غير مادي، حيث يقوم بالإتصال مع المستوى الإداري الأعلى فالأعلى، ويجب أن يطلب من الإدارة أن تقوم بتعديل البيانات المالية، وإذا استجابت الإدارة لهذا الطلب وقامت بتعديله يقوم محافظ الحسابات بإصدار تقرير نظيف حول القوائم المالية، أما إذا لم تستجب لذلك فعليه أن يعطي تقريراً متحفظاً مع إبداء الأسباب .وإذا كانت الإدارة العليا هي المتورطة فإنه يقوم بإبلاغ مجلس الإدارة أو لجنة التدقيق أو قد يقوم بالاستشارة القانونية من أجل اتخاذ الإجراء اللازم [1].

ووفقاً لأحكام المادة 715 مكرر 10 من القانون التجاري يطلع محافظ الحسابات مجلس الإدارة أو مجلس المديرين، حسب الحالة عن كل الأخطاء و المخالفات التي قد يكتشفونها.

2. التقرير للسلطات القانونية والتنفيذية المختصة :

إذا لم يتمكن محافظ الحسابات من الحصول على أدلة إضافية للتحقق من مادية الغش المكتشف، ولم تقم الإدارة بإجراء التعديل اللازم فإن المدقق قد يعطي رأيا متحفظاً أو يقتنع عن إبداء رأيه [2].

ووفقاً لأحكام المادة 61 من قانون 10-01 و المادة 715 مكرر 13 يجب على محافظ الحسابات القيام بالمتطلبات العادية لوظيفته وأن يبلغ الإدارة بالمخالفات التي لاحظها أثناء قيامه بمهمته، وإن لم تتم معالجتها بصفة ملائمة يعرضها على أقرب جمعية عامة، ويطلعون علاوة على ذلك، وكيل الجمهورية لدى المحكمة المختصة[3].

3. الانسحاب من مهمة المراجعة :

قد يجد المراجع أنه من الأنسب لو أن ينسحب من مهمة التدقيق، ويحدث ذلك عادة عندما لا تقوم المؤسسة باتخاذ الإجراءات والتي تعتبر ضرورية في مثل هذه الظروف وذلك لمعالجة الغش، حتى في الحالات التي لا يكون فيها للغش تأثيرا جوهرياً على القوائم المالية، ومن العوامل التي تؤثر على قرار محافظ الحسابات، التورط الضمني للإدارة العليا في المؤسسة والتي تؤثر على مصداقية الإيضاحات المقدمة من الإدارة، وكذلك تأثير العلاقة المستمرة للمراجع مع المنشأة –والتي يشوبها التوتر –وللوصول إلى هذا القرار فإن محافظ الحسابات يسعى عادة إلى الحصول على استشارة قانونية [4].

---

[1]- علي عبد القادر الذنيبات ، **تدقيق الحسابات في ضوء المعايير الدولية -نظرية وتطبيق** ، الطبعة الخامسة ، عمادة البحث العلمي الجامعة الأردنية، الأردن ، عمان، 2015 ، ص88 .

[2]- المرجع نفسه ، ص88

[3]- مولود ديدان ، القانون التجاري ، مرجع سابق، ص 225 / القانون 10-01 ، مرجع سابق ، ص 10

[4]- طارق عبد العال حماد ، **التقارير المالية -أسس إعداد التقارير المالية -الغش في التقارير المالية -تغيرات المراجعة لمواجهة الغش -التقارير المالية في المنشآت الصغيرة -الشفافية والافصاح العادل** ، بدون طبعة ، الدار الجامعية ، مصر ، الإسكندرية، 2006 ، ص645

الفرع الثالث : العوائق التشريعية والتنظيمية التي تحد من مهمة محافظ الحسابات على اكتشاف الغش

توجد العديد من العوائق التي تعتبر حاجزا لأداء محافظ الحسابات مهمته، ومن بين هذه العوائق ما يلي [1]:

- وجود مصلحة مالية لمحافظ الحسابات مع العميل سواء كانت مشتركة أو على انفراد؛
- وجود علاقة عمل قريبة مع العميل؛
- وجود نوع من الاهتمام أو القلق لمحافظ الحسابات حول احتمالية فقدان العميل؛
- معظم أدلة التدقيق إقناعية وليس قطعية؛
- وجود طرق لإخفاء عدم المطابقة كالاتفاق بين أكثر من طرف والتزوير وتخطي الإدارة للرقابة الداخلية وتزويد المدقق بمعلومات مخالفة.

بالإضافة إلى هذه العوائق ما يلي :

- تناقضات في السجلات المحاسبية مثل : صفقات غير مسجلة بطريقة مكتملة أو في موعدها أو مسجلة بشكل غير مناسب، أرصدة الصفقات غير مرخص بها؛
- إجابات على استفسارات غير متوافقة أو غامضة أو غير جديرة بالتصديق؛
- افتقاد مخزون أو أصول مادية، وتأخيرات في تقديم الأدلة؛
- علاقات محل جدل بين محافظ الحسابات والإدارة مثل : شكاوى وتدخل الإدارة في مهمة محافظ الحسابات.

ونتيجة لهذه العوائق، ووفقاً لأحكام المادة 34 من القانون 10 -01 يجب على محافظ الحسابات أن يعلم كتابيا هيأت التسيير، في حالة عرقلة ممارسة مهمته، و هذا قصد تطبيق أحكام القانون التجاري [2].

[1]- علي عبد القادر الذنيبات ، مرجع سابق ، ص ص 89 ، 113
[2]- القانون 10 -01 ، مرجع سابق ، ص 8

خلاصة الفصل :

من خلال هذا الفصل تطرقنا إلى طبيعة مهنة محافظ الحسابات في الجزائر، وكذا المنهجية المتبعة من قبله ومدى مساهمته ومقدرته في اكتشاف أخطار الغش والحدّ منها، وتوصلنا إلى ما يلي:

- مهنة محافظ الحسابات مهنة مقننة تحكمها شروط وقواعد وقوانين تشريعية ومراسيم تنفيذية، إلاّ أن هذه المهنة في الجزائر إذا ما قورنت مع الدول المتقدمة فإنها تكتسي نوعا من اللاتنظيم، إلاّ أن جاء قانون 91 – 08 الذي نظمها و عدل وتمم بموجب القانون 10 – 01؛
- يعتبر محافظ الحسابات كجهة رقابية خارجية للمؤسسة وأحد ركائزها ومقوماتها، كما يعتبر أيضا كوسيلة مضادة لكل التصرفات الغير القانونية نظراً لمدى المسؤولية التي يتحملها محافظ الحسابات لإضفاء الثقة و المصداقية على القوائم المالية، والتي تعكس الصورة الوفية و الحقيقية للمؤسسة؛
- إتباع محافظ الحسابات لمنهجية محددة تساعده على معرفة المؤسسة وكذا تحديد نقاط القوة والضعف لها و بالتالي تحديد مواطن المخاطر و اكتشاف التصرفات الغير اللائقة، وإبداء رأيه الفني حولها؛
- أيا كان نوع الغش فإن مسؤولية محافظ الحسابات على اكتشافه تقتصر في التخطيط والتنفيذ لأداء مهمته، و بذل العناية المهنية اللازمة – فكلما كان هناك جودة في التدقيق كلما كان لمحافظ الحسابات القدرة أكثر على اكتشاف الغش – من أجل التوصل إلى درجة من التأكيد المعقول على مصداقية القوائم المالية وبالتالي تكمن مسؤولية اكتشاف ومنع الغش على عاتق الإدارة و المكلفين بالرقابة.

سنحاول في الفصل الثالث إسقاط الجانب النظري على الدراسة الميدانية من أجل التحقق من دور محافظ الحسابات اتجاه الغش، والإجابة عن كل التساؤلات وإثبات فرضيات الدراسة.

الفصل الثالث :

دراسة ميدانية

حول دور محافظ

الحسابات في اكتشاف الغش

تمهيد

لإثراء موضوع الدراسة واستكمالا لتحقيق الأهداف المرجوة، يتوجب علينا دعم الجانب النظري بالجانب التطبيقي و الوقوف على أهم النتائج الميدانية، من خلال توزيع استبيان على أفراد العينة المستهدفة من محافظي الحسابات والخبراء المحاسبين واختبار جملة من الفرضيات المرتبطة بموضوع الدراسة.

سيتم التطرق في هذا الفصل للدراسة الميدانية لدور محافظ الحسابات في اكتشاف الغش، وعرض النتائج المتحصل عليها والإجابة على بعض الأسئلة المطروحة في الإشكالية وذلك من خلال مبحثين :

- منهجية الدراسة وأساليبها؛
- عرض وتحليل نتائج الدراسة.

المبحث الأول : منهجية الدراسة و أساليبها

بعد دراسة الشق النظري وتكوين فكرة عامة حول موضوع الدراسة من خلال مختلف الأدبيات، سيتمّ دراسة منهجية الدراسة وأساليبها من حيث التعريف بمجتمع وعينة الدراسة وأهم أدوات الدراسة والأساليب الإحصائية المستخدمة لمعالجتها.

المطلب الأول : أدوات الدراسة

نظرا للأهمية العملية لموضوع الدراسة وسعيا لنجاحه، تم الاعتماد على أهم و أدق الأدوات التي تدعم عملية تحليل البيانات بشكل سليم و فعال و تؤدي للحصول على نتائج مرضية قدر الإمكان، وتتمثل هذه الأدوات فيما يلي:

- الملاحظة؛
- المقابلة؛
- الاستبيان.

أولا : الملاحظة

من خلال الزيارة الميدانية و المتكررة للعديد من محافظي الحسابات، تمّ التمكن من تسجيل العديد من الملاحظات ومن أهمها ما يلي:

- حساسية محافظي الحسابات من موضوع الدراسة، خاصة مصطلح الغش؛
- تردد محافظي الحسابات في الإجابة، وإذا أجاب يكون هناك تناقض في الإجابة أو الخروج عن الموضوع؛
- تحفظ محافظي الحسابات على بعض المعلومات و عدم الرغبة في الإجابة، وربطها بالسرية المهنية؛
- هناك اختلاف في وجهات نظر المهنيين و الأكاديميين، حيث لاحظت الباحث أن الجانب العملي يختلف في جوانب كثيرة عن الشق النظري؛
- الاهتمام من قبل محافظي الحسابات بالقوانين و المراسيم التنفيذية الجديدة؛
- عدم إعطاء أهمية كبيرة للجانب النظري واعتباره لا يعبر عن حقيقة ما هو موجود ميدانيا.

ثانيا : المقابلة

تعتبر المقابلة الغير الموجهة أداة هامة لجمع المعلومات، حيثُ تمّ إجراء مقابلة مع عينة من محافظي الحسابات تزامنت مع وقت تسليمنا لهم الاستبيان، من خلالها ارتأينا جمع واستقراء واستخلاص آرائهم، وقد تم الاعتماد عليها في هذه الدراسة كوسيلة دعم لنتائج الاستبيان وإزالة اللبس والغموض على بعض الجوانب التي يصعب التطرق إليها من خلال الاستبيان.

ثالثا : الاستبيان

و هو عبارة عن مجموعة من الأسئلة المصاغة من قبل الباحث، يقوم المستوجب بتسجيل إجابته عليها .ويعتبر الاستبيان من أهم الأدوات والوسائل البحثية التي تمّ استخدامها والتركيز عليها لتحليل العينة المستهدفة والتوصل إلى أفضل النتائج و سوف نتطرق إلى نتائجه في المبحث الموالي. (**أنظر الملحق رقم 01**)

وقد تمّ صياغة مجموعة من الأسئلة حول دور محافظ الحسابات في اكتشاف أخطار الغش، وذلك بالاعتماد على الجانب النظري وفرضيات الدراسة، وقد تمّ تقسيمها إلى جزئين كالآتي:

الجزء الأول : و هو عبارة عن المعلومات العامة لأفراد العينة (محافظي الحسابات) ، حيث قسمناه إلى محورين :

- **المحور الأول** : شمل المعلومات التنظيمية المتعلقة بالمجيب والذي يتكون من ستُ (06) فقرات كما يلي: الجنس، العمر، المستوى الأكاديمي، الوظيفة المهنية، عدد سنوات الخبرة في المحاسبة و التدقيق، حالات الغش المكتشفة خلال فترة خبرته المهنية.
- **المحور الثاني** : شمل المعلومات التي تخص مكتب محافظ الحسابات، وتكون من أربعة(04) فقرات كانت حول : تاريخ تأسيس المكتب، نوع المكتب، عدد العاملين في المكتب، الخبرة في محافظة الحسابات.

الجزء الثاني : و هو يتعلق بمجالات الدراسة و أهدافها، وهو يتكون من ثلاثين (30) فقرة وتمّ تقسيمه إلى ثلاثة (03) محاور كما يلي :

- **المحور الأول** : يتضمن ثمانية عشر (18) فقرة (سؤال)، متعلقة بإثبات الفرضية الأولى :التدقيق الخارجي القانوني ذو الجودة (كفاءة واستقلالية) يساعد في التقليص من أخطار الغش.
- **المحور الثاني** : يشتمل على ستُ(06) فقرات، تهدف لمعرفة مدى علاقة الرقابة الداخلية وعمليات اكتشاف الغش.
- **المحور الثالث** :يتضمن ستُ (06) فقرات، تهدف للحصول على معلومات حول العوائق التشريعية والتنظيمية التي تجعل من مهمة محافظ الحسابات محدودة في إطار اكتشاف الغش.

المطلب الثاني : مجتمع و عينة الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من جميع محافظي الحسابات المسجلين في جدول المصف الوطني، لكن لا يمكن الاعتماد عليه والقيام بمسح شامل لمحافظي الحسابات في الجزائر نظراً لصعوبة الوصول إلى كل وحدات المجتمع، وعدم تحديد بيانات محافظي الحسابات في جدول المصف الوطني و وجود أخطاء كثيرة فيه، مثل وجود محافظي حسابات في الواقع لكن غير مسجلين في المصف، بالإضافة إلى ضيق الوقت وبذلك يمكن اعتباره مجتمع غير متناهي لهذا تمّ اللجوء لاستخدام العينة وإسقاط نتائجها على المجتمع ككل.

حيث تم اختيار عينة من 20 محافظ حسابات. وزعت استمارات الاستبيان عليهم، في حين تم استرجاع 17 استمارة أي ما يعادلل نسبة% 85 ، بعد تفحص استمارات الاستبيان تمّ إلغاء 2 استمارتين بسبب نقص في الإجابات والاعتماد على 15 استمارة.

تعتبر عينة الدراسة (15 استمارة استبيان)عينة كافية لانجاز هذه الدراسة، حيث أن حجم العينة الأكثر أو يساوي 15 يعد ملائما معظم أنواع الدراسات.

الجدول رقم 01 : جدول يمثل عدد الاستمارات المستعملة و المعتمدة

البيان	التكرار	النسبة
عدد الاستمارات الموزعة و المعلن عليها	30	100%
عدد الاستمارات المفقودة و المهملة	3	15%
عدد الاستمارات الملغاة	2	10%
عدد الاستمارات الصالحة للاستعمال	15	75%

المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على استمارات الاستبيان

بالنظر مع الجدول أعلاه يتبين أن نسبة الاستمارات الصالحة للاستعمال % 75 و هي نسبة معقولة ومقبولة على العموم ويمكن الاعتماد عليها.

المطلب الثالث : اختبار ثبات الاستبيان

حتى يكون الاستبيان في شكله العلمي من حيث البساطة والمضمون وقياس مدى ثباته، سيتم التطرق في هذا المطلب إلى اختبار مدى صدقه الظاهري ثم الاتساق الداخلي لو ومن ثمَّ للتأكد من القدرة على توزيعه.

أولا : الاتساق الظاهري

يقصد بالاتساق الظاهري للاستبيان التأكد من وضوح المعلومات وسلامتها ودقتها لتحقيق الأهداف المرجوة، من أجل ذلك تمّ المرور بعدّة مراحل كما يلي:

- إعداد استبيان أوليّ من أجل استخدامه في جمع المعلومات؛
- عرض الاستبيان على المشرف و المشرف المساعد لتصحيحه، وتعديله حسب ما يريانه؛
- عرض الاستبيان على مجموعة من :المحكمين المهنيين و والأكاديميين في مجال التدقيق، والذين بدورهم لم يبخلوا علينا وقدموا لنا النصح والإرشاد.
- تعديل وضبط الاستبيان في ضوء الاقتراحات المقدمة وما تمّ الإتفاق عليه من قبل المشرفين و المحكمين،

وبناءاً على ذلك تمّ الحصول على استبيان في صورته النهائية. (**أنظر الملحق رقم 02**) وبعد ذلك توزيعه على أفراد العينة

ثانيا : الاتساق الداخلي

ويقصد به مدى ثبات أسئلة الاستبيان و تناسقها، ويتم ذلك باستخدام مقياس **ألفا كرونباخ**،(**Alpha Cronbach's**) فكلما كانت **ألفا كرونباخ** مرتفعة وتزيد عن 0.6 كلما دل ذلك على ثبات الاستبيان وإمكانية الاعتماد عليه.

وبناءاً عليه تمّ حساب معامل **ألفا كرونباخ** لفقرات استمارة البحث وتم التوصل إلى القيمة التي بلغت 0.818 و هذا يعد كافيا لأغراض الدراسة، لأن قيمتها عالية (أكبر من 0.6) مما يدل على ثبات و مصداقية الاستبيان و تناسق عباراته، وبالتالي يمكن الاعتماد على نتائج البحث و الاطمئنان على مصداقيتها.

الجدول رقم 02 : نسبة ألفا كرونباخ

البيان	ألفا كرونباخ
الاستمارة ككل	0.818

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج **SPSS**

ثالثا : توزيع الاستبيان

بعد القيام بضبط الاستبيان والحصول على صورته النهائية، تمّ توزيعه على جميع مفردات العينة (محافظي الحسابات)، والتواصل معها عن طريق :

- الاتصال المباشر مع محافظي الحسابات وتسليمهم الاستمارات شخصيا؛
- إرسال الاستبيان عن طريق البريد الالكتروني، مع استعمال الهاتف كوسيلة للتأكد من وصوله والتأكيد على إرجاعه؛
- الاستعانة ببعض الزملاء في توزيع الاستبيان.

المطلب الرابع : الأساليب الإحصائية المستخدمة لمعالجة الاستبيان

بعد استرجاع الاستبيان وفرزه وترميز البيانات، تم تفريغ وتحليل الاستبانة واختبار فرضياتها بالاعتماد على برنامج الجداول الإحصائية **Excel 2007** . وبرنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية **SPSS**[1] .

تمّ استخدام مقياس **رينسيز ليكارت Rensis – likert** وفق تدرج خماسي، والذي يحتمل خمس إجابات (05) و هذا حتى يتسنى لنا تحديد آراء عينة الدراسة – محافظي الحسابات – لفقرات الاستبيان و تحقيق الأهداف المرجوة، و ذلك كما يبينه الجدول التالي:

[1] -SPSS : Statistical package for the social science

الجدول رقم 03 : مقياس ليكارت لاستبيان الدراسة

البيان	غير موافق بشدة	غير موافق	حيادي	موافق	موافق بشدة
الوزن	1	2	3	4	5
المدى	1–5	2–5	3–5	4–5	5–5
الاتجاه	من 1 إلى 1.8	من 1.81 إلى 2.6	من 2.61 إلى 3.4	من 3.41 إلى 4.2	من 4.21 إلى 5

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على دراسات سابقة

باستعمال أوزان الحسابات يمكن حساب و تحديد الوسط الحسابي المفترض والذي سيعتمد عليه، وكذلك حساب الاتجاه، وفقاً للعلاقة التالية:

الوسط الحسابي = مجموع الأوزان / عددها

الوسط الحسابي = (1+2+3+4+5) / 5 ⟵ الوسط الحسابي = 03

المدى = أعلى قيمة – أقل قيمة للفئة

المدى = 5 – 1 ⟵ المدى = 04

طول الفئة = المدى / عدد الفئات

طول الفئة = 5/4 ⟵ طول الفئة = 0.8

الاتجاه = طول الفئة + الحدّ الأدنى لكل فئة

الاتجاه = 0.8 + 1 ⟵ الاتجاه = 1

يلاحظ من الجدول أن:

- درجة القبول المتوسط هي الدرجة الثالثة (03)؛
- الدرجتين (1، 2) يعبران عن درجة الرفض وعدم الموافقة؛
- الدرجتين (4، 5) فيعبران عن درجة الموافقة.

بما أن في هذه الدراسة تمّ استخدام مقياس **رينسيز ليكارت Rensis – likert** والذي يعتبر كمقياس ترتيبي، حيث استخدمت الأدوات الإحصائية التالية:

- استخدام التكرارات والنسب المئوية، والتي تفيد في معرفة تكرار فئات متغير ما ونسبة التأثير، وبالتالي تساعده على وصف العينة؛
- حساب الوسط الحسابي لفقرات الاستبيان ولكل محور؛
- استخدام التكرارات و النسب المئوية، مدى تباين وتشتت أفراد العينة عن كل فقرة من فقرات الاستبيان وعن وسطها الحسابي؛
- استخدام اختبار **t** للعينة الواحدة **one simple T- test** لاختبار فرضيات الدراسة وبالتالي رفضها أو قبولها.

المبحث الثاني : عرض وتحليل نتائج الدراسة

من خلال هذا المبحث سيتم دراسة وتحليل نتائج الاستبيان وذلك وفق ثلاثة مطالب، إذْ أنه في المطلب الأول سيتم دراسة نتائج المعلومات العامة لأفراد عينة الدراسة، في حين المطلب الثاني سيتم التطرق إلى النتائج المتعلقة بمجالات الدراسة و أهدافها بينما في المطلب الثالث سيتم اختبار فرضيات الدراسة.

المطلب الأول : دراسة وتحليل نتائج المعلومات العامة لأفراد عينة الدراسة

من خلال هذا المطلب سيتم التطرق إلى دراسة وتحليل نتائج المعلومات التنظيمية لأفراد العينة، بالإضافة إلى تحليل المعلومات التي تخص مكتب محافظ الحسابات.

أولا : دراسة وتحليل نتائج المعلومات التنظيمية

1. الجنس

تم جمع استمارات الاستبيان وتصنيفها على أساس جنس المستجوب ذكر أم أنثى، فتم الحصول على النتائج التالية :

الجدول رقم 04 : توزيع أفراد العينة حسب متغير الجنس

البيان	التكرار	النسبة
ذكر	30	% 100
أنثى	-	-
المجموع	30	% 100

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج **SPSS**

يبين الجدول أعلاه أن نسبة الذكور تعادل 100 % من أفراد العينة، و هذا دال على أن عينة الدراسة بأكملها هم من جنس الذكور بمعنى سيطرة كلية للعنصر الرجالي على مهنة محافظة الحسابات، وهذا راجع إلى عدم ميول و إقبال العنصر النسوي على هذه المهنة، ويمكن أن يفسّر ذلك إلى طبيعة مهنة محافظ الحسابات لما لها من إلتزامات كثيرة طول السنة وتنقلات عديدة بين مختلف المؤسسات سواء داخل الولاية أو خارجها، بالإضافة إلى ميول المرأة إلى وظائف أخرى غير محافظة الحسابات .

ولتوضيح نتائج الجدول السابق أكثر نستعين بالشكل رقم 01 (**أنظر الملحق رقم 02**).

2. العمر

من خلال الإجابة على استمارة الاستبيان تم التوصل إلى ما يلي:

الجدول رقم 05 : توزيع أفراد العينة حسب متغير العمر

البيان	التكرار	النسبة
أقل من 35 سنة	4	13%
ما بين 35 –45 سنة	6	20%
أكثر من 45 سنة	20	67%
المجموع	30	100%

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج **SPSS**

يتبين من الجدول أعلاه أن ما نسبته 13 %من عينة الدراسة أعمارهم أقل من 35 سنة، و 20 % أعمارهم تتراوح ما بين 35 و 45 سنة، في حين 67 % أعمارهم أكثر من 45 سنة.

يشير الجدول أن أربعة أشخاص فقط فقط كانت أعمارهم لا تتعدى 35 سنة، ويمكن تفسير ذلك أن مهنة محافظة الحسابات محتكرة من قبل أشخاص أكبر في السن وعدم إقبال الشباب لهذه المهنة وعدم الرغبة فيها و ميولهم لوظائف أخرى هذا من جهة، ومن جهة أخرى عدم توفر الإمكانيات اللازمة للشباب لممارسة هذه المهنة.

و لتوضيح أكثر نستعين بالشكل رقم 02 (**أنظر الملحق رقم 02**).

3. المستوى الأكاديمي

قصد معرفة المستوى التعليمي لأفراد العينة تمّ تصنيفهم حسب المستوى الأكاديمي و ذلك حسب ما يوضحه الجدول الموالي :

الجدول رقم 06 : توزيع أفراد العينة حسب المستوى الأكاديمي

البيان	التكرار	النسبة
دكتوراه	2	7%
ماجستير	4	13%
ماستر	2	7%
ليسانس	18	60%
شهادة أخرى	4	13%
المجموع	30	100%

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج **SPSS**

يتضح من الجدول رقم 06 أن معظم عينة الدراسة من حملة شهادة الليسانس بما يعادلل 60 **%** تليها نسبة 13 **%**من حملة شهادة أخرى، و 13 % درجة الماجستير وبنسبة 7 **%** لكل من حلة شهادة الماستر و حملة الشهادة العليا الدكتوراه.

من خلال تحليل النتائج السابقة نستطيع القول أن ممارسة مهنة محافظ الحسابات تتطلب التأهيل العلمي الكافي، حيث يلاحظ من النتائج أن الأغلبية الساحقة من محافظي الحسابات حائزة على شهادة الليسانس، وهذا دليل على أن هذه المهنة لا تتطلب شهادة أعلى من هذه الأخيرة .في حين أن الشهادات العليا الأخرى تمثل نسبة ضعيفة من أفراد العينة ويمكن تفسير ذلك أن الحاصلين على الشهادات العليا(الماستر و الماجستير والدكتوراه) لهم طموحات أخرى غير ممارسة مهنة محافظ حسابات .

و للتوضيح أكثر عن توزيع أفراد العينة يمكن إدراج الشكل البياني رقم 03 (**أنظر الملحق رقم 02**).

4. الوظيفة المهنية

يوضح الجدول الموالي توزيع أفراد العينة حسب الوظيفة المهنية التي يشغلها المستجوب، فتمّ الحصول على النتائج التالية:

الجدول رقم 07 : توزيع أفراد العينة حسب الوظيفة المهنية

البيان	التكرار	النسبة
خبير محاسبي	3	10%
محافظ حسابات	27	90%
المجموع	30	100%

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج **SPSS**

من الجدول أعلاه يتبين أن 27 فرد من العينة أي ما يعادلل % 90 ينتمون مهنة محافظ الحسابات، في حين يبلغ عدد الخبراء المحاسبين ثلاثة (03) خبراء فقط ما يعادلل نسبة% 10 ، وهذا دلالة على أن مهنة محافظ الحسابات منتشرة أكثر من مهنة خبير المحاسبي والذي بدوره يتطلب تكوين آخر من محافظ الحسابات للوصول إلى هذه الدرجة .لكن هذا يفيد ويعزز الثقة في إجابات أفراد العينة لأن الدراسة تستهدف محافظي الحسابات وبالتالي إمكانية الاعتماد على نتائجها.

و يمكن توضيح نتائج الجدول بالرسم البياني رقم 04 (**أنظر الملحق رقم 02**).

5. عدد سنوات الخبرة في التدقيق و المحاسبة

قصد معرفة خبرة محافظي الحسابات في التدقيق والمحاسبة، تمّ تبويب أفراد العينة حسب خبرتهم إلى أربع فئات وقد تم الوصول إلى النتائج الموضحة في الجدول الموالي:

الجدول رقم 08 : توزيع أفراد العينة حسب عدد سنوات الخبرة في التدقيق و المحاسبة

البيان	التكرار	النسبة
أقل من 5 سنوات	2	7%
ما بين 5–10 سنوات	6	20%
ما بين 11–15 سنة	2	7%
أكثر من 15 سنة	20	67%
المجموع	30	100%

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج **SPSS**

يلاحظ من الجدول رقم 08 أن 7 % من أفراد العينة خبرتهم أقل من 05 سنوات في التدقيق والمحاسبة أي ما يعادلل شخصين، و بنسبة 20 % لديهم خبرة تتراوح من 5–10 سنوات، أما الذين لديهم الخبرة ما بين 11 إلى 15 سنة فتتراوح نسبتهم 7 %، كما يلاحظ أن أغلبية أفراد العينة بنسبة 77 % تتجاوز خبرتهم 15 سنة.

ويمكن ربط توزيع أفراد العينة حسب سنوات الخبرة في التدقيق والمحاسبة مع عُمر المستجوب وهذا حسب البيانات المجمعة في الاستمارات، حيث تشمل الفئة الأكثر من 15 سنة خبرة فئة المستجوبين الأكثر من 45 سنة . و هذا يعتبر مؤشر ايجابي وجيّد يشير إلى أن غالبية أفراد العينة من ذوي الخبرات العالية و مؤهلين بشكل كافي لفهم فقرات الاستبانة والإجابة عليها بآراء تعزز من موثوقية الاعتماد عليها عند التحليل .

ولتوضيح نتائج الجدول نستعين بالشكل 05 (**أنظر الملحق رقم 02**).

6. حالات الغش الملاحظة و المكتشفة خلال فترة خبرته المهنية

قصد معرفة حالات الغش الملاحظة والمكتشفة، تمّ طرح هذا التساؤل على أفراد العينة، وكانت النتائج كما موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم 09 : توزيع أفراد العينة حسب حالات الغش المكتشفة

البيان	التكرار	النسبة
توجد حالات الغش	20	67%
لا توجد حالات الغش	10	33%
المجموع	30	100%

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج **SPSS**

من الجدول أعلاه، يتضح أن نسبة 67 % أي ما يعادل 20 فرد من العينة كانت لو القدرة على اكتشاف حالات الغش، في حين أن 33 % فقط أي ما يعادل 10 من أفراد العينة لم يكتشفوا أي حالة غش.

ويمكن تفسير الملاحظات أعلاه بما يلي:

- القدرة على اكتشاف الغش نسبتها جد مرتفعة و هذا دليل على :
  - ✓ التأهيل العلمي والعملي من قبل محافظي الحسابات؛
  - ✓ توفر الخبرة و الكفاءة المهنية؛
  - ✓ توفر العناية المهنية العالية.
- أما فيما يخص فئة محافظي الحسابات الذين لم يكتشفوا حالات الغش لا يمكن تفسير ذلك بعدم الخبرة أو نقص في الكفاءة من قبلهم، ولكن يمكن تفسير ذلك بعد إدلائهم بحالات الغش المكتشفة وربط ذلك بالسرية المهنية.

ولتوضيح نتائج الجدول نستعين بالشكل 06 (**أنظر الملحق رقم 02**).

و من أجل معرفة الحالات الأكثر اكتشافا، تم التوصل إلى النتائج الموضحة في الجدول التالي :

الجدول رقم 10 : توزيع أفراد العينة حسب نوع الغش المكتشف

البيان	الفوترة	عدم تسجيل النتائج وتضخيم التكاليف عمدا	إختلاس الأصول	التزوير في الميزانيات الجبائية	تسجيل القيود وهمية في اليومية
	التكرار	التكرار	التكرار	التكرار	التكرار
	النسبة %	النسبة %	النسبة %	النسبة %	النسبة %
توجد حالات	10	14	5	10	15
	33%	47%	17%	33%	50%
لا توجد حالات	20	16	25	20	15
	67%	53%	83%	67%	50%

المصدر : من إعداد الطالب

يتضح من الجدول أعلاه أن حالات الغش المكتشفة من قبل محافظي الحسابات متفاوتة، حيث نسبة 33 % أي ما يعادل 10 محافظي حسابات اكتشفوا حالات الغش المتعلقة **بالفوترة** في حين 67 % أي ما يعادل 20 محافظ حسابات لم يكتشفوا هذه الحالة. و بنسبة 47 % اكتشفوا حالات الغش المتعلقة **بعدم تسجيل النتائج وتضخيم التكاليف**، بينما **اختلاس الأصول** لم يُكتشف إلا بنسبة 17 % من إجمالي العينة، **والتزوير في الميزانيات الجبائية** إلاّ بنسبة 33% ، بالإضافة إلى اكتشاف بنسبة 50 % حالات **تسجيل قيود وهمية في اليومية**.

مما سبق يمكن القول أن من أكثر حالات الغش التي يقوم بها الأفراد خاصة السؤولين مثل المدير و المدقق الداخلي هي **تسجيل قيود وهمية في اليومية** و عدم تسجيل النتائج وتضخيم التكاليف عمدا تليها مباشرة **الفوترة** و **والتزوير في الميزانيات الجبائية**، والسبب في ارتكابهم مثل هذه التصرفات الغير قانونية برقيق أرباح خيالية في وقت قصير أو إخفاء الصورة الحقيقة للمؤسسة،(وهذا ما أكدته المقابلة)

بينما يتضح أن اختلاس الأصول هي أقل الحالات المكتشفة ويمكن أن يفسّر ذلك بعدم قيام الأفراد بهذا التصرف خوفا منهم أنه يكتشف بسرعة، إلاّ أن هذا الاحتمال يعتبر ضعيف ويمكن استبداله بعد إدلاء محافظي الحسابات باكتشاف مثل هذا النوع من الغش لأنه من أخطر الأنواع وربطها بالسرية المهنية، أو انّه يصعب على محافظ الحسابات تأكيده بأنّه غش لأنّه يعتبر من الطرق الغير مباشرة والتي يصعب على محافظ الحسابات اكتشافها.

و لتوضيح نتائج الجدول نستعين بالشكل 07 (**أنظر الملحق رقم 02**).

ثانيا : دراسة وتحليل المعلومات التي تخص مكتب محافظ الحسابات

1. تاريخ تأسيس المكتب

الجدول رقم 11 : توزيع أفراد العينة حسب تاريخ تأسيس المكتب

البيان	التكرار	النسبة
قبل سنة 1991	6	20%
من سنة 1991-2000	12	40%
من سنة 2001-2010	7	23%
من سنة 2011-2016	5	17%
المجموع	30	100%

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج **SPSS**

يلاحظ من الجدول رقم 11 تم تأسيس 06 مكاتب تدقيق و محافظة حسابات قبل سنة1991 ، وفي الفترة ما بين 1991-2000 تمّ فتح وتأسيس 12 مكتب أخر أي مايعادل نسبة 40 % وهذا دليل على تزايد الميول إلى مهنة محافظة الحسابات ويمكن تفسير هذا وربطها بزيادة تنظيم هذه المهنة في هذه الفترة أي بعد قانون 91-08، في حين في الفترة ما بين 2001-2010 تم تأسيس 07 مكاتب بنسبة 23 % أما بين 2010- 2015 تم تأسيس إلا 05 مكاتب تدقيق أي بنسبة 17 %، يلاحظ تراجع في تأسيس مكاتب التدقيق ويمكن تفسير هذا التراجع الطفيف في عدم الرغبة في هذه المهنة و الميول أكثر للتوظيف في الشركات أو مناصب شغل أخرى، أو تفسير ذلك بعد توفر الإمكانيات اللازمة.

يمكن ربط تأسيس مكتب التدقيق بالخبرة، حيث محافظي الحسابات التي تمّ تأسيس مكاتبهم قبل سنة 1991 و الفترة ما بين 1991-2000 هم أكثر خبرة (التي تفوق خبرتهم 15 سنة) وبالتالي الأكثر اكتشافاً لحالات الغش.

2. نوع المكتب

الجدول رقم 12 : توزيع أفراد العينة حسب نوع المكتب

البيان	التكرار	النسبة
فردي	24	80%
جماعي	6	20%
شبكة	-	-
المجموع	30	100%

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج SPSS

يشير الجدول رقم 12 أن أغلبية مكاتب محافظي الحسابات هي مكاتب فردية بنسبة 80 % أي ما يعادل 24 مكتب، في حين 20 % أي ما يعادل 06 مكاتب فقط جماعية أو ما يعرف بالشركة، بينما لا يوجد أي مكتب من مكاتب محافظي الحسابات يتعامل بالشبكة في الجزائر(**Par réseaux**) . هذا راجع إلى أن الأغلبية الساحقة من محافظي الحسابات تفضل العمل بشكل انفرادي وعدم تكوين شركة مع فرد آخر، واستبعاد أمر العمل عن طريق الشبكة يمكن أن يفسّر ذلك حُب المنافسة وصنع اسم خاص بهم .ولتوضيح أكثر نتائج الجدول نستعين بالشكل 08 (**أنظر الملحق رقم 02**).

3. عدد العاملين في المكتب

الجدول رقم 13 : توزيع أفراد العينة حسب عدد العاملين في المكتب

البيان	التكرار	النسبة
أقل من 03 أشخاص	15	50%
من 03-06 أشخاص	12	40%
من 06-09 أشخاص	3	10%
أكثر من 09 أشخاص	0	0%
المجموع	30	100%

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج SPSS

يلاحظ من الجدول أعلاه أن غالبية مكاتب محافظي الحسابات لا تعتمد على الكثير من العمال، حيثُ قُدر عدد العاملين بمكاتب التدقيق بنسبة 50 % أي ما يعادل 15 مكتب أقل من 03 أشخاص، في حين يتراوح عدد العمال فيها ما بين 03 إلى 06 عمال في حين 03 مكاتب فقط يتراوح عدد العمال فيهم ما بين 06 إلى 09 عمال.

ويمكن ربط عدد العمال بنوع المكتب حيث المكاتب الفردية ليست في حاجة إلى عمال كُثُر فهي تحتاج إلى 03 عمال فقط ويمكن أن تصل إلى ستة عمال كحدّ أقصى، في حين النسبة التي تعادل 10 % فيمكن ربطها بأن هذه المكاتب عبارة عن شركة بالتالي تحتاج إلى عدد أكبر من العمال ويمكن حصره ما بين 06 إلى 09 عمال كحدّ أقصى. ولتوضيح أكثر نتائج الجدول نستعين بالشكل 09 (**أنظر الملحق رقم 02**).

4. الخبرة في محافظة الحسابات

الجدول رقم 14 : توزيع أفراد العينة حسب الخبرة في محافظة الحسابات

البيان	التكرار	النسبة
أقل من 5 سنوات	7	23%
ما بين 5–10 سنوات	5	17%
ما بين 11–15 سنة	4	13%
أكثر من 15 سنة	14	47%
المجموع	30	100%

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج **SPSS**

يتضح من الجدول أعلاه أن غالبية محافظي الحسابات لديهم خبرة كبيرة من حيث عدد سنوات ممارستهم هذه المهنة، حيث يمثل 47 % من أفراد العينة أي ما يعادل 14 محافظ حسابات تزيد خبرتهم عن 15 سنة، في حين أن نسبة أفراد العينة الذين يتمتعون بخبرة ما بين 11–15 سنة تمثل 13 % و يمكن ربط هاتين الفئتين بأفراد العينة التي تمتلك خبرة أكثر من 15 سنة وجزء من أفراد العينة التي تتراوح خبرتهم ما بين 05–10 سنوات في مهنة التدقيق والمحاسبة، ويتضح أيضا أنه لا تتعدى نسبة 23% محافظي الحسابات التي خبرتهم أقل من 05 سنوات.

و هذا يعتبر مؤشر ودليل فعال على خبرة محافظي الحسابات وتمتعهم بالكفاءة العالية، وبالتالي القدرة العلمية والعملية على استيعاب فقرات الاستبيان والإجابة عليها بصورة مناسبة ووفية توصل إلى نتائج مرضية للدراسة.

ولتوضيح أكثر نتائج الجدول نستعين بالشكل 10 (**أنظر الملحق رقم 02**).

المطلب الثاني : دراسة النتائج المتعلقة بمجالات الدراسة و أهدافها

من خلال هذا المطلب سيتم التطرق إلى دراسة وتحليل نتائج المحور الأول و المتمثل في التدقيق ذو جودة يساعد في التقليص من الغش، والمحور الثاني المتمثل في دور الرقابة الداخلية في اكتشاف الغش، وأخيرا المحور الثالث دراسة المعوقات التنظيمية والتشريعية التي تجعل مهمة محافظ الحسابات محدودة في إطار اكتشاف الغش.

أولا : تحليل آراء عينة الدراسة حول التدقيق ذو جودة يساعد على التقليص من الغش محل الدراسة

لتحليل آراء عينة الدراسة – محافظي الحسابات – نستعرض النتائج في الجدول التالي :

الجدول رقم 15 : نتائج آراء عينة الدراسة حول التدقيق ذو جودة(كفاءة واستقلالية)يساعد على التقليص من الغش

	العبارات	غير موافق بشدة	غير موافق	حيادي	موافق	موافق بشدة	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	الدرجة الوصفية
		التكرار	التكرار	التكرار	التكرار	التكرار			
		النسبة %	النسبة %	النسبة %	النسبة %	النسبة %			
1	القرائن وأدلة الإثبات (وثائق) و تقييمها بموضوعية تساعد محافظ الحسابات على تقليص الغش	–	–	1	15	14	4,43	0,57	موافق بشدة
		–	–	3,3	50	46,7			
2	ضرورة تمتع محافظ الحسابات بالنزاهة و الموضوعية لإضفاء الثقة على القوائم المالية	–	–	1	8	21	4,67	0,55	موافق بشدة
		–	–	3,3	26,7	70			
3	ضرورة قيام مكتب التدقيق بوضع الإجراءات اللازمة لتقييم العملاء المحتملين	–	5	5	16	4	3,63	0,93	موافق
		–	16,7	16,7	53,3	13,3			
4	قدرة محافظ الحسابات على اكتشاف الغش دون التبليغ عنه يفيد في الوقاية من أخطارالغش	5	21	4	–	–	1,97	0,56	غير موافق
		16,7	70	13,3	–	–			
5	خبرة محافظ الحسابات تزيد من قدرته على اكتشاف الغش	–	–	–	13	17	4,57	0,5	موافق بشدة
		–	–	–	43,3	56,7			
6	تمتع محافظ الحسابات بالكفاءة يعزز القدرة على اكتشاف الغش و التقليص من أخطاره	–	–	–	16	14	4,47	0,51	موافق بشدة
		–	–	–	53,3	46,7			

7	تمتع مدقق الحسابات بمبدأ الحذر المهني تساعده على فهم و تحديد الخطر و كيفية التعامل معه	–	1	–	12	17	4,5	0,68	موافق بشدة
		–	3,3	–	40	56,7			
8	عدم موافقة محافظ الحسابات على أي عملية حتى يفهم طبيعتها و يقتنع بصحتها	–	2	–	18	10	4,2	0,76	موافق
		–	6,7	–	60	33,3			
9	سمعة مكتب التدقيق تلعب دورا هاما في نوعية (جودة) التدقيق و بالتالي أكثر اكتشاف الغش	–	4	4	16	6	3,8	0,92	موافق
		–	13,3	13,3	53,3	20			
10	ضرورة استعانة محافظ الحسابات ببعض الخبرات الاستشارية محيادة القدرة على اكتشاف الغش	1	1	6	15	7	3,86	0,94	موافق
		3,3	3,3	20	50	23,3			
11	اتباع مدقق الحسابات مجموعة من المعايير الصادرة من المنظمات تمكنه من الإلمام بكل المعلومات بغية إبداء الرأي الفني و نجاح مهمة اكتشاف الغش	–	–	1	21	8	4,23	0,5	موافق بشدة
		–	–	3,3	70	26,7			
12	اعتماد مدقق الحسابات على المبادئ المحاسبية المتعارف عليها و استخدامها كمعيار لقياس مدى صدق القوائم المالية و مكافحة الغش	–	–	–	17	13	4,43	0,5	موافق بشدة
		–	–	–	56,7	43,3			
13	توسيع نطاق عينة الاختبارات في حالة اكتشاف مدقق الحسابات أي تلاعب أثناء قيامه بمهمته	–	–	2	14	14	4,4	0,62	موافق بشدة
		–	–	6,7	46,7	46,7			
14	القيام باجراءات معدلة أو إضافية تساعد المدقق عادة في تأكيد أو استبعاد الشك بوجود غش	–	2	2	23	3	3,9	0,66	موافق
		–	6,7	6,7	76,7	10			
15	الإلمام الكافي و التام بالأنظمة و القوانين السارية المفعول في البلد و الأصول المحكمة لممارسة المهنة يدعم عملية اكتشاف الغش	–	2	–	15	13	4,3	0,97	موافق بشدة
		–	6,7	–	50	43,3			
16	التخطيط لعملية التدقيق يعتبر العمود الفقري لعملية اكتشاف الغش	–	–	1	15	14	4,43	0,57	موافق بشدة
		–	–	3,3	50	46,7			
17	يتحمل محافظي الحسابات المؤولية التأديبية عن كل مخالفة أو تقصير في القواعد المهنية	–	–	4	18	8	4,13	0,63	موافق
		–	–	13,3	60	26,7			

18	الإتصال بالمراجع السابق و الوقوف على المخالفات السابقة يقلل من أعمال الغش	1	-	-	23	6	4,1	0,71	موافق
		3,3	-	-	76,7	20			
الإتجاه العام							4,11	0,32	موافق

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج **SPSS**

بالنظر إلى نتائج الجدول رقم 15 يلاحظ أن غالبية إجابات محافظي الحسابات اتجهت إلى درجة الموافقة وذلك راجع إلى أن المتوسط العام للمحور الأول هو 4.11 ، وهو متوسط يقع في الدرجة الرابعة من **مقياس ليكارت الخماسي** الذي يحدد بمجال من [3.41-4.20] . و بانحرافه المعياري يقدر ب 0.33 و هو جد مقبول يدل عن ضعف في تشتت وتباين آراء محافظي الحسابات، ويمكن تفسير ذلك بأن محافظي الحسابات يوافقون على أن التدقيق ذو جودة(كفاءة واستقلالية)تساعد على التقليص و الوقاية من الغش.

كما يتضح من الجدول أن المتوسطات الحسابية محصورة بمجال [1.97- 4,67]، حيث نجد في المرتبة الأولى الفقرة رقم 02 بمتوسط حسابي 4.67 و إنحراف معياري 0.55، أي أن أراء أفراد العينة يوافقون و بشدة أن تمتع محافظي الحسابات بالنزاهة و الموضوعية يُضفي الثقة على القوائم المالية. تليها مباشرة الفقرة رقم 05 بمتوسط حسابي 4.57 و إنحراف معياري0.5 ، هذا راجع للموافقة وبشدة بأن الخبرة تلعب دوراً كبيرا في اكتشاف حالات الغش الموجودة.

و جاءت الفقرة السابعة بمتوسط حسابي قدره 4.5 و إنحراف معياري 0.68 في المرتبة الثالثة، والتي تنص على أن مبدأ الحذر المهني يساعد محافظي الحسابات في اكتشاف الغش ويمكن ربط ذلك أن محافظ الحسابات أكثر إدراكاً لأهمية الحذر المهني والذي يعتبر من المتطلبات الهامة عند أداء مهمته.

ثم تحتل الفقرة السادسة المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي بلغ 4.47 و إنحراف معياري0.51 ، وبالتالي تتجه آراء أفراد العينة إلى الموافقة وبشدة على أن كفاءة محافظ الحسابات تعزز وتزيد من مقدرته على اكتشاف الغش، وهذا راجع إلى أن الكفاءة عنصر مهم للقيام بأداء مهمته وتساعده على إضفاء الثقة على القوائم المالية.

ونالت الفقرات (1،16،12) المرتبة الخامسة، حيث بلغ المتوسط الحسابي لها 4.43، وهذا ذو دلالة بأن الفقرات مكملة ومدعمة لبعضها البعض، حيث أن أفراد العينة يوافقون وبشدة على القيام بالتخطيط اللازم لكل عملية يقوم بها محافظ الحسابات مع اعتماده على المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وكذا حصوله على المعلومات اللازمة والكافية لتقييمها بموضوعية تساعده على أداء مهمته بشكل صحيح وبالتالي بقاحها على إضفاء الثقة في القوائم المالية ومكافحة الغش.

كما نالت الفقرة(13) المرتبة الثامنة بمتوسط حسابي 4.4 و إنحراف معياري0.62 ، أي هناك تأييد عال أنه في حالة اكتشاف محافظ الحسابات أي تلاعب أثناء أداء مهمته من الأحسن والضروري توسيع نطاق عينة الاختبارات، هذا يساعده على إبداء رأيه بكل شفافية وموضوعية.

تحتل الفقرة (15) المرتبة التاسعة بمتوسط حسابي 4.3 و إنحراف معياري0.97 ، إذ أنه من الضروري إلمام محافظ الحسابات بالقوانين والأنظمة السارية المفعول في البلد من أجل مساعدتهم وتعزيز قدرتهم على اكتشاف حالات الغش الموجودة، و هذا ما تأكده الفقرة رقم (11) بمتوسط حسابي بلغ 4.23 أن إتباع محافظ الحسابات للمعايير الصادرة من المنظمات تمكنه من الإلمام بكل المعلومات لإبداء رأيه و نجاح عملية اكتشاف الغش.

ونالت الفقرة الثامنة (08) المرتبة الحادية عشر بمتوسط حسابي 4.2 و إنحراف معياري0.76 ، والتي تأكد على محافظي الحسابات على عدم الموافقة على أي عملية حتى يفهم طبيعتها ويقتنع بصحتها، لتأتي في المرتبة الثانية عشر الفقرة رقم (17) بمتوسط حسابي 4.13 و إنحراف معياري0.63 ، أي أن أفراد العينة يوافقون على تحمل المسؤولية التأديبية عن كل مخالفة وتقصير في القواعد المهنية .تليها مباشرة الفقرة رقم (18) بمتوسط حسابي 4.10 و إنحراف معياري0.71 ، والتي تدل على موافقة محافظي الحسابات على الاتصال بالمراجع السابق و الوقوف على المخالفات السابقة من أجل مساعدتهم في التقليل من حالات الغش.

كما يوافق أفراد عينة الدراسة على الفقرة (14) بمتوسط 3.9 و إنحراف معياري0.66 ، والتي تنص على قيام محافظ الحسابات بإجراءات معدلة وإضافية تساعده في تأكيد أو استبعاد الشك بوجود غش .وهذا ما تأكده الفقرة(10) بمتوسط 3.87 والتي تنص على ضرورة استعانة محافظ الحسابات ببعض الخبرات الاستشارية محيادة القدرة على اكتشاف حالات الغش.

جاءت الفقرة (09) في المرتبة السادسة عشر بمتوسط حسابي 3.8 و إنحراف معياري بلغ0.92 ، حيث كانت هناك موافقة من قبل آراء العينة على أن سمعة مكتب محافظ الحسابات تلعب دورا هاما في جودة التدقيق وبالتالي الأكثر اكتشافاً لحالات الغش .وهذا راجعل أن سمعة المكتب من المقومات الأساسية بجودة التدقيق .تليها الفقرة (03) بمتوسط حسابي 3.63 و إنحراف معياري0.93 ، والتي تشير إلى موافقة محافظي الحسابات للقيام بالإجراءات اللازمة لتقييم العملاء المحتملين .ويلاحظ من الجدول أنه رغم موافقة محافظي الحسابات على العبارتين السابقتين إلاّ أنه كان هناك تشتت وتباين طفيف في آراء محافظي الحسابات وذلك من خلال الإنحراف المعياري الذي كان نوعا ما قريبا من01 .

رغم تفاوت المتوسطات الحسابية للفقرات السابقة إلاّ أن إجابات محافظي الحسابات كانت تتجه نحو الموافقة و الموافقة التامة.

إلاّ أن الفقرة الرابعة (04) نالت المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي بلغ 1.97 و انحراف معياري0.56 ، وهذا دليل على توافق آراء أفراد العينة على رفضهم و عدم تأييدهم للعبارة التي تنص على أنّ قدرة محافظي الحسابات على اكتشاف الغش دون التبليغ عه يفيد في الوقاية من أخطاره .وذلك لأنه اكتشاف حالات الغش دون الإفصاح والتبليغ عنها يحرض أكثر للقيام بهذا التصرف الغير القانوني.

من النتائج السابقة يُلاحظ أن جودة التدقيق تحظى باهتمام واضح من قبل محافظي الحسابات وهذا مايدل عليه المتوسط الحسابي العام للمحور والذي بلغ4.11 ، ويُفسر ذلك بموافقة وتأييد محافظي الحسابات على الالتزام بمعايير التدقيق المتعارف عليها وما تتضمنه من قواعد وأخلاقيات المهنة من نزاهة وموضوعية، وكفاءة واستقلالية وذلك من خلال الإبلاغ عن حالات الغش المكتشفة للجهات المعنية.

كذلك جمع أدلة التدقيق الكافية والقيا بالتخطيط للمهمة تساعده في أداء مهمته وإضفاء الثقة على القوائم المالية والتي تعكس الصورة الحقيقة والصادقة للمؤسسة.

كذلك يُفسر ذلك باهتمام محافظي الحسابات بالمقومات الأساسية التي يمكن من خلالها قياس جودة التدقيق، والتي يمكن حصرها في الخبرة و سمعة المكتب و الموافقة على تحملهم المسؤولية عن الضرر الذي يحدثه والناتج عن كل مخالفة وتقصير و إهمال من قبلهم.

وكنتيجة مما سبق موافقة محافظي الحسابات على أن جودة التدقيق (كفاءة واستقلالية)تساعد في التقليص والوقاية من الغش.

ثانيا : دراسة نتائج المتعلقة بدور الرقابة الداخلية في اكتشاف الغش

لتحليل فقرات المحور الثاني حول الدور الذي يلعبه نظام الرقابة الداخلية في اكتشاف الغش، ندرج الجدول التالي:

الجدول رقم 16 : نتائج آراء أفراد العينة المتعلقة بدور الرقابة الداخلية في اكتشاف الغش

	العبارات	غير موافق بشدة	غير موافق	حيادي	موافق	موافق بشدة	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	الدرجة الوصفية
		التكرار	التكرار	التكرار	التكرار	التكرار			
		النسبة %	النسبة %	النسبة %	النسبة %	النسبة %			
19	سلامة و فعالية نظام الرقابة الداخلية يساعد في التقليص و الحد من الغش	–	–	1	14	15	4,43	0,57	موافق بشدة
		–	–	3,3	46.7	50			
20	وجود رقابة بديلة وإشراف غير فعال من قبل المكلفين بالإدارة يؤدي إلى نشوء فرص التلاعب و الإحتيال في القوائم المالية	–	–	3	19	8	4,17	0,59	موافق
		–	–	10	63.3	26.7			
21	وجود هيكل تنظيمي معقد وغير مستقر يساعد في عملية الغش	–	6	7	13	14	3,5	0,97	موافق
		–	20	23.3	43.3	46.6			
22	التقييم العميق لنظام الرقابة الداخلية يساعد اكتشاف التلاعب الذي يحصل في القوائم المالية	–	1	1	20	5	4.17	0,56	موافق
		–	3.3	3.3	66.7	16.7			
23	قيام محافظ الحسابات بتقييم الرقابة الداخلية بما فيه من خطر عدم استمرارية النشاط يدعم تفادي الغش	–	1	3	21	5	4	0.64	موافق
		–	3.3	10	70	16.7			
24	القيام بالتدقيق، و إجراءات الرقابة الداخلية على فترات دورية و متقاربة يدعم من عملية اكتشاف الغش	–	2	2	15	11	4.17	0.83	موافق
		–	6.7	6.7	50	36.7			
	الإتجاه العام للمحور الثاني						4.07	0,44	موافق

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج **SPSS**

يظهر من الجدول رقم 16 أن آراء محافظي الحسابات تتجه نحو الرأي الموافق، وهذا راجع إلى أن متوسط الإجابة المنفردة أو المجتمعة تزيد عن المتوسط المفترض (03) والذي يعتبر كمقياس معتمد في هذه الدراسة.

يلاحظ أن المتوسطات الحسابية لهذا المحور محصورة ما بين [3.5-4,47] و بانحرافات معيارية ما بين [0.57-0.97] وهذا ذو دلالة على موافقة أفراد العينة حول أهمية الدور الذي يلعبه نظام الرقابة الداخلية في اكتشاف الغش.

حيث احتلت الفقرة (19) المرتبة الأولى بمتوسط حسابي بلغ 4.47 و انحراف معياري0.57 ، واتجهت آراء أفراد العينة حول هذه الفقرة نحو الموافقة وبشدة حول أن سلامة وفعالية نظام الرقابة الداخلية يُساعد في التقليص و الحد من الغش.

تليها مباشرة العبارات (20،22،24) بمتوسط حسابي 4.17 و انحراف معياري على التوالي (0.59،0.66،0.83) و هذا ذو دلالة على انسجام آراء محافظي الحسابات على ضرورة وجود رقابة بديلة و إشراف فعال من قبل المكلفين بالإدارة، وقيام محافظ الحسابات بتقييم عميق لنظا الرقابة الداخلية، كذلك القيام بالتدقيق وإجراءات الرقابة الداخلية على فترات دورية كل هذا يدعم تفادي نشوء فرص التلاعب والإحتيال و جميع التصرفات الغير القانونية .ويمكن ربط هذه العبارات على أنها إجراءات وأساليب كفيلة ومدعمة للوقاية والتقليص من الغش.

كما يظهر الجدول السابق، توافق آراء أفراد العينة بمتوسط بلغ 04 و انحراف معياري يقدر ب 0.64 على الموافقة قيام محافظ الحسابات بتقييم نظام الرقابة الداخلية بما فيه خطر عدم استمرارية النشاط، وهذا ما يدل على الاحترافية والخبرة التي يتمتع بها محافظ الحسابات وحرصه الدائم على الاستمرارية في أداء مهمته.

وأخيرا، تحتل الفقرة (21) المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي بلغ 3.5 و انحراف معياري قدره0.97 ، تتجو آراء أفراد عينة الدراسة إلى الموافقة بأن وجود هيكل تنظيمي معقد وغير مستقر يساعد في عملية الغش .هذا رغم أن الإنحراف المعياري مرتفع نسبيا(قريبا من 01) ومستوى الدلالة المحسوبة بلغت 0.09 وهي أكبر من مستوى الدلالة 0.05ويفسّر هذا بتباين وتشتت آراء محافظي الحسابات حول هذه العبارة.

من النتائج السابقة، نستنتج بأن محافظ الحسابات يعطي اهتماما كبيرا لنظام الرقابة الداخلية ويعتبرها كمرحلة أساسية في أداء مهمته، لأنها تكشف له نقاط القوة والضعف الموجودة في المؤسسة وتأكد لهم شكوكهم حول وجود الغش .حيث كلما كان نظام الرقابة الداخلية سليم وفعال كلما ساعد هذا في تفادي نشوء حالات الغش والتقليص منها.

ثالثا : تحليل النتائج المتعلقة بالعوائق التشريعية والتنظيمية التي تحد من مهمة محافظ الحسابات

لتحليل نتائج فقرات المحور الثالث ندرج الجدول الموالي:

الجدول رقم 17 : نتائج آراء أفراد العينة المتعلقة بالعوائق التشريعية والتنظيمية التي تحد من مهمة محافظ الحسابات

	العبارات	غير موافق بشدة	غير موافق	حيادي	موافق	موافق بشدة	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	الدرجة الوصفية
		التكرار	التكرار	التكرار	التكرار	التكرار			
		النسبة %	النسبة %	النسبة %	النسبة %	النسبة %			
25	هناك بعض القوانين تعرقل السير الحسن لمحافظي الحسابات	2	10	11	5	2	2.83	10.01	غير بشدة
		6.7	33.3	36.7	16.7	6.7			
26	تأخيرات في تقديم الأدلة، و عدم الحصول على قرائن كافية للقيام بعملية التدقيق يحد من عملية اكتشاف الغش	–	7	5	15	3	3,46	0,97	موافق
		–	36.7	16.7	50	10			
27	أجابات على استفسارات غير متوافقة و غامضة و غير جديرة بالتصديق تعرقل مهمة محافظ الحسابات في اكتشاف الغش	–	11	4	14	1	3,17	0,98	موافق
		–	36.7	13.3	46.7	3.3			
28	على الرغم من مدى قوة الجرد الفعلي كدليل اثبات في اختبارات التدقيق فإنه يعتبر قرينة غير كافية للتحقق من المخزون السلعي الظاهر بقائمة المركز المالي	–	3	3	19	5	3,87	0,82	موافق
		–	10	10	63,3	16,7			
29	تعارض في السجلات المحاسبية تعرقل من مهمة محافظ الحسابات	–	13	2	8	7	3,3	1,26	حيادي
		–	43,3	6,7	26,7	23,3			
30	العلاقات الغير العادية بين محافظ الحسابات و الإدارة تشكل حاجزا بالنسبة لمحافظ الحسابات	–	6	6	17	1	3,43	0,86	موافق
		–	20	20	56,7	3,3			
	الإتجاه العام للمحور الثالث						3,34	0,53	حيادي

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج **SPSS**

يلاحظ من الجدول رقم 17 أن المتوسطات الحسابية محصورة بين [2.83-3.87] و هذا دليل على وجود تباين وتشتت في آراء أفراد العينة – محافظي الحسابات –حول وجود معوقات تنظيمية وتشريعية تجعل من مهمة محافظ الحسابات محدودة.

بلغت أكبر موافقة للفقرة (28) بمتوسط حسابي 3.47 وانحراف معياري بلغ0.82 ، حيث اتفقت الإجابات من عينة الدراسة على الموافقة من أن بالرغم من قوة الجرد الفعلي كدليل إثبات في اختبارات التدقيق فإنه يعتبر قرينة غير كافية للتحقق من المخزون السلعي الظاهر بقائمة الدخل.

تليها الفقرة (26) بمتوسط حسابي 3.47 وانحراف معياري0.97 ، وهذا راجع لموافقة أفراد العينة على أن التأخيرات في تقديم الأدلة وعدم الحصول على قرائن كافية يحدّ من عملية اكتشاف الغش. وهذا راجع لمدى الأهمية البالغة لهذه القرائن باعتبارها دلائل إثبات كافية لتقييم وضعية المؤسسة وإبداء الرأي على مدى مصداقية القوائم المالية.

ضمن المرتبة الثالثة بقد الفقرة (30) بمتوسط حسابي 3.43 وانحراف معياري0.86 ، حيث تبين موافقة آراء أفراد العينة على أن العلاقات الغير العادية بين محافظي الحسابات و المكلفين بالإدارة تشكل حاجزا لأداء محافظ الحسابات مهمته، سواء كانت هذه العلاقات علاقة صداقة أو قرابة أو عكس ذلك .وهنا يجب وضع إجراءات صارمة للحدّ من هذه الظاهرة لأنها تؤدي إلى التشكيك في نزاهة ومصداقية محافظ االحسابات.

الفقرة (29) ضمن المرتبة الرابعة تليها مباشرة الفقرة رقم (27) بمتوسط حسابي بلغ على التوالي (3.3-3.17) وانحراف معياري قدر ب (0.98 – 1.26) هذا يدل على تباين وتشتت آراء أفراد عينة الدراسة حول العبارة التي تنص على أن " تعارض في السجلات المحاسبية تعرقل من مهمة محافظ الحسابات " و" الإجابات الغير متوافقة والغامضة والغير جديرة بالتصديق تعرقل من مهمة محافظ الحسابات في اكتشاف الغش ". حيث تقع درجة الموافقة في الدرجة الثالثة من مقياس ليكارت الخماسي وهي درجة الحياد وهذا راجع إلى أن إجابات محافظي االحسابات كانت تتجه نحو الموافقة وعدم الموافقة، ويمكن تفسير ذلك أن جزء من محافظي الحسابات يرى أن هذا التعارض و التناقض في السجلات والإجابات يوافق على أنها تعرقل من مهمته والجزء الآخر يعتبرها كدليل قاطع على وجود غش.

لتحتل الفقرة (25) المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي 2.83 وانحراف معياري1.01 ، و هنا تأتي آراء عينة الدراسة على عدم الموافقة على وجود قوانين تعرقل السير الحسن لمحافظ الحسابات .لكن وبالنظر مع الانحراف المعياري يُلاحظ أنّه أكبر من 01 وهذا دليل على وجود تشتت واختلال في آراء أفراد العينة واتجاه أجوبتها نحو موافق وغير موافق.

و يشير الجدول أعلاه، أن المتوسط العام للمحور الثالث بلغ 3.34 يقع في الدرجة الثالثة من مقياس ليكارت الخماسي أي درجة الحياد .لكن وبمقارنتها مع المتوسط المفترض والذي يساوي 03 يتبين أن أفراد العينة يوافقون وبتحفظ(موافقة بدرجة دنيا)على وجود عوائق تشريعية وتنظيمية تجعل من مهمة محافظي الحسابات محدودة.

المطلب الثالث : اختبار صحة فرضيات الدراسة

بعد تحليل النتائج السابق، وللتأكد من صحتها يتمّ استخدام اختبار الفرضية للعينة الواحدة **one simple T-test** عند مستوى دلالة إحصائية 0.05 من أجل قبولها أو رفضها، حيث :

- إذا كانت قيمة **t** المحسوبية **أكبر** من قيمة **t** الجدولية، و المتوسط المحسوب من بيانات العينة أكبر من المتوسط المفترض (3)، ومستوى الدلالة المحسوب (**sig**) أقل من أو يساوي مستوى الدلالة الإحصائية 0.05، فإننا نرفض الفرضية العدمية و نقبل الفرضية البديلة.
- إذا كانت قيمة **t** المحسوبية **أقل** من قيمة **t** الجدولية، و المتوسط المحسوب من بيانات العينة **أصغر** من المتوسط المفترض (3)، ومستوى الدلالة المحسوب (**sig**) **أكبر** مستوى الدلالة الإحصائية 0.05، فإننا نرفض الفرضية العدمية و نقبل الفرضية البديلة.

أولا : اختبار الفرضية الأولى

بعد تحليل نتائج المحور الأول وتفسيرها، وللتأكد من صحة النتيجة تم استخدا اختبار الفرضية للعينة الواحدة عند مستوى دلالة إحصائية (one simple T-test) 0.05 .

الفرضية العدمية : التدقيق ذو جودة(كفاءة واستقلالية)لا يساعد على التقليص والوقاية من الغش.

الفرضية البديلة : التدقيق ذو جودة(كفاءة واستقلالية)يساعد على التقليص والوقاية من الغش.

الجدول رقم 18 : نتائج اختبار t للعينة الواحدة لفرضية التدقيق ذو جودة(كفاءة واستقلالية)تساعد على التقليص والوقاية من الغش

البيان	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	قيمة t المحسوبة	مستوى الدلالة sig	درجة الحرية	قيمة t الجدولية	القرار
الفرضية الأولى	4.11	0.33	18.57	0.000	29	1.699	موافق

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج **SPSS**

من خلال الجدول رقم 18 يلاحظ أن المتوسط الحسابي المحسوب بلغ 4.11 أكبر من المتوسط الحسابي المفترض 03، و قيمة **t** المحسوبة تساوي 18.57 و هي أكبر مي قيمة **t** الجدولية و التي تساوي 1.699، كما أن مستوى الدلالة **sig** بلغ 0.000 و هو أقل من 0.05.

وعله يكون القرار برفض الفرضية العدمية و قبول الفرضية البديلة التي مفادها " **التدقيق ذو جودة(كفاءة واستقلالية)يساعد على التقليص والوقاية من الغش**".

ثانيا : اختبار فرضية الثانية

بعد تحليل نتائج المحور الثاني وتفسيرها، يجب التأكد من النتيجة المتحصل عليها وذلك باستخدام اختبار (**one simple T– test**) عند مستوى دلالة إحصائية 0.05

الفرضية العدمية : لا يلعب نظام الرقابة الداخلية دورا في اكتشاف الغش.

الفرضية البديلة : يلعب نظام الرقابة الداخلية دورا في اكتشاف الغش.

الجدول رقم 19 : نتائج اختبار t للعينة الواحدة للفرضية المتعلقة يلعب نظام الرقابة الداخلية دورا في اكتشاف الغش.

البيان	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	قيمة t المحسوبة	مستوى الدلالة sig	درجة الحرية	قيمة t الجدولية	القرار
الفرضية الثانية	4.07	0.43	13.44	0.000	29	1.699	موافق

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج **SPSS**

من خلال الجدول رقم 19 يلاحظ أن المتوسط الحسابي المحسوب بلغ 4.07 أكبر من المتوسط الحسابي المفترض 03، و قيمة **t** المحسوبة تساوي 13.44 و هي أكبر بكثير من قيمة **t** الجدولية و التي تساوي 1.699، كما أن مستوى الدلالة **sig** بلغ 0.000 و هو أقل من 0.05.

و عليه يكون القرار برفض الفرضية العدمية و قبول الفرضية البديلة " **يلعب نظام الرقابة الداخلية دورا في اكتشاف الغش**."

ثالثا : اختبار فرضية الثالثة

بعد تحليل نتائج المحور الأول وتفسيرها، وللتأكد من صحة النتيجة تم استخدا اختبار الفرضية للعينة الواحدة (One Simple T-test) عند مستوى دلالة إحصائية 0.05

الفرضية العدمية : العوائق التشريعية والتنظيمية لا تجعل من مهمة محافظ الحسابات محدودة في إطار اكتشاف الغش.

الفرضية البديلة : العوائق التشريعية والتنظيمية تجعل من مهمة محافظ الحسابات محدودة في إطار اكتشاف الغش.

الجدول رقم 20 : نتائج اختبار t للعينة الواحدة للفرضية المتعلقة العوائق التشريعية والتنظيمية تجعل من مهمة محافظ الحسابات محدودة في إطار اكتشاف الغش

البيان	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	قيمة t المحسوبة	مستوى الدلالة sig	درجة الحرية	قيمة t الجدولية	القرار
الفرضية الثالثة	3.34	0.52	3.58	0.000	29	1.699	موافق

المصدر : من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج **SPSS**

من خلال الجدول رقم 20 يلاحظ أن المتوسط الحسابي المحسوب بلغ 3.34 أكبر من المتوسط الحسابي المفترض 03، و قيمة **t** المحسوبة تساوي 3,58 و هي أكبر من قيمة **t** الجدولية و التي تساوي 1.699، كما أن مستوى الدلالة **sig** بلغ 0.000 و هو أقل من 0.05.

و عليه يكون القرار برفض الفرضية العدمية وقبول الفرضية البديلة " **العوائق التشريعية والتنظيمية تجعل من مهمة محافظ الحسابات محدودة في إطار اكتشاف الغش**".

خلاصة الفصل

من خلال هذا الفصل تمكنا من دراسة الجانب التطبيقي لدور محافظ الحسابات في اكتشاف الغش، وذلك بالقيام باستمارة استبيان مع دراسة وتحليل نتائجها بالاعتماد على أدوات إحصائية بالإضافة إلى اختبار فرضياتها، ولقد تمّ التوصل إلى العديد من النتائج من أهمها ما يلي:

- هناك احتكار للعنصر الرجالي لمزاولة مهنة محافظ الحسابات وعدم ميول المرأة لممارسة هذه المهنة؛
- مهنة محافظ الحسابات محتكرة من قبل الأفراد الأكبر سنا، وعدم لجوء الشباب لهذه المهنة؛
- خبرة محافظ الحسابات تلعب دورا أساسيا في اكتشاف حالات الغش؛
- محافظ الحسابات في الجزائر يعطي أهمية بالغة لجودة التدقيق ونظام الرقابة الداخلية، ويعتبرهما كعنصر ضروري لأداء مهمته لمنع حالات الغش والوقاية من أخطارها؛
- كان هناك تأييد مقبول من قبل محافظي الحسابات أن العلاقات بينهم و بين الإدارة تعرقل من مهمتهم في اكتشاف الغش، بينما كان هناك تشتت وتباين في آرائهم حول وجود قوانين تعرقل من السير الحسن لمهمتهم.

خاتمة عامة

خاتمة عامة

كانت معالجتُنا لموضوع دور التدقيق الخارجي القانوني(محافظة الحسابات)في اكتشاف الغش بمثابة محاولة للإجابة على إشكالية البحث والتي تدور حول مدى قدرة محافظ الحسابات على اكتشاف الغش وإضفاء الثقة على القوائم المالية وصدق الحسابات، وذلك من خلال دراستنا للجانب النظري والذي يشكل الخلفية المرجعية للبحث والجانب التطبيقي من خلال الدراسة الميدانية واستخدام والتركيز على استمارة استبيان والتي تمّ من خلالها الإجابة عن كل التساؤلات المطروحة واثبات وتأكيد فرضيات البحث .وانتهت الدراسة إلى الحصول على جملة من النتائج الهامة والقيمة، والتي مكنتنا من صياغة مجموعة من التوصيات التي كانت بمثابة تقييم للنتائج وتغطية النقص الملاحظ فيها.

أولا : النتائج

بناءا على ما تمّ التطرق إليه في الشق النظري والتطبيقي، تم استخلاص جملة من النتائج المتمثلة فيمايلي:

- إتباع محافظ الحسابات لمنهجية محددة تساعده على معرفة المؤسسة وكذا تحديد نقاط القوة والضعف لها وبالتالي تحديد مواطن الخطر وتساعده على اكتشاف حالات الغش الموجودة؛
- جودة التدقيق تساعد على التقليص والوقاية من الغش، ويكون ذلك بتوفر محافظ الحسابات على العناصر التالية:

✓ التزام محافظي الحسابات بمعايير التدقيق الدولية والإلمام الكافي بالقوانين السارية يساعد على التقليص من الغش؛

✓ تمتع محافظي الحسابات بقواعد ومبادئ أخلاقيات المهنة(نزاهة، موضوعية، استقلالية، سرية مهنية)

✓ يساعد في التقليص من الغش وإضفاء الثقة على القوائم المالية؛

✓ تمتع محافظ الحسابات بالتأييل العلمي والعملي يعزز القدرة على اكتشاف الغش؛

✓ تمتع محافظ الحسابات بالشك والحذر المهني يساعده على تحديد الخطر وكيفية التعامل معه؛

✓ سمعة مكتب التدقيق تلعب دورا هاما وكبيرا في جودة التدقيق حيث كلما كان مكتب التدقيق ذو سمعة جيدة كلما اهتم على توظيف أفراد أكفاء ومخضرمين وذو خبرة عالية؛

✓ قبول عال من محافظي الحسابات على تحمل مسؤولية الضرر عن كل إهمال وتقصير من قبله عند أداء مهمته؛

- ✓ مسؤولية محافظ الحسابات على اكتشاف الغش ومنع اكتشافو تقتصر على التخطيط لأداء مهمته، وبذل العناية المهنية اللازمة لإضفاء الثقة والشفافية على القوائم المالية، والإبلاغ عن حالات الغش المكتشفة خلال أداء مهمته وبالتالي المسؤولية تقع على عاتق الإدارة والمكلفين بالرقابة.

- نظام الرقابة الداخلية يلعب دوراً هاما وفعال في الحدّ من الغش والوقاية من أخطاره، وبالتالي ينبغي أن يكون هناك:
  - ✓ نظام رقابة داخلية سليم وفعال؛
  - ✓ وجود فصل في المهام؛
  - ✓ هيكل تنظيمي منظم ومستقر .
- قيام محافظ الحسابات بالتدقيق وإجراءات الرقابة الداخلية على فترات دورية ومتقاربة وأحيانا تكون مفاجأة تساعده على اكتشاف نقاط القوة والضعف للمؤسسة وبالتالي معالجتها؛
- وجود معوقات تشريعية وتنظيمية تحدّ من مهمة محافظ الحسابات عند أداء مهمته، وبالتالي تقلص من مقدرته على اكتشاف التصرفات الغير قانونية.
- حسب ما توصلت إليه الدراسة أنّ محافظ الحسابات له القدرة على اكتشاف الغش وإضفاء الثقة على القوائم المالية وصدق الحسابات بدرجة مقبولة 76.8 %، وذلك لإدراكهم لجودة التدقيق ومدى أهمية نظام الرقابة الداخلية في المؤسسة، وهذا ما يؤكد أنّ التدقيق الخارجي القانوني هو جهة رقابية خارجية للمؤسسة يكون تقريره مرآة عاكسة للوضعية الحقيقة والصادقة لها.
- عدم وجود قوانين أو مراسيم تنفيذية واضحة وصريحة بشأن المسؤولية التي يتحملها محافظ الحسابات في الجزائر؛
- اقتصار مهمة محافظ الحسابات على المصادقة على القوائم المالية وإضفاء الثقة عليها حيث تعتبر من أولويات اهتماماته، في حين اكتشاف الغش يتركخ للصدفة أثناء أدائه لمهته.

ثانيا : التوصيات

من خلال دراسة الجوانب المتعددة لهذا الموضوع، وبناءاً على النتائج السابقة التي تمّ التوصل إليها يمكن الخروج بجملة من التوصيات التي تعتبر ضرورية لتفعيل مهنة التدقيق الخارجي القانوني(محافظة الحسابات)في اكتشاف حالات الغش وإضفاء الثقة على القوائم المالية في الجزائر:

- ضرورة الاهتمام بمهنة محافظ الحسابات أكثر في الجزائر وتنظيمها وتحديث القوانين الخاصة بها بصورة دورية؛
- إصدار قوانين ومراسيم تنفيذية صريحة متعلقة بمسؤولية محافظ الحسابات ودوره في اكتشاف ومنع اكتشاف الغش؛
- ضرورة توجيه مهنة محافظ الحسابات لاكتشاف الغش وجعلها من أولوياته، نظراً لمحيادة انتشار هذه الظاهرة في العالم ولاسيما الجزائر؛

- ضرورة قيام الدشرفين على مهنة محافظ الحسابات بالرقابة الدورية على هذه المهنة، نظرا للانتشار الكبير للدخلاء على هذه المهنة؛
- ضرورة قيام الجامعات الجزائرية بإكساب الطالب المهارة العملية من خلال ربط الجوانب النظرية للتدقيق بالإجراءات العملية، والقيام بدورات ميدانية وتكوينية لهم من أجل فهم أكثر لخبايا هذه المهنة؛

ثالثا :آفاق الدراسة

بحكم ضيق الوقت والمعوقات التي صادفتنا، نأمل من الطلبة في المستقبل أن يهتموا بالبحث في المواضيع المقترحة أسفله:

- دراسة ميدانية لحالات الغش المرتكب في القوائم المالية– دراسة حالة (مع التركيز مع أهم الدؤسسات الكبيرة في الجزائر)؛
- أثر الغش على الأداء المالي للمؤسسة؛
- مع اكتمال التشريعات في المغرب العربي في المستقبل القريب وتوحدها، يمكن القيام بدراسة مُقَارنَة على المستوى المغاربي لدور ومسؤولية محافظ الحسابات في اكتشاف الغش والحد منه في أهم المؤسسات الاقتصادية أو المالية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا : الكتب

باللغة العربية

1. إبراهيم شداد" .، مسؤولية مدقق الحسابات عن الغش والخطأ من الناحيتين القانونية والمهنية" ، مجلة المدقق، جمعية مدققي الحسابات القانونين الأردنيين، العددان 42/41، آذار. 2000
2. أحمد حلمي جمعة، مدخل إلى التدقيق والتأكيد الحديث–الإطار الدولي –أدلة ونتائج، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، عمان،2009
3. أحمد محمد نور وآخرون، دراسة متقدمة في مراجعة الحسابات، بدون طبعة، الدار الجامعية، مصر، الإسكندرية، 2007
4. الرماحي، نواف محمد عباس " مراجعة العمليات المالية" ، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، 2009، عمان.
5. المطارنة، غسان فلاح" تدقيق الحسابات المع اصر الناحية النظرية" ، الطبعة الأولى، 2006، دار الميسرة للنشر : عمان.
6. الوشلي، أكرم محمد علي" مدى استجابة خطط المراجعة لمخاطر غش الإدارة في ضوء المتطلبات الحديثة لمعايير المراجعة"، دراسة ميدانية، كلية الإقتصاد والعلوم الإدارة، جامعة إب، 2010،الجمهورية اليمنية.
7. أمين السيد أحمد لطفي، دراسات متقدمة في المراجعة وخدمات التأكيد، بدون طبعة، الدار الجامعية، مصر، الإسكندرية،2007
8. أمين السيد أحمد لطفي، مسؤوليات وإجراءات المراجع في التقرير عن الغش والممارسات المحاسبية الخاطئة، بدون طبعة، الدار الجامعية، مصر، الإسكندرية،2008
9. جورج دانيال غالي، تطوير مهنة المراجعة لمواجهة المشكلات المعاصرة وتحديات الألفية الثالثة، بدون طبعة، الدار الجامعية، مصر الإسكندرية.
10. حسين أحمد دحدوح، حسين يوسف القاضي، مراجعة الحسابات المتقدمة–الإطار النظري والإجراءات العملية، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار الثقافة، الأردن، عمان،2009
11. خالد أمين عبد الله، علم تدقيق الحسابات – الناحية النظرية والعملية، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، عمان،2004
12. رأفت سلامة محمود وآخرون، علم تدقيق الحسابات النظري، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، عمان،2011

13. زاهرة توفيق سواد، مراجعة الحسابات والتدقيق، الجزء الأول، الطبعة الأولى، دار الراية للنشر و التوزيع، الأردن، عمان،2009

14. زهير الحدرب، علم تدقيق الحسابات الداخلي، الطبعة الأولى، دار البداية ناشرون وموزعون، الأردن، عمان، 2010

15. سنية أحمد يوسف، غش الخصوم كسب للطعن بالتماس إعادة النظر، بدون طبعة، دار الجامعية الجديدة للنشر، مصر، الإسكندرية،2002

16. طارق عبد العال حماد، موسوعة معايير المراجعة شرح معايير المراجعة الدولية والأمريكية والعربية، الجزء الأول، بدون طبعة، الدار الجامعية، مصر، الإسكندرية،2004

17. طارق عبد العال حماد، التقارير المالية –أسس إعداد التقارير المالية –الغش في التقارير المالية –تغيرات المراجعة لمواجهة الغش –التقارير المالية في المنشآت الصغيرة –الشفافية والإفصاح العادل، بدون طبعة، الدار الجامعية، مصر، الإسكندرية،2006

18. طارق عبد العظيم أحمد عبده، الأصول العلمية والعملية للمراجعة مع إشارة إلى بيئة المراجعة في بورصة الأوراق المالية، بدون طبعة، مكتب الجامعة ببنها،2012

19. عبد الفتاح محمد الصحن وآخرون، أصول المراجعة، بدون طبعة، الدار الجامعية، مصر،2000

20. عبد الفتاح محمد الصحن، سمير كامل، الرقابة والمراجعة الداخلية، بدون طبعة، الدار الجامعية الجديدة للنشر، مصر، الإسكندرية،2001

21. عبد الوهاب نصر علي، شحاته السيد شحاته، الرقابة والمراجعة الداخلية الحديثة –في بيئة تكنولوجيا المعلومات وعولمة أسواق المال –الواقع والمستقبل، الدار الجامعية، مصر، الإسكندرية،2006

22. علي عبد القادر الذنيبات، تدقيق الحسابات في ضوء المعايير الدولية –نظرية وتطبيق، الطبعة الخامسة، عمادة البحث العلمي الجامعة الأردنية، الأردن، عمان، 2015

23. عطا الله احمد سويلم الحسبان، الرقابة الداخلية والتدقيق في بيئة تكنولوجيا المعلومات، الطبعة الأولى، دار الراية، الأردن ، عمان،2009

24. غسان رباح، التحايل على القانون دراسة مقارنة في القانون الخاص حول قاعدة الغش يفسد كل شيء، بدون طبعة، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، طرابلس،2009

25. محمد التهامي طواهر، مسعود صديقي، المراجعة وتدقيق الحسابات–الإطار النظري والممارسة التطبيقية، بدون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية،الجزائر، بن عكنون،2003

26. محمد السيد سرايا، أصول وقواعد المراجعة والتدقيق الشامل، الطبعة الأولى، المكتب الجامعي الحديث، مصر، الإسكندرية،2007

27. محمد بوتين، المراجعة الخارجية ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق، بدون طبعة، ديوان المطبوعاتالجامعية، الجزائر، بن عكنون،2003

28. محمد سمير الصبان، عبد الوهاب نصر علي، المراجعة الخارجية –المفاهيم الأساسية وآليات التطبيق وفقا للمعايير المتعارف عليها والمعايير الدولية، بدون طبعة، الدار الجامعية، مصر، الإسكندرية،2002

29. محمد سمير الصبان، نظرية المراجعة وآليات التطبيق، بدون طبعة، الدار الجامعية، مصر، الإسكندرية، 2001

30. محمد فضل مسعد، خالد راغب الخطيب، دراسة متعمقة في تدقيق الحسابات، الطبعة الأولى، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، عمان،2009

31. هادي التميمي، مدخل إلى التدقيق –من الناحية النظرية والعملية، الطبعة الثالثة، دار وائل لنشر والتوزيع، الأردن، عمان،2006

32. سامي محمد الوقاد، لؤي محمد الوديان، تدقيق الحسابات (1)، الطبعة الأولى، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، عمان،2010

باللغات الأجنبية

1. ALAIN MIKOL, Comptabilité Financier et Commissariat aux Comptes, 3éme Edition, E-Thèque, France, lille, 2003.
2. ALVIN ARENS, RANDEJ ELDER, MARK ELDER, Auditing and Assurance Services :An Integrated Approach , 14th Ed, Pearson Prentice Hall, United States of America, New Jersey, 2012.
3. FREDERICK, H.WU, Accounting Information System: Theory and Practice, Mc Graw - Hil.
4. JACQUES RENARD, Théorie et pratique de l'Audit internes, 7émEd, Groupe Eyrolles Edition d'Organisation, France, Paris, 2010.
5. KELLASSI REDA, l'Audit Interne- Audit Opérationnel- Technique- Méthodologie- Control Interne, Edition Distribution Houma, Algérie , Alger, 2005.
6. MOHAMED HAMZAOUI, Audit-Gestion des Risque d'Entreprises et Contrôle Interne, Normes ISA 200 - 315-330 et 500, Ed la Source D'OR, France, 2006.
7. OLIVER - ROBERT OBERT, MARIE-PIERRE MAIRESSE, Comptabilité et Audit Manuelle et Application, 2emEd, France, Paris, 2009.
8. ROBERT R.MOLLER, COSO Entreprise Risque Management Understanding the New Integrated From ERM Framework, Johnwiley & Sons.inc, USA, New Jersey, 2007.

ثانيا : الرسائل الجامعية

باللغة العربية

1. أحمد برير، جودة المراجعة مدخلاً لتضييق فجوة التوقعات بين مستخدمي القائم المالية ومراجعي القوائم المالية، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، ورقلة،2014
2. أرزاق أيوب محمد كرسوع، مخاطر المراجعة ومجالات مساهمة المراجع الخارجي في التخفيف من تأثيرها على القوائم المالية في عملية المراجعة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، فلسطين، غزة،2008
3. أمال بن يخلف، المراجعة الخارجية في الجزائر–دراسة حالة لشركة قابضة عمومية–، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، جانفي2002
4. حكيمة مناعي، تقارير المراجعة الخارجية في ظل حتمية متطلبات المعايير المحاسبية الدولية في الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر، باتنة،2009 .
5. شريقي عمر، محافظ الحسابات بين المهام والمسؤوليات –دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمغرب، أطروحة، 2012، دكتوراه، جامعة سطيف1
6. فارس سعود القاضي، مدى مسؤولية المحاسب القانوني الأردني عن اكتشاف الغش في البيانات المالية في ظل معيار التدقيق الدولي) 240 (، رسالة ماجستير، جامعة آل بيت،2009

باللغات الأجنبية

1. BOUMEDIENE MOHAMED RACHID, Qualité de l'Audit légal a la lumière des Mécanismes Internes de Gouvernance d'Entreprises-une lecture Théorique et Approche Pratique en Algérie, Thèse du Diplôme Doctorat, Université Aboubekre Belkaid, Telemcen, 2014.
2. OLIVIER HERBECH, le Comportement au Travail des Collaborateurs de Cabinets d'Audit Financier- une Approache par le Contrat Psychologique, Thèse du Diplôme Doctorat, Universités des Science Sociales, France, Toulouse1, 2000.

ثالثا : المقالات والدوريات

باللّغة العربية

1. حسين أحمد دحدوح، مسؤولية مراجع الحسابات عن اكتشاف التضليل في التقارير المالية للشركات الصناعية والعوامل المؤثرة في اكتشافه، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد22 ، العدد الأول، 2006
2. عبد العالي محمدي، دور محافظ الحسابات في تفعيل آليات حوكمة البنوك للحد من الفساد المالي والإداري، ملتقى حول حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري، مخبر المالية، بنوك وإدارة أعمال، جامعة – محمد خيضر، بسكرة، 06-07 ماي
3. فائز عبد الحسن الجاسم، دور نظام الرقابة الداخلية في الحد من الفساد المالي والإداري "دراسة استقصائية لنظام الرقابة الداخلية في مديرية الموارد المائية في محافظة ميسان"، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية، 2014، العدد16
4. مسعود صديقي، دور المراجعة في إستراتيجية التأهيل الإداري للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية، مجلة الباحث، 2002، العدد01
5. نوال بن عمارة، أبعاد الرقابة الداخلية وأهميتها في مصارف المشاركة، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، 2009، العدد09
6. يوسف الأسدي، تدقيق الحسابات –الناحية النظرية، الأكاديمية العربية في الدانمارك، أيلول2008

باللغة الأجنبية

1. DAVID CRASSUS, DENIS CORMIER, Etude Empirique du Risque Comme Objet d'Analyse de l'Audit Externe légal, Université du Québec Publications, Octobre 2002.
2. Linda Elizabeth DE. Angelo, Auditor size and audit quality, Journal of Accounting and Economic, N°03, vol 3, North - Holland Publishing, Jully1981.

رابعا : التقارير والنشرات الصادرة عن الهيئات والمنظمات

باللغة العربية

1. الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) ، إصدارات المعايير الدولية لممارسة أعمال التدقيق والتأكيد وقواعد أخلاقيات المهنة، الجزء الأول، مارس2008 ، ترجمة المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، أفريل2008 ، الأردن
2. الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC)، إصدارات المعايير الدولية لرقابة الجودة والتدقيق والمراجعة وعمليات التأكيد الأخرى والخدمات ذات العلاقة، الجزء الأول، أبريل2010 ، ترجمة جمعية المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، يوليو2010 ، معيار التدقيق الدولي240 ، . (www.ascasociety.org.)

باللغة الأجنبية

1. Contribution de la Commission au Conseil Européen, Lutte contre la Fraude et l'évasion Fiscale, du22 mai 2013, P :01.(irdap.u-bpordeaux4.fr), Consulté 14/03/2015, 10 :46
2. IFAC 2007, Guide pour l'Utilisation des Normes Internationales d'Audit dans l'Audit de Petites et Moyennes Entreprise - Comité des Cabinets d'Expertise Comptables de Petites et Moyenne Taille <<SMPC>>, Traduction par NADJIB SFAYHI, Tunisie, Avril2009.
3. International Federation of Accountants'(IFAC) ,International Auditing and Assurance Standards Board (IAASB), April 2009, ISA)240(, para)03A01.(http://www.ifac.org)
4. International Federation of Accountants'(IFAC) , Internal Auditing, Assurance and Ethics pronouncements, ISA)240(, Ed January 2007. (http:/www.ifac.org)
5. T.P.Ghoosh, Board of Studies the Institute of Chartered Accountants of India, Final Cource Study Material Advanced Auditing and Professional Ethics, The
6. Auditors Responsibility to concider Fraud and Error in an Audit of Financial Statement(AAS4), section I14.(www.icai.org.)
7. The Institute Of International Auditors (IAA), International Standards For The Professional Practice Of Internal Auditing (Standards), 2009,P:18.

خامسا : الأوامر القوانين والمراسيم

باللّغة العربية

1. مولود ديدان، القانون التجاري، دار بلقيس للنشر، الجزائر، الدار البيضاء.
2. قانون رقم 91 – 08، المؤرخ 27 أفريل1991 ، المتعلق بمهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد20 ، 01 ماي 1991
3. قانون رقم10 – 01 المؤرخ في 29 جوان2010 ، المتعلق بمهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد42 ، الصادر 11 جويلية 2010
4. لمرسوم التنفيذي رقم11 – 32، المؤرخ في 27 جانفي2011 ، المتعلق تعين محافظ الحسابات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد07 ، الصادر 02 فيفري2011
5. المؤرخ في 24 يونيو2013 ، المتعلق بتقارير محافظ الحسابات، الجريدة الرسمية، العدد24 ، الصادر في 30 أفريل 2014

باللّغة الأجنبية

1. Code de Déontologie a la Profession de Commissaire aux Comptes - Anex8-1- du livre 7 du Code de Commerce - Partie Réglementaire, CNCC, 10 Février 2010.

سادسا : مواقع الانترنت

1. www.Cours-de droit.net. consulté :14/03/2015 ,10 :33.
2. International Standard on Auditing (ISA240), The Auditor's Responsibilities Relating to Fraud of Financial Statement, P:06. (www.socpa.org.sa), Consulté: 07/03/2015, 14:59

قائمة الملاحق

ملحق رقم 01

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

République Algérienne Démocratique et Populaire

Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

Université Ibn Badis – Mostaganem
Faculté des Sciences Economiques, Commerciales et Sciences de Gestion
Département des Sciences financières et comptables

جامعة عبد الحميد ابن باديس – مستغانم–

كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسير

قسم العلوم المالية و المحاسبية

Questionnaire استبيان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

يدخل هذا الاستبيان في إطار التحضير لإعداد مذكرة الماستر في " التدقيق المحاسبي و مراقبة التسيير" الموسومة بعنوان :**دور التدقيق الخارجي القانوني(محافظة الحسابات)في اكتشاف الغش** .تحت إشراف الأستاذ **بوشيخي بوحوص**.

وحتى نتوصل إلى نتائج موضوعية تمكننا من تحقيق أهداف هذه الدراسة، نلتمس منكم، سيدتي – سيدي، إعطاء رأيكم كمهنيين في فقرات هذا الاستبيان بكل عناية وصدق وموضوعية، سعيا منا لمعرفة وجهة نظركم حول دور محافظ الحسابات في اكتشاف الغش.

علما أن آراءكم والمعلومات الخاصة بكم ستستعمل بسرية تامة ولن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي فقط، وسوف تؤخذ بعين الاعتبار وبدون أي تحريف أو تغيير في مضمونها.

شاكرين لكم حسن تعاونكم ومشاركتكم مسبقا

تفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير...

Ce questionnaire se déroule dans le cadre de la préparation d'un mémoire de fin d'étude de Master en «Audit comptable et contrôle de gestion » ayant pour thème : **le rôle de l'audit externe légale – commissariat aux comptes –pour détecter la fraude** Sou la direction de **Mr BOUCHIKHI Bohosse**.

Et pour obtenir des résultats objectifs pour cette recherche, nous vous prions, Madame – Monsieur, de bien vouloir donner vos avis, en tant que professionnels, à ces affirmations en toute honnêteté et objectivité.

Nous nous engageons à n'utiliser vos avis qu'à des fins scientifiques, et ils seront strictement confidentiels et ne seront en aucun cas modifiés ou falsifiés.

Tout en vous remerciant, d'avance

Veuillez recevez nos salutations distinguées …

الطالب : شميريك محمد

السنة الجامعية : 2015– 2016

يرجى من سيادتكم وضع إشارة (×) أمام العبارة المناسبة.

الجزء الأول : المعلومات العامة لأفراد العينة

المحور الأول : معلومات تنظيمية Des facteurs organisationnels

1- الجنس (Sexe)

ذكر **Masculin** ☐ أنثى **Féminin** ☐

2- العمر (Age)

أقل من 35 سنة ☐ **(moins de 35 ans)**

من 35 سنة – 45 سنة ☐ **(Entre 35 – 45 ans)**

أكثر من 45 سنة ☐ **(plus de 45 ans)**

3- المستوى الأكاديمي niveau académique

دكتوراه ☐ **(Doctorat)**

ماجستير ☐ **(Magister)**

ماستر ☐ **(Master)**

ليسانس ☐ **(Licence)**

شهادة مهنية أخرى **(Autre)** ☐ أذكرها : .....

4. الوظيفة المهنية fonction

خبير محاسب ☐ **(Expert comptables)**

محافظ حسابات ☐ **(CAC)**

محاسب معتمد ☐ **(Comptable Certifié)**

5. عدد سنوات الخبرة في التدقيق والمحاسبة l' expérience en audit et en comptabilités

أقل من 05 سنوات ☐ **(Moins de 05 ans)**

من 05- 10 سنوات ☐ **(entre 05– 10ans)**

من 11- 15سنة ☐ **(entre11– 15 ans)**

أكثر من 15 سنة ☐ **(plus de 10 ans)**

6. حالات الغش الملاحظة والمكتشفة خلال فترة خبرته المهنية Cas de fraude détectés et observés durant votre carrière

توجد حالات ☐ **il ya des cas**

لا توجد حالات ☐ **il ya pas des cas**

إذا كانت إجابتك بنعم ضع علامة (×) على الإجابة المناسبة

- الفوترة (**surfacturation**) ☐
- عدم تسجيل النتائج و تضخيم التكاليف عمداً ☐

(**non enregistrement volontaire des produit ou grossissement des charge**)

- اختلاس الأصول (**détournement des fonds**) ☐
- تزوير في الميزانيات الجبائية (**falsification des tableaux fiscaux**) ☐
- تسجيل قيود وهمية في اليومية (**des comptabilisations Inexistantes dans le journal**) ☐

المحور الثاني : معلومات عامة تخص مكتب محافظ الحسابات Des informations liées au cabinet de CAC

1. تاريخ تأسيس المكتب date de création

☐ قبل سنة 1991 (**Avant 1991**)

☐ من سنة 1991 – سنة 2000 (**entre 1991 – 2000**)

☐ من سنة 2001 – سنة 2010 (**entre 2001 – 2010**)

☐ من سنة 2011 – سنة 2016 (**entre 2011 – 2016**)

2. نوع المكتب types de cabinets

☐ فردي (**Individuels**)

☐ جماعي (**Société**)

☐ شبكة (**Réseau**)

3. عدد العاملين في المكتب effectifs en bureau

☐ أقل من 03 أشخاص (**Moin de 03 personnes**)

☐ من03 – 06أشخاص (**Entre 03– 06 personnes**)

☐ من 06 –09 أشخاص (**Entre 06 – 09 personnes**)

☐ أكثر من 09 أشخاص (**Plus de 09 personnes**)

4. الخبرة في محافظة الحسابات Expérience en profession CAC

☐ أقل من 05 سنوات (**Moin de 05 ans**)

☐ من 05 – 10 سنوات (**entre 05– 10 ans**)

☐ من 11 – 15سنة (**entre 11 – 15**)

☐ أكثر من 15 سنة (**plus de 15 ans**)

رقم الأعمال : **chiffre d'affaires** .....

الجزء الثاني : يتعلق بمجالات الدراسة وأهدافها

المحور الأول : التدقيق الخارجي ذو جودة(كفاءة واستقلالية)يساعد في التقليص (الوقاية)من أخطار الغش

Un audit externe de qualité contribue à diminuer les risques de fraude

	العبارات	غير موافق بشدة	غير موافق	حيادي	موافق	موافق بشدة
1	القرائن وأدلة الإثبات (وثائق) و تقييمها بموضوعية تساعد محافظ الحسابات على تقليص الغش les moyens de preuve et l'évaluation objective par le CAC lui permet de diminuer la fraude					
2	ضرورة تمتع محافظ الحسابات بالنزاهة و الموضوعية لإضفاء الثقة على القوائم المالية le CAC doit jouir de l'intégrité et d'objectivité pour revêtir les états financiers par confiance					
3	ضرورة قيام مكتب التدقيق بوضع الإجراءات اللازمة لتقييم العملاء المحتملين Le bureau d'audit doit mettre en place les procédures permettant d'évaluer les clients éventuels					
4	قدرة محافظ الحسابات على اكتشاف الغش دون التبليغ عنه يفيد في الوقاية من أخطارالغش La compétence du CAC à détecter la fraude sans y informer permet à prévenir les risques de fraude					
5	خبرة محافظ الحسابات تزيد من قدرته على اكتشاف الغش L'expérience du CAC contribue à détecter davantage les cas de fraude					
6	تمتع محافظ الحسابات بالكفاءة يعزز القدرة على اكتشاف الغش و التقليص من أخطاره La compétence du CAC renforce sa capacité à détecter la fraude et la diminution des risques					
7	تمتع مدقق الحسابات بمبدأ الحذر المهني تساعده على فهم و تحديد الخطر و كيفية التعامل معه					

					La vigilance professionnelle du CAC lui permet de comprendre et cerner les risques ainsi que la façon d'y faire face.	
					عدم موافقة محافظ الحسابات على أي عملية حتى يفهم طبيعتها و يقتنع بصحتها le CAC ne valide pas une telle opération qu'après sa le compréhension et sa fiabilité	**8**
					سمعة مكتب التدقيق تلعب دورا هاما في نوعية (جودة) التدقيق و بالتالي أكثر اكتشاف الغش La réputation du bureau d'audit joue un rôle déterminant dans la qualité d'audit et donc dans la détection des fraudes	**9**
					ضرورة استعانة محافظ الحسابات ببعض الخبرات الاستشارية لزيادة القدرة على اكتشاف الغش Le Cac doit recourir aux expertises externes pour pouvoir détecter les cas de fraude	**10**
					اتباع مدقق الحسابات مجموعة من المعايير الصادرة من المنظمات تمكنه من الإلمام بكل المعلومات بغية إبداء الرأي الفني و نجاح مهمة اكتشاف الغش Le respect du CAC des normes émanant des institutions internationales lui permet de cerner toutes les informations financières conduisant à la formulation d'une opinion professionnelle de qualité et réussir dans la détection de fraude	**11**
					اعتماد مدقق الحسابات على المبادئ المحاسبية المتعارف عليها و استخدامها كمعيار لقياس مدى صدق القوائم المالية و مكافحة الغش Le recours aux principes comptables généralement admis et leur exploitation afin de mesurer la fiabilité des états financiers et la lutte contre la fraude	**12**
					توسيع نطاق عينة الاختبارات في حالة اكتشاف مدقق الحسابات أي تلاعب أثناء قيامه بمهمته L'élargissement de l'échantillon des tests en cas de détection de manipulation au cours de sa mission	**13**
					القيام باجراءات معدلة أو إضافية تساعد المدقق عادة في تأكيد أو استبعاد الشك بوجود غش Effectuer des procédures ajustées et supplémentaires permet à l'auditeur d'affirmer ou empêcher l'existence de la fraude	**14**
					الإلمام الكافي و التام بالأنظمة و القوانين السارية المفعول في البلد و الأصول المحكمة لممارسة المهنة يدعم عملية اكتشاف الغش La connaissance parfaite des systèmes et lois en vigueur dans le pays ainsi que les principes régissant la profession permet à l'auditeur de détecter la fraude	**15**
					التخطيط لعملية التدقيق يعتبر العمود الفقري لعملية اكتشاف الغش La planification de la mission d'audit est la force motrice de toute détection de la fraude	**16**

17	يتحمل محافظي الحسابات المؤولية التأديبية عن كل مخالفة أو تقصير في القواعد المهنية Le CAC assume la responsabilité disciplinaire sur toute contravention commise dans les règles professionnelles					
18	الإتصال بالمراجع السابق و الوقوف على المخالفات السابقة يقلل من أعمال الغش Contactez l'ancien CAC Et accentuer sur les irrégularités antérieures Réduisent la fraude					

المحور الثاني : علاقة الرقابة الداخلية و عمليات اكتشاف الغش

Relation de contrôle interne et opérations pour détecter le fraude

	العبارات	غير موافق بشدة	غير موافق	حيادي	موافق	موافق بشدة
19	سلامة و فعالية نظام الرقابة الداخلية يساعد في التقليص و الحد من الغش La fiabilité et l'efficacité du SCI contribue à minimiser la fraude					
20	وجود رقابة بديلة وإشراف غير فعال من قبل المكلفين بالإدارة يؤدي إلى نشوء فرص التلاعب و الإحتيال في القوائم المالية L'absence d'un contrôle alternatif et une supervision efficace auprès des administrateurs conduisent à l'émergence des cas de manipulation et de fraude dans les états financiers					
21	وجود هيكل تنظيمي معقد وغير مستقر يساعد في عملية الغش L'existence d'un organigramme compliqué et instable provoque l'apparition de la fraude					
22	التقييم العميق لنظام الرقابة الداخلية يساعد اكتشاف التلاعب الذي يحصل في القوائم المالية L'évaluation profonde du SCI permet à détecter les manipulations éventuelles dans les états financiers					
23	قيام محافظ الحسابات بتقييم الرقابة الداخلية بما فيه من خطر عدم استمرارية النشاط يدعم تفادي الغش L'évaluation du SCI par le CAC y compris la continuité d'exploitation atténue la fraude					
24	القيام بالتدقيق، و إجراءات الرقابة الداخلية على فترات دورية و متقاربة يدعم من عملية اكتشاف الغش Mener régulièrement des audits ainsi que des opérations de contrôle interne permet à la détection des fraudes					

المحور الثالث : العوائق التشريعية والتنظيمية التي تجعل من مهمة محافظ الحسابات محدودة في إطار اكتشاف الغش

Contraintes législatives et règlementaires limitant le rôle du Cac à la détection de la fraude

	العبارات	غير موافق بشدة	غير موافق	حيادي	موافق	موافق بشدة
25	هناك بعض القوانين تعرقل السير الحسن لمحافظي الحسابات Il y a certaines lois entravent un bon déroulement aux CAC					
26	تأخيرات في تقديم الأدلة، و عدم الحصول على قرائن كافية للقيام بعملية التدقيق يحد من عملية اكتشاف الغش Les retards dans la présentation des preuves, et le manque d'accès aux éléments de preuve suffisants Pour réaliser l'audit Limitent le processus de découverte de la fraude					
27	أجابات على استفسارات غير متوافقة و غامضة و غير جديرة بالتصديق تعرقل مهمة محافظ الحسابات في اكتشاف الغش Réponses aux questions ne sont pas compatibles, vagues et non crédibles, entravent la tâche du CAC dans la découverte de la fraude					
28	على الرغم من مدى قوة الجرد الفعلي كدليل اثبات في اختبارات التدقيق فإنه يعتبر قرينة غير كافية للتحقق من المخزون السلعي الظاهر بقائمة المركز المالي Malgré l'efficacité de l'inventaire comme preuve dans les tests de vérification, il n'y a pas de preuves suffisantes pour vérifier l'inventaire illustré à l'état de la situation financière					
29	تعارض في السجلات المحاسبية تعرقل من مهمة محافظ الحسابات contradiction dans les registres comptables Entravent la mission du CAC.					
30	العلاقات الغير العادية بين محافظ الحسابات و الإدارة تشكل حاجزا بالنسبة لمحافظ الحسابات Les relations extraordinaires entre le CAC et l'adminstration constituent une barrière pour les CAC					

ملحق رقم 02

الشكل رقم 01 : توزيع أفراد العينة حسب الجنس

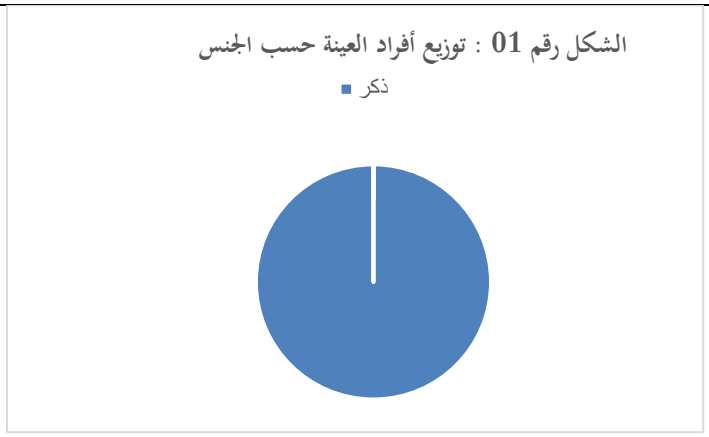

الشكل رقم 02 : توزيع أفراد العينة حسب متغير العمر

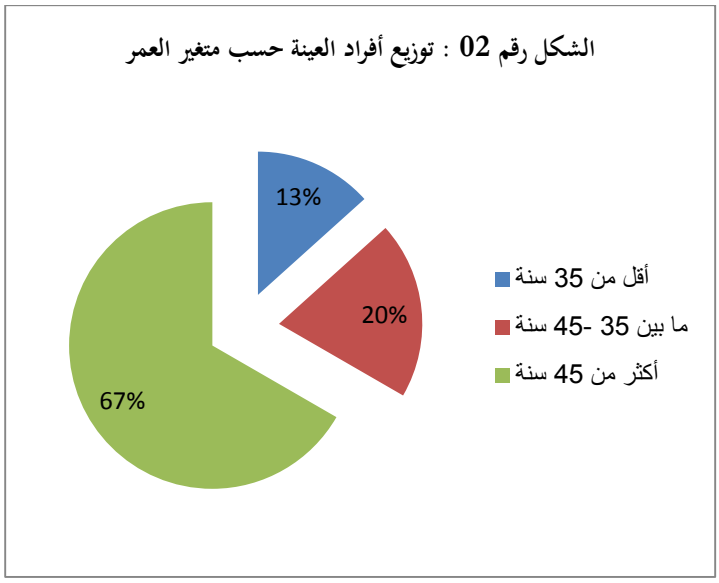

الشكل رقم 03 : توزيع أفراد العينة حسب المستوى الأكاديمي

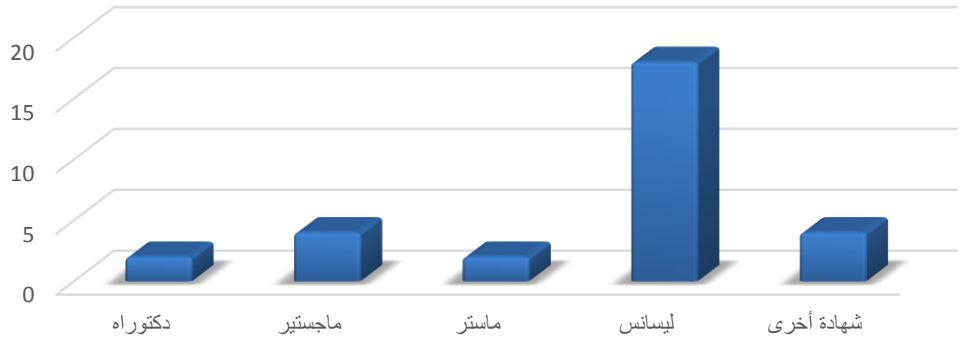

الشكل رقم 04 : توزيع أفراد العينة حسب الوظيفة

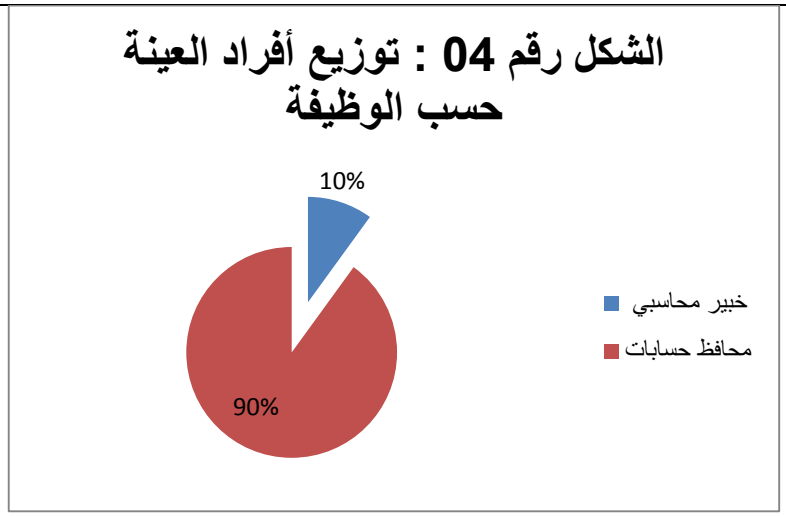

الشكل رقم 05 : توزيع أفراد العينة حسب الخبرة في التدقيق و المحاسبة

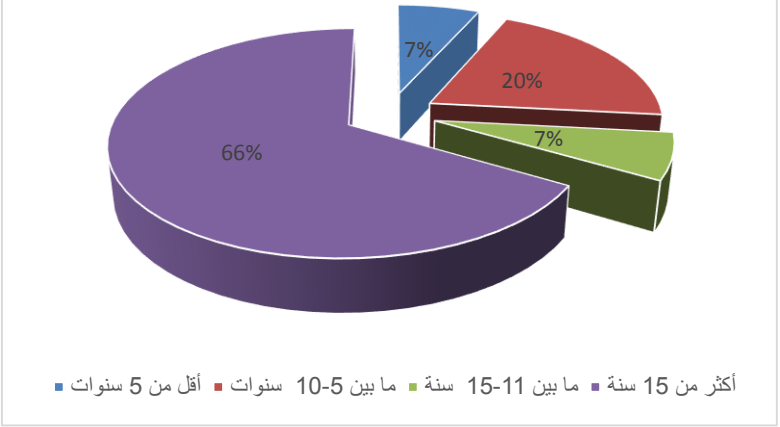

الشكل رقم 06 : توزيع أفراد العينة حسب حالات الغش المكتشفة

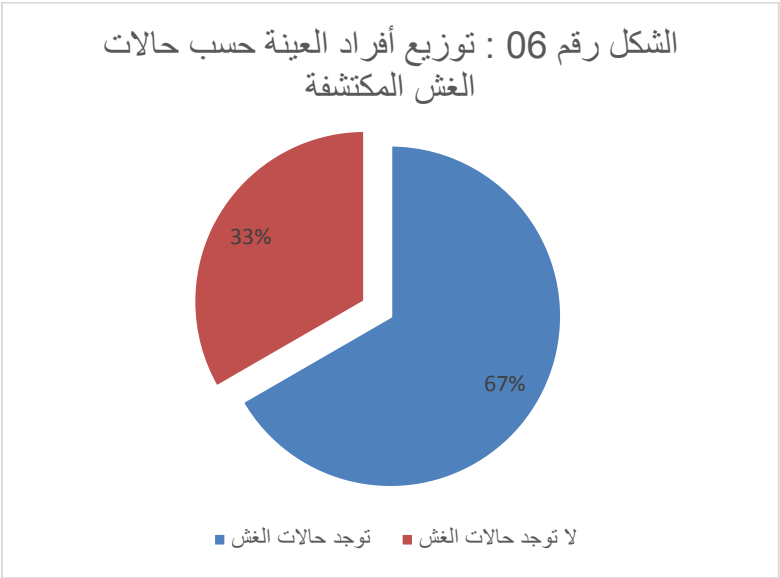

الشكل رقم 07 : توزيع أفراد العينة حسب نوع الغش المكتشف

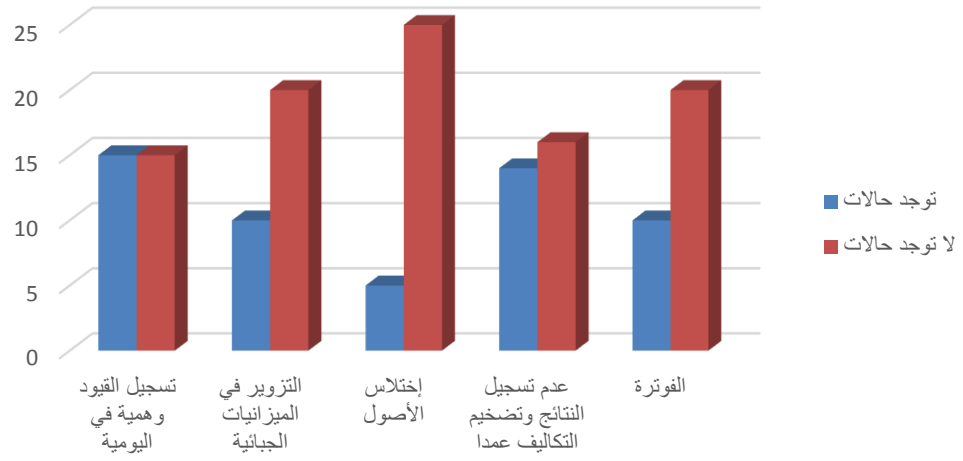

الشكل رقم 08 : توزيع أفراد العينة حسب نوع المكتب

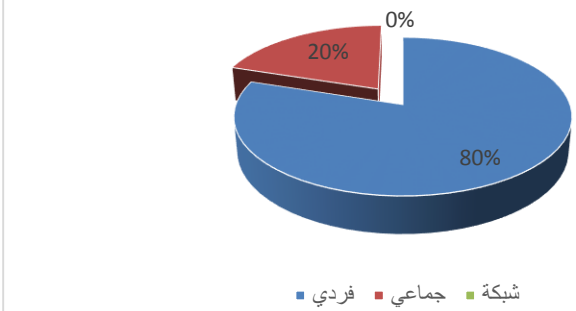

الشكل رقم 09 : توزيع أفراد العينة حسب عدد العاملين في المكتب

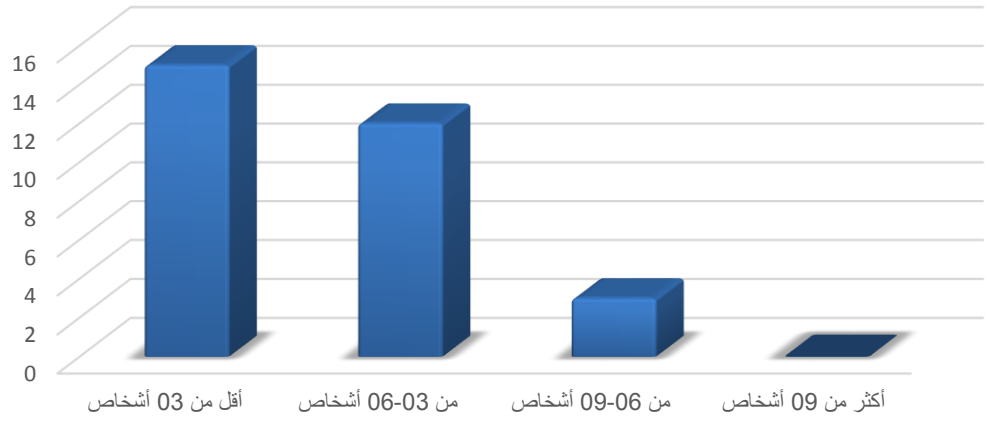

الشكل رقم 10 : توزيع أفراد العينة حسب الخبرة في محافظة الحسابات

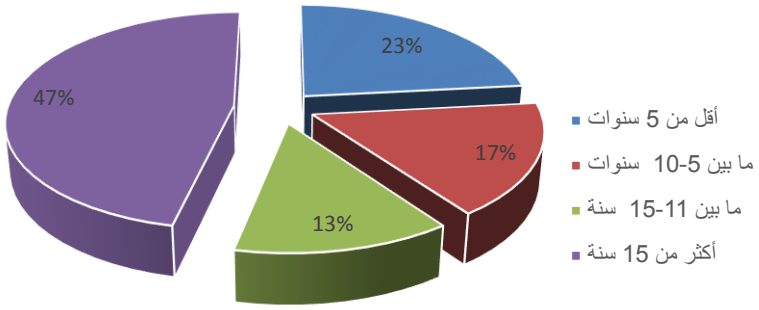

الملخص

دور التدقيق الخارجي القانوني(محافظة الحسابات)في اكتشاف الغش

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة دور ومدى قدرة محافظ الحسابات على اكتشاف الغش وإضفاء الثقة على القوائم المالية

وصدق الحسابات، بالإضافة إلى المسؤوليات التي يتحملها وذلك من خلال معرفة تأثير جودة التدقيق والرقابة الداخلية على التقليص من الغش .ولتحقيق أهداف الدراسة، تم تصميم استبيان وزع على 40 محافظ حسابات لكل من ولاية مستغانم و وهران، حيث تم استرداد 30 استبيان، وقد تمّ الاعتماد على برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية spss لتحليل بيانات الدراسة و one simple T-test لاختبار صحة فرضياتها .

وقد توصلت الدراسة إلى أنّ جودة التدقيق(كفاءة واستقلالية)بالإضافة إلى سلامة وفعالية الرقابة الداخلية يساعدان على التقليص والوقاية من أخطار الغش، وأنّ مسؤولية محافظ الحسابات تقتصر على التخطيط لأداء مهمته وبدل العناية المهنية اللازمة لإضفاء الثقة على القوائم المالية .و أنّ هناك عوائق تنظيمية وتشريعية تحدّ من مهمته في إطار اكتشاف الغش.

وخلصت الدراسة بجملة من التوصيات أهمها :ضرورة الاهتمام بمهنة محافظ الحسابات أكثر في الجزائر وتنظيمها وتحديث القوانين المنظمة لهذه المهنة بصورة دورية وجعل اكتشاف الغش من أولوياته.

Abstract

Role of external audit legal (external auditors) to detect fraud

This study aims to identify the role and ability of external auditor in detecting fraud, and make of financial reliable, accurate lists accounts and its responsibilities, this through identifying the impact of audit quality and internal control in reducing fraud. To achieve the objectives of study, we have designing a questionnaire, it was distributed to forty (40) external auditors in: Skikda, Jijel, Mila and Biskra, thirty (30) of total number of questionnaire were recovered. Statistical package for social science <<SPSS>> were applied to analyze collected data of study and used <<one simple T-test>> to test accuracy hypothesis.

The study reached that the audit quality (competence, independence), and effective Internal Control helps to reduce and prevent fraud risk, and the responsibility of external auditors confine in planning to perform this duty (job), and take professional care as result as to make a financial statement reliable. And there are a lot of legal and organizational travels limit his duty in the framework of detecting fraud.

Finally, the study suggested many recommendations the most important are: external necessity of taking more consideration to external auditor profession in Algeria, is organization of laws periodically and make detecting fraud as priority.